

المكتبة العامة السعودية
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الدراسات العليا
فرع الكتاب والسنة



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٠٠٥٢٢

أسباب النزول

“أسانيدها وأثرها في تفسير القرآن الكريم”

رسالة مقدمة لجنل درجة الدكتوراه

في التفسير

٥٤٠

٠٠٢٥٢٦



إعداد:

الشيخ به جمع سلال

إشراف الدكتور:

محمد عبد المنعم العقبى

١٤٠٣ هـ

-

١٤٠٤

١٩٠٨٢

١٩٨٤

الإهداء

إلى من أدبني بأدب القرآن الكريم .
إلى من غمري برعايته العلمية والروحية .
إلى من عبأني الله على يديه بنعم حفظ القرآن الكريم .
إلى شيعتي وأستاذي المرحوم الكبير :
الحاج محمد صالح محمد كدّام
أهدى هذا الجهد المتواضع .
إقراراً بالفضل ... وعرفاناً بالجهد ...
فإنه من ثمرات جهده الطيب المشرف

أعني الله منوبته .

وجزاه خير الجزاء .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

=====

بعد حمد الله تعالى والثناء عليه ، أتقدم بوافر شكرى ، وفائق
تقديرى للقائمين على أمر جامعة أم القرى بمكة المكرمة
لما قدموا لى ولزملائى من تهيئة المناخ الطيب الصالح لتحصيل
العلم والمعرفة . ولما قاموا به من رعاية كريمة للجميع . فجزاهم
الله خيراً ، ووفقهم للمزيد من خدمة الإسلام والمسلمين .

وانى لحاجز عن إيفاء القائمين على أمر جامعة أم دُرْمَانَ الإسلامية
حَقَّهم من الشكر ، لإتاحتهم لى فرصة الأبتعات والدراسة فى هذا
البلد الأمين .

وأشكر استاذى الكريم ، سعادة الدكتور محمد عبد المنعم
القيعى ، على تفضله بالإشراف على هذه الرسالة ، وعلى بذله
السَّخِيَّ من وقته الثمين ، وعلمه الفزير ، وتوجيهاته السديدة .

وانى لن أنسى له تَبَنِيَّةُ لهذا الموضوع منذ بزوغ فكرة اختياره ،
وتشجيعه القوي لى على اقتحام هذا الميدان الذى طالما ترددت
فى ولوج معتركه الصعب ، ثم تذليله لكل العقابيل ، وإزالة

لجميع العقبات التي كانت تعوقني عن السير قدماً في هذا الموضوع .

فإلله أسأل أن يسبغ عليه ثوب العافية والصحة ، وينفع به ويعلمه

ويجزل له حسن الثواب ، انه على ما يشاء قدير .

وللأستاذ الفاضل السيد محمد عبد الكريم المستشار الثقافي
بالسفارة السودانية بجدة جميل الشناء وعظيم التجلية على رعايته الكاملة
للمبحوثين ، وتفانيه في خدمتهم ، واهتمامه الفائق بجميع قضاياهم
المختلفة .

سدد الله خطى الجميع في مسيرة العلم النافع ، والعمل
الصالح ، وتوج مساعيهم الحميدة بالقبول الحسن والثواب الجزيل ،
انه سميع مجيب .

المقدمة

المقدمة :

=====

الحمد لله الهادي للتي هي أقوم . أحفده سبحانه ، جعل لكل شيء سبباً ، وأرسل رسوله بالهدى ودين الحق ، وأنزل عليه الذكر ليبين للناس ما نزل إليهم . فصلَّى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله في العالمين . ورضى الله عن أصحابه الأخيار ، الذين أُشْرِبوها في قلوبهم الهدى ، فحكفوا على تلقى القرآن الكريم تلاوةً ، وممارسةً واستظهاراً ، وتطبيقاً . فصاروا بذلك أسوة حسنة للمتأسسين ، وقدوةً صالحة للمقتدين . فجزاهم الله خيراً ما يجزي أمثالهم ، وزادهم من فضله الواسع ، وكرمه العميم . وجعلنا من المقتفين آثارهم على هدى وبصيرة ، المحشورين في وفداهم يوم تبلى كل سريرة .

أما بعد :-

فإن علوم القرآن الكريم من أجل العلوم وأشرفها . وحسبها من ذلك أنها وثيقة العرى بكتاب الله تعالى ، فما من علم يتصل بهذا الكتاب الكريم ، إلا كان له من الشرف أرفعه وأكمله ، ومن الجلال أوفره ، واتمه .

وأسباب النزول من أهم علوم القرآن وأكرمها . فهي من أعظم الآلات المعنية على استكناه مقاصد التنزيل العزيز ، وأفضل الأدوات الدالة على مرامي الشرع الحكيم . وذلك لأنها تعين على فهم الآيات فهماً سليماً ، وتزيل عنها ما يقع فيها من إشكال ، كما أنها

تدفع تَوْهَمَ الحَصْرِ عما يفيد بظاهرة الحصر من الآيات ، وتعين على معرفة حكمة التشريع ، وهي خير وسيلة إلى تعيين المبهمات في القرآن الكريم .

ونظراً لأهمية أسباب النزول في تفسير القرآن الكريم ، أفردها العلماء بالتأليف ، وأحسنوا الصنعة في عرضها ، وقد موهبها موثقةً بالإسناد المتصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فنالوا بذلك شرف المساهمة في بيان الذكر الحكيم .

ولستُ - يَا أَدْنَى رَبِّ - مِمَّنْ يَتَطَاوَلُونَ إِلَى مَدَاجِ أَوْلَئِكَ السَّابِقِينَ من علمائنا الأفاضل .

وليس لمُتَطَاوِلٍ - مِمَّا أَجْهَدَ نَفْسَهُ - أن يبلغ شأوهم في هذا الميدان . فهم - أَتَابَهُمُ اللَّهُ - لِمَ يَدْعُوا زِيَادَةَ لِمَسْتَزِيدٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِمْ . وذلك لَأَنَّ أسباب النزول لا تثبتُ بالرأى والاجتهاد ، وإنما هي رهينةُ النقل الصحيح ، والإسناد الثابت المتصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وبعد هذه الحقيقة الثابتة ، يظلُّ الباب مفتوحاً لمن يرفب في إحياء ذكرى أَوْلَئِكَ الأَسْلَافِ المُكْرَمِينَ . وتُصبحُ الفرصة سانحةً للتبصير بمجهوداتهم العظيمة في خدمة كتاب الله الكريم . ويكون المقام مناسباً للوقوف على الآثار الاجتماعية الهامة لمعرفة سبب النزول .

وفي هذا الإطار المحدود جاءت هذه المباحث بعون وتوفيق من الله تعالى ، وذلك لبواعث شتى^١ ، أوجز أهمها فيما يلي :-

أولاً : اتصال هذا الموضوع بكتاب الله . وكل مسلم يجد من نفسه^{١٥} سبلاً فطرياً نحو ما يتيسر له من المعارف المتصلة بكتاب الله .

ثانياً : اختلاف مناهج المؤلفين في هذا البحث ، مما جعلني أتشوف^{١٥} إلى المزيد من المعرفة بالمقارنة بين هذه المناهج .

ثالثاً : معرفة المؤلفين في أسباب النزول ، والترجمة لهم . وفي ذلك إحياء لذكرى أسلافنا الصالحين الذين ساهموا ببحوث قيمة أوقفنا على ألوان من المعرفة المتصلة بكتاب الله .

رابعاً : التعرف على المصنفات في أسباب النزول ، من مخطوطات ومطبوعات ، ومحاولة الوقوف على أماكن وجودها بغرض الفائدة العامة .

خامساً : إن لمعرفة أسباب النزول أثراً اجتماعياً هاماً ، فإن كتاب الله تناول كل جوانب الحياة . والوقوف على سبب النزول يُعين على فهم المعنى ، مما يجعل البحث وثيق الصلة بقضية تفهم آيات كتاب الله .

لهذه البواعث مجتمعة عقدت العزم على الكتابة في أسباب النزول . ورأيت أن أجعل عنوان البحث كما يلي :

(أسباب النزول : طريقها وتعليل النصوص بها)
ورُتبتُ ذلك في مقدمة ، وبابين ، وخاتمة . لتكون المقدمة مشتملة
على التنويه بقيمة هذا الموضوع في علوم القرآن ، ومتضمنة ذكر
البواعث الداعية إلى اختياره ، مع بيان منهج البحث .

أما الباب الأول فجعلته في سبب النزول . وضمته خمسة فصول :
أولها في التعريف بسبب النزول . وذكر من ألف فيه من
العلماء . والكتب المؤلفة فيه ، وبيان قيمتها العلمية .

الثاني : في الاستعانة بالسبب على فهم الآية ، وإزالة الإشكال
عنها .

الثالث : في معرفة حكمة التشريع ، وهل تطَّل النصوص بعلة أو لا ؟
وما المراد بها ؟

الرابع : في رفع توشم الحصر ، وتصيين المبهمات .

الخامس : هل المعبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب ؟ وبيان

ما يترتب على كلٍّ من القولين .

وأما الباب الثاني فجعلته في طريق معرفة السبب، وقد اشتمل على

ثلاثة فصول :

الأول : في الروايات التي وردت في أسباب النزول وقيمتها .

الثاني : في صيغ الرواة في التعبير عن سبب النزول ، والموازنة بينها .

الثالث : في تعدد الأسباب والمُنزَل واحد . وفي وحدة السبب لأكثر من آية .

وأما الخاتمة فقد تضمنت ذكر النتائج التي انتهى إليها البحث .

على أن هذا الترتيب يعد واحداً من ملامح المنهج الذي قام عليه بناء هذه الرسالة . وفيما يلي عرض موجز لتلك الملامح المنهجية :-

١- بعد تخطيط البحث على الترتيب المتقدم ، استعنت على انجازه - بعد الله تعالى - بلفيف من المصادر والمراجع المتنوعة ، المتمثلة في كتب أسباب النزول ، وعلوم القرآن ، والتفسير ، والحديث ، والفقه ، والأصول ، واللغة ، ومناهج البحث العلمي .

٢- وفي استخدام المصادر والمراجع سلكت طريقتين :-

الأولى : نقل نصوص بعينها ، للاستدلال أو الاستشهاد ، أو البيان . مع تمييزها بعلامات التنصيص ، ثم الإشارة إلى مصادرها في الهوامش .

الثانية : التعبير - بأسلوبى الخاص - عن الأفكار والمعانى التى

وردت فى بعض الكتب ، دون استعمال علامات التنصيص ، مع الإشارة إلى مصدرها فى الهوامش أيضا .

٣- وقد اعتمدت (أساسا) - فى الإحصاء الآيات النازلة بأسباب والآيات النازلة ابتداء - على كتاب "لُبَابُ النُّزُولِ فى أسبابِ النُّزُولِ" للإمام السيوطى ، فى طبعته الصادرة فى القاهرة ، ضمن سلسلة "كتاب التحرير" تحت عنوان "أسباب النزول" . وذلك لأن هذه الطبعة عُنِيَتْ بِذِكْرِ أرقام الآيات النازلة بأسبابها ، مما ساعد على عملية الإحصاء .

فیر أنى لم أكتفِ بما ورد فى هذه الطبعة فحسب . بل كنت أقابله بأسباب النزول الواردة فى الكتب الأخرى ، مثل كتاب الواحدى وكتاب الصراقى ، وبعض كتب التفسير والحديث .

٤- ولما كانت الروايات الواردة فى أسباب النزول من الكثرة بحيث لا يتسع المجال لتحقيقها - فقد قسّمتها إلى ثلاثة أقسام :

الأول : ما ورد فى الصحيحين أو فى أحدهما .

الثانى : ما وافق ما فى الصحيحين .

الثالث : ما لم يرد فى الصحيحين ، ولم يوافق ما جاء فيهما .

ثم اخترت طائفة من كل قسم وعلقت عليها جميعاً ، وذيّلت ذلك بإحصاء لما ورد من كل قسم في كتب أسباب النزول .

٥- وقد اقتصر في تخريج الأحاديث على بعض الروايات ، نظراً للكثرة . وكنت أشير إلى ما ورد في الصحيحين ، وأورد آراء العلماء في الحكم على ما جاء في غيرهما .

٦- أما الآيات القرآنية فقد أوردتها في البحث مرتبة على حسب نظامها في المصحف الشريف . ثم خرجت كل آية ، مشيراً إلى السورة التي وردت فيها ، مع ذكر رقم الآية ، ووضبطها ضبطاً كاملاً .

وأما أرقام السور فقد اكتفيت بذكرها في الجدول الإحصائي الذي بينت فيه الآيات النازلة بأسباب ، والآيات النازلة ابتداءً بلا أسباب .

٧- وفي مجال الذب عن بعض كتب أسباب النزول ، أورد المآخذ أولاً ، ثم أتايتها بما جاء في تلك الكتب للتأكد من صحة الادعاء ، ثم أذكر رأبي مصحوباً بالدليل .

٨- وفي الترجيح بين الآراء المتضاربة في مسألة من المسائل ، أعرض الآراء ، وأقارن بينها ، وأناقشها ، ثم أرجح ما أراه راجحاً مع ذكر الأدلة المرجحة .

- وآخر هذه الملامح يظهر في أمرين اثنين :-
٩- الترجمة لكثير من الأعلام الذين ضمهم البحث .
١٠- وترتيب الفهارس المرشدة إلى محتويات هذه الرسالة .

وقد جاء ترتيب الفهارس على النحو التالي :- (١)
أ / فهرس المصادر : ورتبته على أسماء المؤلفين ، على حسب
ترتيب الحروف الهجائية . وذلك بإثبات الكنية أو اللقب الذي
اشتهر به المؤلف ، ثم اتباعه بالاسم ، ثم عنوان الكتاب ، واسم المحقق
ومكان وتاريخ النشر إن وجد شيء من ذلك .

(١) انظر كتاب الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان (كتابة البحث العلمي

ومصادر الدراسات الإسلامية) ص ١٣١

وكتاب الدكتور أحمد شلبي (كيف تكتب رسالة أو بحثاً)

ص ١٤٥

ب / فهرس الآيات : ورتبته كما يلي :
أبدأ باسم السورة ورقمها ، فأضعهما في منتصف السطر ، على
هيئة العنوان . ثم أضع كمل آية في سطر على حدة ، وأكتب أمامها
رقمها ثم رقم الصفحة التي وردت فيها من الرسالة . وقد رتبت الآيات
على حسب ورودها في السورة .

ج / فهرس الأبيات :
وقد رتبتها على حسب ورودها في الرسالة ، بادئاً بذكر اسم
راوي الحديث : ثم أكتب أمامه جزءاً من النص ، وأتبعه برقم الصفحة
التي ورد فيها ذكره من البحث .

د / فهرس الأعلام :
وبدأت فيه بذكر من اشتهر بالكنى ، ورتبته على الأحرف الهجائية .

هـ / فهرس الموضوعات :
ورتبته على حسب ورودها في الرسالة ، مراعيًا التفصيل الدقيق تيسيرًا
على القارئ ، في الرجوع إلى مطلبه .

هذا وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه
الكريم ، وأن يثبتني لي في ميزان حسناتي ، وأن يبسط النفع به
إنه سميع الدعاء .

وأخبر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين . وصلى الله وسلم وبارك
على نبينا محمد وعلى آله أجمعين .

الباب الأول

في سبب النزول

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول :

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول :

في التعريف بسبب النزول


المبحث الثاني :

في ذكر صدق ألف فيه من العلماء

المبحث الثالث :

في الكتب التي ألفت فيه

وبيان قيمتها العلمية



المبحث الأول :

التعريف بسبب النزول

هذا فلم يبحث فيه عن سبب نزول سورة أو آية ، ووقتها ، ومكانها
وفير ذلك من الظروف والاحوال (١)

وهو ضرورى للمفسر ، اذ يتعين عليه قبل تناوله للآية
ان يذكر السبب ان كان لها سبب من أجله نزلت .

وقبل ان نتعرض للتعريف بسبب النزول ينبغي ان نهيئ
لذلك بمعرفة السبب والنزول ، بالمعنى الافرادى لكل منهما ، فنقول

معنى النزول : الانتقال من اعلى الى اسفل . وقد يراد به
الحلول بالمكان .

اما السبب فيطلق فى اللغة على كل ما يتوصل به الى غيره (٢)
ومن ذلك اطلاق السبب على الطريق ، كما فى قوله تعالى " وَأْتَيْنَاهُ
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا فَأَتَيْتِج سُبُبًا " (٣) اى طريقا . ومنه اطلاقه على
الباب : قال تعالى : " لَعَلِّيْ اَبْلُغُ اَلْاَسْبَابَ اَلْاَسْبَابِ السَّمَاوَاتِ " (٤)
اى ابوابها . و احيانا يذكر السبب ويراد به الحبل كما فى قوله

(١) انظر : (كشف الظنون عن اسامى الكتب والفنون ١ / ٧٦)

(٢) القاموس المحيط " ١ / ٨ " - ومختار الصحاح ص " ٢٨١ "

(٣) سورة الكهف " ٧٤ ، ٧٥ "

(٤) سورة فافر " ٣٦ ، ٣٧ "

تعالى : " فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ " (١) أى بحبل الى
السقف (٢) وكل ذلك يرجع الى المعنى اللغوي ،
وأما المعنى الاصطلاحي للسبب فقد ورد على النحو التالي :
أ- عرفه الامام الجزدوى (٣) بقوله : (هو فى الشريعة عبارة
عما هو طريق الى الشئ * ، من سلكه وصل اليه فنالها فى
طريقه ذلك ، لا بالطريق الذى سلك ، كمن سلك طريقا الى
مصر بلغه من ذلك الطريق ، لا به ، لكن بمشيه) (٤)
ب- وعرفه الامام السرخسى (٥) بقوله : (وفى الاحكام
السبب عبارة عما يكون طريقا للوصول الى الحكم المطلوب
من غير ان يكون الوصول به) (٦)

(١) سورة الحج " ١٥)

(٢) انظر : كشف الاسرار ١٦٩/٤ ، وأصول السرخسى ٣٠١/٢
وأصول الفقه للبرديسى ص " ٩٧ ، ٩٨ "

(٣) هو فخر الاسلام ابوالحسن على بن محمد بن الحسين بن
عبدالكريم بن موسى بن عيسى بن مجاهد الفقيه الحنفى
الاصولى . ينسب الى "بزدة" فيقال "بزدى" وتسمى ايضا
"بزده" فيقال "بزده" . ولد سنة اربعمائة وتوفى سنة
اثنيتين وثمانين واربعمائة (انظر الفتح المبين فى طبقات
الاصوليين ٢٦٣/١ للمرافى

(٤) أصول الجزدوى بهامش كشف الاسرار " ١٦٩/٤ "

(٥) هو شمس الائمة محمد بن أحمد بن أبى سهل ابوبكر السرخسى
- يفتح السين والراء المهملتين وسكون الخاء المحجمة -
الفقيه الحنفى . الاصولى ، منسوب الى سرخس بلدة قديمة
بخراسان توفى سنة ثلاث وثمانين واربعمائة (الفتح المبين
٢٦٤/١)

(٦) أصول السرخسى ٣٠١/٢

ج - وعرفه الشيخ عبد العزيز البخارى (١) بأنه (كل وصف ظاهر

منضبط ، دل الدليل السمعى على كونه معرفا لحكم

شرعى) (٢)

والمراد بالوصف فى هذا التصريف : المعنى : وهو ما

قابل الذات . والمراد بكونه ظاهرا : أى غير غفّى . ومعنى كونه

منضبطا : أى محدّدا . لا يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص .

ومعنى كونه معرفا لحكم شرعى : أى علامة على الحكم الشرعى من غير

أن يكون له تأثير فيه . (٣)

قلت : والذى يظهر من هذه التصريفات الثلاثة أن الاول منها

- وهو تعريف الجردوى - لا يختلف فى شىء عن المتعريف اللغوى :

فأهل اللغة يعرفون السبب - كما تقدم - بأنه (كل ما يتوصل به

الى غيره) والامام الجردوى يعرفه - فى الشريعة - بأنه " عبارة عما

هو طريق الى الشىء " . واما جـ " تعريف الجردوى مطابقا للمعنى

اللغوى لأن السبب فى عرف الفقهاء مستعمل فيما هو موضوعه لفظا ،

بخلاف ما هو معهود فى الاصطلاحات .

فى تعليق صاحب " كشف الاسرار " على هذا التصريف أبان ان

لفظ " الشىء " فى قوله " عما هو طريق الى الشىء " يراد به الحكم .

(١) هو علاء الدين عبد العزيز بن أحمد بن محمد البخارى الفقيه

الحنفى الاصولى . تبحر فى الفقه والاصول وعرف بالتفوق فيهما

ومن اشهر مولفاته كتاب كشف الاسرار توفى سنة ثلاثين وسبعمائة

(الفتح المبين ١٣٢/٢)

(٢) كشف الاسرار عن اصول الجردوى ١٦٩/٤

(٣) اصول الفقه للبرديسى ١٦٩/٤

وان لفظ "الشريعة" يراد به حكم الفقهاء . وأن السبب في عرف الفقهاء مستعمل فيما هو موضعه لفة أيضا . (١)
أما تعريف السرخسي وتعريف عبد العزيز البخاري فأرى اتفاقهما مع ما هو معهود في الاصطلاحات من أن التعريف الاصطلاحي اختم من التعريف اللغوي .

ما المراد بسبب النزول ؟

وبعد هذا التمهيد بمعرفة السبب والنزول لفة واصطلاحا بالمعنى الافرادى ، انتقل الى المعنى المركب فأبسطه على النحو التالي :

اولا : عرفه كل من الشيخ الزرقاني في " مناهل العرفان " والشيخ الشيبه في " المدخل " بقولهما : (سبب النزول هو ما نزلت الآيه أو الآيات متحدثه عنه أو مبينه لحكمه أيام وقوعه) (٢) .
والمراد بهذا التعريف وقوع حادثه في زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، أو توجيه سؤال اليه وانزال الله تعالى آيه أو آيات بيانا لتلك الحادثه ، أو جوابا عن ذلك السؤال .
ومن تمام معنى هذا التعريف بيان المراد من قولهم " أيام وقوعه " فان المراد من أيام وقوع سبب النزول هو الظروف الزمانية التي يسئل القرآن فيها متحدثا عن ذلك السبب .

وهذا القيد غاية في الاهمية لانه يخرج الآيات التي تتحدث عن الامور الماضيه أو المستقبله ، لانها نزلت ابتداء من غير سبب . وذلك

(١) كشف الاسرار ٤ / ١٦٩

(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن " ١ / ٩٩ - والمدخل لدراسة

القرآن ص " ١٣٢ "

كالايات التي تتحدث عن الأمم السابقة ، وعن بعض قصص الانبياء ،
وكالايات التي تذكر يوم القيامة وما فيه من أهوال وثواب وعقاب .

ثانيا : عرفه الدكتور صبحي الصالح بقوله :- (سبب النزول هو
ما نزلت الآية أو الآيات بسببه متضمنة له أو مجيبة عنه أو مبينة لحكمه
زمن وقوعه) (١)

وهذا التعريف مختلف عن سابقه ، وفي النفس منه شيء ، فسبب
النزول - هنا - هو ما نزلت الآية او الآيات بسببه . والذي أراه ان
قوله " بسببه " دور مفسد للمعنى ، لأن المعنى يستقيم اذا نزلت
الآية او الآيات متحدة عن السبب أو مبينة لحكمه . أما ان تنزل
الآية أو الآيات بسبب السبب فهذا دور يفسد المعنى بلا ريب .
ومن ناحية اخرى فان في قوله (متضمنة له أو مجيبة عنه) مزيدا
من التفصيل ليس مألوفا في التعاريف اذ يمكن الاستغناء عنه بقولهم
" متحدثه عنه " .

وبامعان النظر في التعريفين نجد التعريف الذي اورده الشيخان
الزرقاني وابوشهبة جامعا مانعا لا اعتراض عليه ، فهو المرجح
المختار . والله من وراء القصد .

(١) مباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح ص " ١٣٢ "

البحث الثاني :-

ذكر من ألفت فيه من العلماء

عنيت طائفة من علماء المسلمين بأسباب نزول القرآن الكريم ، وأفردوها بالتأليف في مصنفات كثيرة خاصة بها ، مصولين في ذلك على الرواية والاسناد والنقل الصحيح . فاستطاعوا بذلك ان يثروا المكتبة الاسلامية ثراء عظيمًا في هذا الباب ، وان يزودوا المشتغلين بال تفسير بما يحينهم ويسد آراءهم .

وقد حاولت - جهد الطاقة - أن انقب عن هؤلاء الافذاذ واحصيتهم عددا . فعكفت على تراجعهم التمسها في مظانها من الكتب المتفرقة وكانت حصيلتي من ذلك البحث ثمانية منهم . ولعلني اظفر - بعد - بمراجع اخرى تضيف جديدا الى ما وصلت اليه ، اذ ليس من الحكمة ادعاء الاستقرار التام ، لجواز العثور على مراجع تفي من هذا الضرب بما هو أكمل وأتم . لا سيما وان أغلب الكتب المؤلفة في اسباب النزول اصبحت الآن مفقودة . فلعلها - ان وجدت - تجود بمعلومات مفيدة من علماء اخرين برعوا في هذا الفن . وليس ذلك ببعيد ، فكثير من المؤلفين درجوا على ذكر من سبقهم بالتأليف في الموضوع الذي يبحثونه .

وفيما يلي اذكر اولئك العلماء الثمانية مرتبين بحسب وفياتهم على النحو التالي :-

١- أولهم : ابن المديني (٢٣٤) هـ

وهو شيخ المحدثين علقمى بن عبد الله بن جعفر بن نجيع - بفتح
النون وكسر الجيم - بن أبي بكر بن سعد السعديّ بالولاء ، البصرى
المعروف بابن المديني وشيخ الامام البخارى . وهو أحد ائمة
الحديث فى عصره ، محدث ، حافظ ، أصولى ، مؤرخ ، نسابه ،
لغوى . وكان يكنى بأبى جعفر .
تلقى العلم على جمهرة من العلماء ، منهم أبوه ، وابن عيينة ،
وابن علقمة ، وبشر بن المفضل ، وحاتم بن وردان ، ويحيى بن سعيد
القنّان ، وعبد الله بن وشب وخلق كثير .
روى عنه البخارى ، وابوداود ، والترمذى والنسائى وابن ماجه
وكثيرون .

ولد ابن المديني بالبصرة سنة احدى وستين ومائة ، وتوفى
" بسر من رأى " سنة اربع وثلاثين ومائتين ، وأصله من المدينة .
له تصانيف كثيرة : منها : " الاسامى والكنى " فى ثمانية اجزاء
و " قبائل العرب " فى عشرة اجزاء ، و " تفسير قريب الحديث "
و " المسند فى الحديث " وهو أول من ألف فى اسباب النزول ،
فيران كتابه فى عداد الكتب المفقودة (١)

(١) انظر : تاريخ بغداد ٤٥٨/١١ - وتهذيب التهذيب

٢ - الثاني : ابوالمطرف الاندلسي (٤٠٢) هـ

هو قاضي الجماعة ابوالمطرف عبدالرحمن بن محمد بن فطيس
الاندلسي القرطبي ، صاحب المصنفات المشهورة ، كان من جهابذة
الحفاظ والمحدثين . وجمع ما لم يجمعه أحد من أهل عصره بالاندلس
وقد ولي القضاء والخطابة والوزارة وكان يملئ من حفظه . ومن
مصنفاته : " اسباب النزول " في مائة جزء لكنه لم يصل اليها . وكتاب
" فضائل الصحابة والتابعين " في مائتين وخمسين جزءا . وقيل
ان كتبه بيعت بأربعين ألف دينار .

وكانت وفاته في شهر ذي القعدة سنة اثنتين وأربعمائة وله مسنن

الحمراء أربع وخمسون سنة (١)

٣ - الثالث الواحدى (٤٦٨) هـ

هو ابو الحسن طلى بن احمد بن محمد بن على الواحدى
النيسابورى الشافعى . كان جامعا لكثير من العلوم ، وقد برع فى
التفسير والنحو واللفظ والفقه والشعر والاخبار . وأعانته على النبوغ
فى هذه الصلوم تتلمذه على جهابذة من العلماء من امثال
أبى الفضل احمد بن محمد بن عبدالله الصغار شيخ الادباء فى
عصره . وابى الحسن طلى بن محمد بن ابراهيم الضرير النحوى
المحدث . وابى الحسن عمران بن موسى المضربى المالكى الفقيه
الاصولى النحوى . وابى عثمان سعيد بن محمد الزعفرانى المقرئ

وأبي اسحق أحمد بن محمد بن ابراهيم الثعلبي المفسر (١)
وللواحدى مصنفات كثيرة منها : " اسباب النزول " و " الاغراب
فسي علم الاعراب " . وثلاثة كتب في التفسير هي (البسيط ، والوسيط
والوجيز " وكتاب " التحبير " في شرح اسما الله الحسنى ، وشرح
ديوان المتنبي " و " كتاب الدعوات " و " كتاب المغازي " وكتاب " نفسي
التحريف عن القرآن الشريف " . وكانت وفاته سنة ثمان وستين وأربعمائة (٢)

٤ - الرابع : ابو المظفر الصراقي (٥٦٧) هـ

هو ابو المظفر محمد بن أسعد بن محمد بن نصر الحكيمسي ،
ويقال ابن الحكيم ، العراقي ، الفقيه الحنفي ، الواظ ، الشاعر
اللفظي .

ولد في ربيع الاول سنة أربع وثمانين وأربعمائة بمدينة بغداد ، ونشأ
وتفقه بها ، ثم رحل الى دمشق واستقر بها ، وبنيت له مدرسة فيها
واقبل الناس على درسه فأفادوا منه كثيرا .
تلقى العلم على نخبة من العلماء ، منهم : نور الهدى الزينبي
وابو علي بن نيهان ، وابو محمد قاسم بن علي المعروف بالحريسي
صاحب المقامات المشهورة . ومن ابرز تلاميذه ابو نصر الشورازي .

(١) انظر مقدمة الاستاذ السيد أحمد صقر لتحقيقه كتاب اسباب

النزول للواحدى ص "٩" الطبعة الاولى .

(٢) هـ ربيع الاول سنة ٦٩٤١ ، ربيع الاول سنة ٦٩٤١

وله عدة مصنفات : منها : " اسباب النزول والقصص القرآنية " و" تفسير القرآن المسمى " تفسير الحكيمى " و" شرح شهاب الاخبار " فى الحكم والأمثال والآداب من الأحاديث النبوية لابن حكيمون القضاعى و" نظم مختصر القدورى " فى فروع الفقه الحنفى ، و" شرح مقامات الحريرى " ، وله أشعار متفرقة .

وبعد عمر حافل بالعلم والدرس وافته المنية فى شهر المحرم سنة

سبع وستين وخمسمائة (١)

هـ . الخاص : المازندراني (٥٨٨) هـ

هو ابو جعفر محمد بن على شهراسب بن أبى نصر السمرورى المازندراني رشيد الدين ، أحد شيوخ الشيعة . اشتغل بالحديث ، ثم تفقه وبلغ النهاية فى فقه أهل مذهبهم ونبغ فى الاصول . ثم تقدم فى علم القراءات والخريب والتفسير والنحو . وكان امام عصره ، والفالب عليه علم القرآن والحديث ، له من الكتب : " مناقب آل أبى طالب " ، و" مثالب النواصب " و" المخزون المشككون فى عيون الفنون " ، و" أعلام الطريق فى الحديث والحقائق " ، و" مائدة الفائدة " ، و" المثال فى الامثال " ، و" الحاوى " ، و" المنهاج " ، و" الاوصاف " ، و" الفصول " و" متشابه القرآن " .

وكانت وفاته فى شهر شعبان سنة ثمان وخمسمائة (٢)

(١) انظر الاعلام ٢٥٦٦٦ ، والمحمدون من الشعراء ص ٢٠٨

(٢) انظر : طبقات المفسرين : للداودى ١٩٩/٢ - وللسيوطى

" ٣٧ " وروضات الجنات ٢٩٠/٦

٦- السادس : ابن الجوزى (٥٩٧) هـ

هو جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي
ابن عبيد الله بن جعفر الجوزى ، وينتمى نسبه الى أبى بكر الصديق
رضى الله عنه . والجوزى نسبة الى محلة فى البصرة تسمى محلة الجوز .
ولد فى بغداد ، وتوفى أبوه وله من العمر ثلاث سنين ، فرعته أمه
وجدته . وكان أهله تجارا بالنحاس - وهذا يفسر ما يوجد فى سماعاته
القديمة من لقب " ابن الجوزى الصقار " .

وما أن شب وترعرع حتى حملته عمته الى مسجد خاله المحدث
اللخوى أبى الفضل محمد بن ناصر البغدادي المتوفى سنة خمسعين
وخمسمائة ، فاعتنى به عناية فائقة ، وكان اول معلم له . وقد حفظ
فى هذه المرحلة القرآن الكريم ، وسمع الحديث ، ولا سيما مسند
الامام أحمد ، وجامع الترمذى ، وصحيحى البخارى ومسلم ، وتعلم
اللغة والادب ، ومن على الوكظ ، وسمع تاريخ بغداد للخطيب .
وكان امام وقته فى الحديث حتى لقب بالحافظ .

له مصنفات كثيرة ، من أشهرها : " زاد السير فى علم التفسير "
و"صيد الخاطر" ، و"صفوة الصفوة" الذى عرف ايضا " بصفة الصفوة "
و"تلبيس ابليس" ، و" مناقب الامام احمد بن حنبل " و" الذهب
المسبوك فى سير الملوك " .

وكانت وفاته فى ليلة الجمعة الثانى عشر من شهر رمضان سنة سبع
وتسعين وخمسمائة من الهجرة . (١)

(١) انظر صفوة الصفوة ١ / ٨ بتحقيق محمود فاخور

٧ = السابع : الجعبري (٧٣٢)

هو أبو محمد برهان الدين ابراهيم بن عمر بن ابراهيم بن خليل
الخليلي الشافعي الجعبري .
كان عالما في التفسير ، والقراءات ، والحديث ، والفقه ، واللغة ،
والمروءة .

ألف كتبا كثيرة : منها : " الاتقان في تجويد القرآن " و "الشرعة
في القراءات السبعة" (١) و " رسوم التحديث في علم الحديث " و
" السبيل الاحمد الى علم الخليل بن أحمد " و " مناسك الحج " و
" اسباب النزول " وهو اختصار لكتاب الواحدى بحذف اسانيده .
وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة من الهجرة (٢)

٨ - الثامن : السيوطي (٩١١) هـ

هو الحافظ جلال الدين ابوالفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن
محمد السيوطي الشافعي المحقق ، صاحب المؤلفات الكثيرة المفيدة .
ولد سنة تسع وأربعين وثمانمائة . وتوفي والده وله من العمر خمس
سنوات وسبعة أشهر ، وأسند وصايته النبي جماعة منهم الكمال
ابن الهمام .

حفظ القرآن وله من العمر ثمان سنين . وحفظ كثيرا من المتنون ،

(١) هكذا وردت ورواياتها : القراءات السبع ، ولعل المصنف مال
الى ضرورة السجع .

(٢) انظر هدية العارفين ١٤ / ١

وأخذ عن شيوخ كثيرين يربون على الخمسين شيخا . وله مؤلفات كثيرة
تزيد على الخمسمائة ، من بينها " لياح النقول في اسباب النزول
وكثرتها تنسبني عن ذكرهنا .

وكان السيوطي أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه : رجالا ،
وغريبا ، ومقتنا ، وسندا ، واستنباطا للاحكام . ولما بلغ الأربعين
سنة تجرد للعبادة ، وانقطع عن الناس ، وأعرض عن الدنيا وأهلها
وترك الافتاء والتدريس معتذرا عن ذلك حتى وافته المنية سنة
احدى عشرة وتسعمائة من الهجرة . (١)

(١) انظر التفسير والمفسرون للذهبي ص " ٢٥٠ "

المبحث الثالث :

الكتب التي ألفت فيه وبيان قيمتها العلمية

يمكننا حصر الكتب التي صنفت في أسباب النزول في ثلاث مجموعات

كما يلي : (١)

أ / الكتب المطبوعة : وهي ثلاثة :-

١- أسباب نزول القرآن : للواحدى (٤٦٨) هـ

٢- لباب النقول في أسباب النزول : للسيوطى : (٩١١) هـ

٣- الصحيح المسند من أسباب النزول : للوادعى أمد الله في عمره

ب / الكتب المخطوطة الموجودة بالفعل وحصلتنا منها لا تتجاوز

مخطوطتين اثنتين وهما :-

١- أسباب النزول والقصص الثمانيّة : للصراقى (٥٦٧) هـ

٢- أسباب النزول : للجيمرى (٧٣٢) هـ

ج / الكتب المخطوطة التي ورد ذكرها في كتب التراجم والمصادر

الأخرى . وهي أربعة :-

١- كتاب شيخ المحدثين ابن المدينى (٢٣٤) هـ . ولم نقف - بعد -

على عنوانه

٢- " القصص والاسباب التي نزل من اجلها القرآن " لابي المطرف

الاندلسى (٤٠٢) هـ

٣- " أسباب نزول القرآن " لابن الجوزى (٥٩٧) هـ

٤- " الحجاب في بيان الأسباب " لابن حجر العسقلانى (٨٥٢) هـ (١)

(١) انظر مقدمة الاستاذ السيد احمد صقر لتحقيقه كتاب أسباب نزول القرآن للواحدى ص " ٢٣ "

مخطوط
ترجمته
الى لغة
العامة
والله
الموفق
عاشق
١٤١٥

القيمة العلمية لهذه المصنفات

بدهى أن المجموعة الثالثة - المشتعلة على كتب ابن المدينى وابى
المطرف وابن الجوزى وابن حجر - لا سبيل الى الحكم عليها لعدم
الوقوف على نصوصها .

وأما كتاب الجعبرى فهو لا يحد وأن يكون نسخة من كتاب
الواحدى . سوى أنه جرّده من الأسانيد ، مما هبط به كثيرا عن اصله
وأما كتاب " الصحيح المسند من أسباب النزول " فعلى الرغم من
قلة ما جاء فيه من الأسباب ، إلا أن قيمته العلمية تبرز من خلال
الروايات الصحيحة المسندة التى اشتمل عليها ، لأنها محققة
تعقيقا جيدا ، ومخرجة تخريجا دقيقا .

وأما كتاب الواحدى وكتاب السيوطى وكتاب الحكيمى فننخصها
بالذكر على النحو التالى : -

ونبدأ بكتاب الواحدى اولا ، ونتبعه بكتاب السيوطى ، وذلك نظرا
للحلاقة الوثيقة بين هذين السفرين القيمين ، ثم نعرض بعد ذلك
لكتاب الحكيمى . وكان الترتيب الزمنى يقتضى ان يكون " لباب النقول "
هو آخر الثلاثة عرضا ، غير ان علاقته الوثيقة بكتاب الواحدى
جعلته يتجاوز الترتيب الزمنى ، ولهذا لزم التنويه .

وفيما يلى نقدم عرضا للاسفار الثلاثة فنقول وبالله التوفيق :

الكتاب الاول : " اسباب النزول " للواحدى

هذا الكتاب يعد من اشهر ما صنف فى اسباب النزول : قال
الامام الزركشى (١) فى معرض حديثه عن معرفة اسباب النزول :
(وقد اعتنى بذلك المفسرون فى كتبهم ، وافردوا فيه تصانيف ،
منهم على بن المدينى شيخ البخارى ، ومن اشهرها تصنيف
الواحدى) (٢) وقال الامام السيوطى : (اشهر كتاب فى
هذا الفن كتاب الواحدى) (٣)
طبائعه :

حظى كتاب اسباب النزول للامام الواحدى بعناية كبيرة من
دور النشر ، وظهر فى طبائعه عدة نجمات فيما يلى :

- ١ - طبع بمصر سنة (١٣١٥) هـ وبهامشه كتاب (النسخ والمنسوخ)
لابى القاسم بن هبة الله بن سلامة البغدادى المتوفى سنة (٤١٠) هـ
- ٢ - طبع منفردا بمصر بشركة مكتبة مصطفى البابى الحلبي سنة
١٤٧٩ هـ (١٩٥٩ م)

(١) هو الامام بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشى
احد المعلمين الاثبات فى الفقه والحديث واصول الدين . ولد
بالقاهرة سنة خمس واربعين وسبعمائة وتفق على مذهب الشافعى
وتتلمذ فى مصر على الشيخ جمال الدين الاسنوى والشيخ
سراج الدين الهلبينى والحافظ مغلطاي . وطى الحافظ
ابن كثير بدمشق . وتوفى بمصر سنة اربع وتسعين وسبعمائة
(انظر : حسن المحاضرة ١ / ١٨٥ - والدرر الكامنة ٣ / ٣٩٧)

(٢) البرهان فى علوم القرآن ١ / ٢٢

(٣) لباب النقول ص (٧)

٣- اعادت طبعه منفردا شركة مكتبة مصطفى الباني الحلبي بمصر سنة

(١٣٨٧ هـ - ١٩٦٨ م)

٤- طبع بدار الكتاب الجديد بالقاهرة بتحقيق الاستاذ/احمد صقنر

سنة (١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م)

٥- أعيد طبعه بدار الكتب العلمية في بيروت سنة (١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م)

الاسباب الجامعة على تأليف الكتاب

بدأ المؤلف بالكلام على فائدة السبب ، بعد ان اشار الى علوم القرآن ووصفها بأنها (فزيرة ، وأن ضرورها جمعة كثيرة ، يقصر عنها القول وان كان بالغا ، ويتقلص عنها ذيله وان كان سابقا) (١) وأوضح - رحمه الله - البواعث التي دعت الى تأليف كتابه في زمن كثير فيه الخوض في كتاب الله على فير علم ، واتسم أهله بالجهالة واختراع الاشياء واختلاق الكذب والافتك . ونبه الى اتباع المنهج السليم في دراسة كتاب الله مشيرا الى أن أول ما يجب على المدارس للقرآن هو معرفة أسباب النزول التي لا يمكن معرفة تفسير الآية الا بالوقوف عليها . كما نبه على وجوب الرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل ووقفوا على اسباب نزول القرآن الكريم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) اسباب النزول للواحدى ص (٤)

ولبيان هذه المعانى يقول الواحدى رحمه الله : (غير ان الرضيات
اليوم عن علوم القرآن صادقة كاذبة فيها ، قد عجزت قوى العلام عن
تلافيها ، فال الامر بنا الى افادة المبتدئين المتسترين بعلوم
الكتاب ابانة ما انزل فيه من الاسباب ، اذ هي اوفى ما يجب الوقوف
عليها واولى ما تصرف العناية اليها ، لامتناع مصرفة تفسير الآيـة
وقصد سبيلها ، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها . ولا يحل
القول فى اسباب نزول الكتاب ، الا بالرواية والسماع من شاهدوا
التنزيل ووقفوا على الاسباب ، وبحثوا عن علمها وجدوا فى الطلاب
(. . .) وأما اليوم فكل أحد يخترع شيئا ويخلق افكا وكذبا ،
ملقيا زمامه الى الجهالة ، فيرمفكرنى الوعيد للجاهل بسبب الآيـة .
وذلك الذى حدا بي الى ا ملا هذا الكتاب الجامع لاسباب
لينتهى اليه طالبوا هذا الشأن ، والمتكلمون فى نزول القرآن ، فيعرفوا
الصدق ويستغنوا عن التمويه والكذب ، ويجدوا فى تحفظه بمسند
السماع والطلب) (١)

الماخذ التى وردت على كتاب الواحدى

لحل ما يساعد على معرفة القيمة العلمية لهذا المصنف : اولا :
الوقوف على ما ورد عليه من ماخذ ونقد فى منهجه ، وثانيا : ماأراه
اساسا للتقويم .
وفيما يلى عرض لاقوال النقاد ، واخص منهم بالذكر من القدامى
الامام السيوطى ، ومن المحدثين الدكتور صبحى الصالح .

(١) أسباب النزول للواحدى [ص ١٠]

أولاً : ما أورده الامام السيوطي

اجرى السيوطي مقارنة بين كتابه وكتاب الواحدى ضمنها . بعض
الماخذ ، فقال ما نصه : (اشهر كتاب فى هذا الفن الآن كتاب
الواحدى . وكتابه هذا يتميز عليه بأمر :
احدها : الاختصار

ثانيها : الجمع الكثير . فقد حوى زيادات كثيرة على ما ذكر الواحدى
ثالثها : عزوه كل حديث الى مخرجه من اصحاب الكتب المصنفة
كالكتب الستة ، والمستدرک ، وصحيح ابن حبان ، وسنن البيهقى
والدارقطنى ، وسانيد احمد والبرزخ وابى يعقوب ، ومعاجم الطبرانى
وتفاسير ابن جرير ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، وأبى الشيخ ،
وابن حبان ، والقرطبي ، وعبد الرزاق ، وابن المنذر ، وغيرهم .
وأما الواحدى فتارة يورد الحديث باسناده ، وفيه - مع التطويل -
عدم العلم بمخرج الحديث . فلا شك ان عزوه الى احد الكتب المذكورة
اولى من عزوه الى تخريج الواحدى ، لشهرتها واعتمادها ،
وركون الانفس اليها . وتارة يورده مقطوعا (١) فلا يدري هل له
اسناد أو لا .

رابعها : تمييز الصحيح من غيره ، والمقبول من المردود

خامسها : الجمع بين الروايات المتعددة

سادسها تنحية ما ليس من اسباب النزول (٢)

(١) المقطوع هو الموقوف على التابعى قولاً وفعلاً . انظر (الباحث
الحديث) لابن كثير ص ٤٦

(٢) لباب النقول ص (١٩٦)

هذا ما أورده الامام السيوطي من مأخذ . . ولا مناص من الرجوع الى الكتابين ، لفتحق اولا من اشتغال كتاب الامام الواحدى على هذه المثالب ، ولنتبين ثانيا مدى التزام السيوطي بهذا المنهج الذى اختطه لنفسه .

ونبدأ بالامر الاول : وهو الاختصار عند السيوطي الذى يفهم

منه التطويل المعيب عند الواحدى .

وبالرجوع الى كتابيهما تبين ان الواحدى يحرص على ذكر الاسناد

فى رواياته كلها ، على حين يحذفه السيوطي من جميع رواياته .

وهذان الامران مطردان فى كل الروايات التى اخرجها .

ونذكر - على سبيل المثال - ما اورده فى سبب نزول قوله تعالى

(فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ) (١) على النحو التالى

أ / قال الواحدى (اخبرنا ابو نصر احمد بن عبيد الله

المخلدى قال : اخبرنا ابو الحسن السراج قال : اخبرنا محمد بن

يحيى بن سليمان المرزوى قال : حدثنا عاصم بن على قال : حدثنا

شعبة قال : اخبرنى عبد الرحمن الاصفهانى قال : سمعت عبد الله

ابن معقل قال : وقفت على كعب بن عجرة فى هذا المسجد مسجد

الكوفة ، فسألته عن هذه الآية : " فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ "

قال : حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على

وجهى فقال : ما كنت ارى ان الجهد بلغ منك هذا . ما تجد شاة ؟

قلت لا . فنزلت هذه الآية : فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ .

قال : صم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام . فنزلت في خاصة ، ولكم عامة . رواه البخاري عن أحمد بن أبي اياس وأبي الوليد . ورواه مسلم عن بندار ، عن فند ر كلهم عن شعبة (أ هـ (١)

وقال السيوطي في سبب نزول الآية نفسها ما نصه : (روى البخاري عن كعب بن عجرة أنه سئل عن قوله : " فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نَسْكِ " قال : حملت الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي ، فقال : ما كنت اري ان الجهد بلغ بك هذا . اما تجد شاة ؟ قلت : لا . قال : صم ثلاثة ايام ، او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام ، واحلق رأسك . فنزلت في خاصة وهي لكم عامة (أ هـ (٢)

قلت : والنظر الصحيح فيما كتبه العالمان الجليلان أنه لا فني لاحدهما عن الآخر ، وأن العمل الذي قام به السيوطي متم لما عمله الواحدى . فذكر الاسناد الذي قام به الواحدى ضرورى لافنى عنه للباحثين عن معرفة الروايات والوقوف عليها ، والا لم يبق للاسناد قيمة . وهل دخل الوضع الا بعد حذف الاسانيد واختصارها ؟ ثم أليس من طرق الترجيح بين الروايات المتعارضة الوقوف على اسرار الاسانيد ؟ بلى ، ان الاسانيد وذكرها من ضرورات البحث العلمى وهل اسباب النزول الا روايات منقولة .

(١) اسباب النزول للواحدى ص (٣١) وانظر صحيح مسلم ١١٨/٨
(٢) لباب النقول ص (٢٩) وانظر فتح الباري ١٨٦/٨

وقد اوضح ابن خلدون (٢) انه لا بد لصدق هذه الروايات من الوقوف على تحقق امكانها ووقوعها فقال رحمه الله : - (وصار التفسير على صنفين : تفسير نقلى مستند الى الآثار المنقولة عن السلف ، وهى معرفة الناسخ والمنسوخ واسباب النزول ، ومقاصد الاى وكل ذلك لا يعرف الا بالنقل عن الصحابة والتابعين) أه (١)
ا
واذا كانت اسباب النزول روايات منقولة فان الطريق لمعرفتها ذكر الاسانيد . بيد انه قد فات الواحدى رحمة الله ان يبين مصدر هذه الروايات ، لان الوقوف على المصدر من اهم المهمات ، وقد قام بذلك السيوطى فاكمل عمل سابقه ، فجزاها الله عن الاسلام والمسلمين غير الجزاء .

الواحدى

واذا كان السيوطى عاب على/التطويل فى ذكر الاسانيد ، فانه يحاب عليه - على حد قوله - عدم ذكر الكتب والابواب والفصول عند عزوه الروايات الى مصادرها ، اذ لا يكفى الباحث ان يقول : هوفسى البخارى مثلا .

والحق ان هذه الاعمال مترتبة ترتيبا منطقيا يقتضيه البحث الدقيق المفيد . فلا بد للتأكد من صحة الروايات من الوقوف اولا على الاسانيد وثانيا على الكتب ، وثالثا على الجزء والصفحة - لاسيما فى الابحاث المعاصرة - ورابعا تمحيص الرواية ووزنها بالميزان الصحيح للتأكد من سلامتها من كل ما هو قاذح .

(١) هو عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون أبو زيد الحضرمى الأشبيلى النيلسوف ، المورخ ، العالم الاجتماعى . ولد ونشأ بتونس ، وتولى القضاء بمصر . وكان فصيحاً عاقلاً طامحاً للمراتب العالية . ومن اشهر مولفاته كتاب (المبر) . توفى بالقاهرة سنة ثمان وثمانمائة من الهجرة . (انظر : الاطلام ١٠٦/٤)

وتأريخ العلامة ابن خلدون ١/١
(٢) تأريخ العلامة ابن خلدون ١/٧٨٦)

الامر الثاني :

واما الامر الثاني - وهو امتياز كتاب السيوطي بزيادات كثيرة على ما ذكره الواحدى - فهو امر ثابت محقق ، اورده السيوطي في مواضع شتى مبثوثة في ثنايا كتابه . ومن امثله ما يلي :-

أ/ قوله تعالى : " قُلْ هُوَ الْقَادِرُ " . . . الايات اخرج ابن ابى حاتم عن زيد بن اسلم قال : لما نزلت : قُلْ هُوَ الْقَادِرُ على ان يبصت عليكم عذابا من فوقكم" الآية (١) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيوف قالوا : ونحن بشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله ؟ فقال بعض الناس : لا يكون هذا ابدا ان يقتل بعضنا بعضا ونحن مسلمون . فنزلت " انظر كيف نصرف الايات لعلمهم يفقهون وكذب به قومه وهو الحق قل لست عليكم بوكيل لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون (٢) (٣)

ب/ قوله تعالى : (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم الآية (٤)

اخرج ابن ابى حاتم عن عبيد الله بن زحر عن بكر بن بكر ابن سواده قال : حمل رجل من الحد وعلى المسلمين فقتل رجلا ثم حمل فقتل آخر ، ثم حمل فقتل آخر ، ثم قال : اينفعنى الاسلام بعد هذا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم ، فضرب فرسه فدخل فيهم ، ثم حمل على اصحابه فقتل رجلا ، ثم آخر ، ثم آخر ، ثم قتل . قال : فيرون ان هذه الآية نزلت فيه : الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم . . . الآية (٥)

- (١) سورة الانعام (٦٥) (٢) سورة الانعام ٦٦ ، ٦٧
(٣) لباب النقول ص (١٠٠) (٤) سورة الانعام (٨٢)
(٥) لباب النقول (١٠٠ ، ١٠١)

اقول : وبالسرجوع الى كتاب الواحدى تبين انه لم يتعرض لذكر سبب نزول هذه الآيات كما انه لم يذكر كثيرا مما انفرد السيوطى بذكره من اسباب النزول .

والذى اراه ان هذا ليس عيبا فى كتاب الواحدى . لانه ربما ترك هذه الروايات لعدم صحتها عنده .

والواحدى - رحمه الله - ليس بدعا فى هذا الامر . فان ائمة الحديث يكتفون بايراد ما صح عنهم من الروايات ويتركون ما سواه .
الامر الثالث :

واما الامر الثالث ففيه ثلاثة مأخذ :-

المأخذ الاول : ان الواحدى لا يعزوا الاحاديث الى مخرجها من اصحاب الكتب المعتمدة .

والذى اراه ان السيوطى اصدر حكما عاما اطلقه على روايات الواحدى دون ان يستثنى منها ما عزاه المصنف الى المصادر المعتمدة كالصحيحين والمستدرك .

وفيما يلى امثلة لروايات الواحدى المعزوة الى مخرجها :

أ / روى الواحدى بسنده الى عائشة رضى الله عنها انها قالت : (انزلت هذه الآية (١) فى الانصار . كانوا يحجون لعنابة ، وكانت مناة حَذْوً وَقَدْبًا (٢) وكانوا يتخرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة ، فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فانزل الله تعالى هذه الآية) قال

(١) هى قوله تعالى : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ . الآية البقرة (١٥٨)
(٢) فى رواية البخارى " قَدِيدٌ " بالتصغير . وهى قرية كانت بين مكة والمدينة . انظر فتح البارى ٤٩٩/٣

الواحدى : رواه البخارى (١) عن عبدالله بن يوسف عن
مالك (٢)

ب/ وروى الحديث نفسه من طريق آخر بسنده الى عائشة
رضى الله عنها ثم عقب عليه بقوله : (رواه مسلم (٣) عن ابي بكر
بن ابي شيبة عن ابي اسامة عن هشام) (٤)

ج/ وروى بسنده الى انس بن مالك قال : كنت ساقى القوم
- يوم حرمت الخمر - فى بيت ابي طلحة ، وما شرابهم الا الفضيخ
والبسر والتمر (٥) واذا مناد ينادى : ان الخمر قد حرمت . قال
فارقته فى سكك المدينة ، فقال ابو طلحة : اخن فارقها . قال :
فارقته فقال بعضهم : قتل فلان **وقتل فلان** وهى فى بطونهم ، قال : فانزل
الله تعالى : " لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا
طَعِمُوا " الاية (٦) ثم عقب على الحديث قائلا " رواه مسلم (٧)

(١) انظر صحيح البخارى ، كتاب التفسير

(٢) اسباب النزول للواحدى ص ٢٤

(٣) انظر صحيح مسلم ، كتاب الحج

(٤) اسباب النزول للواحدى ص (٢٤)

(٥) البسر - بضم الباء وسكون السين - هو التمر اذا تكون ولحم

ينضج . والفضيخ - بفاء - وضاد معجمتين - على وزن " عظيم "

هو البسر اذا شدخ ونبذ . (انظر فتح البارى ١٠ / ٣٨) .

(٦) سورة المائدة " ٩٣ "

(٧) انظر صحيح مسلم ، كتاب الاشربة

عن ابي الربيع . ورواه البخارى (١) من ابي نعمان ، كلاهما عن حماد " (٢)

د / وروى بسنده الى انس ايضا انه قال : قال ابو جهل (٣) اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك " فامطر علينا حجارة من السماء او ائتنا بعذاب اليم " فنزلت " وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ " الآية (٤) قال الواحدى : رواه البخارى (٥) عن احمد بن النضر ، ورواه مسلم (٦) عن عبد الله بن معاذ . أ هـ (٧) هـ / ثم ان الواحدى يعزو كثيرا من رواياته الى الحاكم ابي عبد الله النيسابورى (٨)

(١) انظر صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة المائدة
(٢) اسباب النزول للواحدى ص " ١٢٠ "
(٣) قال الحافظ ابن حجر : " قوله : قال ابو جهل : اللهم ان كان هذا ... الخ ظاهر فى انه القائل ذلك ، وان كان هذا القول نسب الى جماعة ، فلعله بدأ به ورضى الباقون فنسب اليهم . وقد روى الطبرانى من طريق ابن عباس ان القائل ذلك هو النضر بن الحارث ، قال : فانزل الله تعالى " سأل سائل بعذاب واقع " وكذا قال مجاهد وعطاء والسدى . ولا ينافى ذلك ما فى الصحيح لاحتمال ان يكونا قالاه ، ولكن نسبته الى ابي جهل اولى (أ هـ انظر فتح البارى * ٣٠٨ / ٨)

(٤) سورة الانفال " ٣٣ "
(٥) انظر صحيح البخارى : كتاب التفسير : سورة الانفال
(٦) انظر صحيح مسلم (١٣٩ / ١٧) كتاب صفة القيامة
(٧) اسباب النزول للواحدى ص (١٣٥)
(٨) هو الحاكم الحافظ الشهير امام المحدثين ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن محمد بن نعيم الضبي الطهماني النيسابورى صاحب التصانيف المشهورة + ولد بنيسابور وتقلد بها القضاء وكان اماما جليلا حافظا عارفا ثقة واسع العلم . توفى سنة خمس واربعمائة من الهجرة (انظر مقدمة معرفة علوم الحديث للحاكم بتصحيح وتعليق الدكتور السيد مصطفي حسين ص " ج ")

ومن ذلك ما أورده في سبب نزول قوله تعالى " وَلَا تَحْسَبَنَّ
الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا " (١) وقوله : " أَلَمْ تَرَ إِلَى
الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا قَضَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ " (٢) وقوله " عِبَسَ وَتَوَلَّى " (٣) .
فقد ساق أحاديث في سبب نزول هذه الآيات من طريق ابن عباس
وحائشة رضى الله عنهم ، ثم عزاها الى الحاكم ابى عبد الله .
وبالرجوع الى المستدرك على الصحيحين للحاكم تبين انه
روى الاحاديث التي اوردها الواحدى بنصوصها ، ووصفها بانها
صحيحة على شرط الشيخين (٤)
وبهذا يتضح لنا ان مأخذ السيوطى هذا ليس على اطلاقه
بل لا بد فيه من استثناء الكتب التي اعتمد عليها الواحدى فسي
كثير من رواياته . مع التسليم بان الواحدى احيانا لا ينسب الاحاديث
مع وجودها فى مصادرهما من الكتب المعتبرة .
المأخذ الثانى :

واما المأخذ الثانى - وهو ايراد الواحدى الحديث تارة باسناده
وفيه مع التطويل عدم العلم بمنخرجه - فانه يصدق على كتاب
الواحدى فى كثير من رواياته .

ومن ذلك على سبيل المثال - ما اخرجه فى سبب نزول قوله
تعالى " قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلجِبْرِيلِ . . . " الآية (٥) حيث قال :

-
- (١) سورة آل عمران " ١٦٩)
(٢) سورة المجادلة " ١٤)
(٣) سورة عبس " ١)
(٤) انظر المستدرك على الصحيحين كتاب التفسير (٢ / ٢٩٧ ،
٤٨٢ ، ٥١٤)
(٥) سورة البقرة " ٩٧)

(اخبرنا سعيد بن محمد بن احمد الزاهد ، قال : اخبرنا الحسن بن احمد الشيباني ، قال : اخبرنا المؤمل بن الحسن قال : حدثنا محمد بن اسماعيل بن سالم ، قال : اخبرنا ابو نصيم ، قال حدثنا عبد الله بن الوليد ، عن بكر بن شهاب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : - اقبلت اليهود الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا ابا القاسم : نسألك عن اشياء فان اجبتنا فيها اتبعناك : اخبرنا : من الذي يأتيك من الملائكة ؟ فانه ليس نبي الا يأتيه ملك من عند ربه عز وجل بالرسالة بالوحى ، فمن صاحبك ؟ قال : جبريل . قالوا : ذاك الذي ينزل بالحرب وبالقتال : ذاك عدونا . لو قلت ميكائيل الذي ينزل بالعطس والرحمة اتبعناك . فانزل الله تعالى : " قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ . . . الى قوله تعالى " فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ (٢) " قلت واذا قد تبين ضحة ما اورده السيوطي على الواحدى من اغفاله ذكر منجى الحديث فانه يترتب على هذا منطقيا ان يكون السيوطي قد تفادى ما وقع فيه الواحدى . فلننظر اذن ، ما قاله عند تعرضه لسبب نزول الآية نفسها :

قال ما نصه : (اخرج احمد والترمذى والنسائى من طريق

بكر بن شهاب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : اقبلت يهود الى رسول الله فقالوا : يا ابا القاسم انا نسألك عن خمسة اشياء فان انبأتنا تبهن عرفنا أنك نبي . فذكر الحديث ،

وفيه انهم سألوه عما حرم اسرائيل على نفسه ، وعن علامة النبي ،
وعن الرعد وصوته ، وكيف تذكر المرأة وتؤنث ، وعن ياتيه بخسبر
السما ، الى ان قالوا : فاجبرنا من صاحبك ؟ قال : جبريل .
قالوا : جبريل ؟ ذاك ينزل بالحرب والقتال والعذاب عد ونساء
لو قلت ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان خيرا .
فنزلت (١) (٢)

قلت وبهذا يظهر ان الحديث الذي رواه الواحدى ولسم
يذكر له مصدره هو الحديث نفسه الذي رواه السيوطى ونسبة السي
الامام احمد والترمذى والنسائى ، مع اختلاف بعض الالفاظ فسبى
الروائتين .

والذى أراه ان السيوطى محق فيما ذهب اليه من وصف كتاب
الواحدى بالتقصير فى هذا الشأن . فيران الامر هنا يصدق
عليه ما قلناه من قبل بصدد الاختصار والتطويل . فلنكن كسان
الواحدى ^{ينقل} يشغل ذكر المصادر ، فان السيوطى يحذف الاسانيد .
وغير ما يقال فى التوفيق بين المنهجين ان كليهما متمم للآخر :
فالواحدى يكمل ما افقده السيوطى من ذكر الاسناد ، والسيوطى
يكمل ما اهمله الواحدى من نسبة الروايات الى مخرجيها من
اصحاب الكتب المعتمدة ، وفى كلي خير .

المأخذ الثالث :

واما ^{المأخذ} المأخذ الثالث - وهو ايراد الحديث مقلوبا ، فلا

يدرى هل له اسناد اولى . فبالرجوع الى كتاب الواحدى تبين
ان هذا الامر متحقق فى مواضع كثيرة منه . ونكتفى من ذلك بمثالين

- (١) أى آية البقرة "٩٧" واولها (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ . .)
(٢) لباب النقول ص "١٣"

فيما يلي :

المثال الاول :

قال الواحدى فى سبب نزول قوله تعالى : " مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ " (١) مانصه :- (قال الضحاك ومقاتل نزلت فى نصارى نجران حين عبدوا عيسى) أ هـ (٢)

المثال الثانى :

وقال عند قوله تعالى : " وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ " الآية (٣) (وقال عكرمة : ان المجوس من اهل فارس لما انزل الله تعالى تحريم الميتة ، كتبوا الى مشركى قريش - وكانوا اولياءهم فى الجاهلية ، وكانت بينهم مكاتبة - ان محمدا واصحابه يزعمون انهم يتبعون امر الله ، ثم يزعمون ان ما ذبحوا فهو حلال ، وما ذبح الله فهو حرام . فوقع فى انفس ناس من المسلمين من ذلك شىء " ، فانزل الله تعالى هذه الآية) (٤)

قلت : والمعروف ان الضحاك (٥) وعكرمة كليهما من التابعين فاذا علمنا ان الحديث المقطوع هو الموقوف على التابعى قسولا وفعلا (٥) ثبت صحة ما ذهب اليه السيوطى من ان الواحدى

(١) سورة آل عمران " ٧٩ "

(٢) اسباب النزول للواحدى ص " ٦٤ "

(٣) سورة الانعام " ١٢١ "

(٤) اسباب النزول للواحدى ص " ١٢٨ "

(٥) هو الضحاك بن مزاحم الهلالي بالولاء ابو القاسم الخراسانى روى عن ابن عمر وابن عباس وابى هريرة وغيرهم من الصحابة وشقه ابن حنبل وابن معين ، وابوزرعة ، وكان مشهورا بال تفسير توفي سنة خمس ومائة من الهجرة (انظر تهذيب التهذيب ٤ / ٥٣٤ وكتاب الاسرائيليات للدكتور ابي شهبة ص ١٠١)

(٦) انظر : الباحث فى الحديث ص " ٤٦ "

تارة يورد الاحاديث المقطوعة . ولما كانت اسباب النزول تستمد
في اسبابها على الرواية الصحيحة ، كان الاولى ذكر الاسناد
متصلا .

وبهذا ينتهي الكلام على الامر الثالث مع ما غده الثلاثة .

الامر الرابع :

واما الامر الرابع - وهو امتياز كتاب السيوطي بتمييز الحديث
الصحيح من غيره ، والمقبول من المردود - فهو امر ثابت ايضا ،
ومن امثله ما يلي :-

قوله تعالى : (وَإِذْ لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا) الآية (١)

أ / قال الواحدى : (قال الكلبي عن ابي صالح عن ابي

عباس : نزلت هذه الآية في عبد الله بن ابي واصحابه) (٢) ثم
ذكر تمام الحديث ولم يطلق عليه بشئ .

ب / وقال السيوطي : (اخرج الواحدى والثعلبي ، من

طريق محمد بن مروان السدي الصغير ، عن الكلبي عن ابي صالح
عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في عبد الله بن ابي واصحابه) (٣)
ثم أكمل الحديث وعلق عليه قائلا : (هذا الاسناد واه جدا .

فان السدي الصغير كذاب ، وكذا الكلبي ، وابو صالح ضعيف) (٤)
وبالرجوع الى كتب الجرح والتعديل تبين الاتي :-

أ / جاء في كتاب المجروحين لابن ابي حاتم (٥) ما نصه :

(محمد بن مروان من اهل الكوفة ، يروي عن الكلبي وداود بن ابي

(١) سورة البقرة " ١٤)

(٢) اسباب النزول للواحدى " ١٢ "

(٣) لباب النقول " ١٠ "

(٤) المصدر نفسه

(٥) هو محمد بن حبان بن احمد بن حبان بن صناد التميمي

هند . روى عنه العراقيون . كان ممن يروى الموضوعات عن الاثبات
لا يحل كتبه حديثه إلا على سبيل الاعتبار . ولا احتجاج به بحال
من الاحوال (١)

ب/ وجاء في تهذيب التهذيب بشأن السدى الصغير ايضا
ما نصه : (محمد بن مروان بن عبدالله بن اسماعيل بن عبدالرحمن
السدى الاصغر ، كوفى . . . قال عبدالسلام بن حازم عن جرير
بن عبدالحميد : كذاب . وقال الدورى عن ابن معين : ليس بثقة .
وقال ابن نمير ليس بشئ* . وقال يعقوب بن سفيان : ضعيف
غير ثقة . وقال صالح بن محمد : كان ضعيفا ، وكان يضع . وقال
ابوحاتم : ذاهب الحديث ، متروك الحديث ، لا يكتب حديثه)
أ هـ (٢)

ج/ جاء في تهذيب التهذيب ايضا بشأن الكلبي مانصه :-
(محمد بن السائب بن بشر بن عمرو بن عبدالحارث بن عبدالمزى
الكلبي - روى عن اخويه شعبان وسلمة وابى صالح باذام مولى أم

- البستى الشافعى ابوحاتم صاحب الصحيح . كان حافظا ثبتا
اماما حجة فى الحديث والفقه واللغة والكلام . توفى سنة اربع
وخمسين وثلاثمائة (انظر شذرات الذهب ١٦/٣ - وكتاب المجروحين
ص ٣٤)

(١) كتاب المجروحين من المحدثين " ٢٨١ / ٢ "

(٢) تهذيب التهذيب " ٤٣٦ / ٩ "

هاني* ، وحامر الشعبي وغيرهم . روى عنه ابنه هشام ، والسفيانان ،
وحمد بن سلمة ، وابن المبارك ، وابن جريج ، وابن اسحاق ،
وابومعاوية ، ومحمد بن مروان السدي الصغير ، وهشيم ، وابوصوانة
ويزيد بن زريع وآخرون . . قال محتمر بن سليمان عن ابيه
كان بالكوفة كذا بان احدهما الكلبى . وعنه قال : ليث بن
ابى سليم : كان بالكوفة كذا بان احدهما الكلبى والاخر السدي (١)
د / وجاء فيه ايضا : (ان ابا صالح اذا روى عنه الكلبى
فليس بشئ*) (٢)

قلت : وهذه النقول تعزز ما ذهب اليه السيوطى بشأن هولاء
الرواة الذين اعتمد الواحدى على رواياتهم دون ان يبين منازلهم
بين الرواة .

الامر الخامس :

واما الامر الخامس - وهو الجمع بين الروايات المتعددة ،

والذى جعله السيوطى معيذا لكتابه على كتاب الواحدى - فتدل
عليه الروايات التي اوردها كلاهما فى سبب نزول قوله تعالى : " وَالَّذِينَ
يُرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ " (٣)

(١) تهذيب التهذيب " ١٧٨ / ١ "

(٢) المصدر نفسه " ٤١٧ / ١ "

(٣) سورة النور الايات " ٦ - ٩ "

حيث جاء في بعض تلك الروايات ان الآيات المذكورة نزلت في سعد
ابن عباد (٢) وفي بعضها نزلت في هلال بن امية (٢) وفي
بعضها الآخر انها نزلت في عويمر الحجلاني (٣) فيران الواحدى
اورد الروايات على اختلافها دون ان يوفق بينها (٤) على حين
اورد ما السيوطى ثم نقل رأى الحافظ ابن حجر في التوفيق
بينها . (٥)

الامر السادس :

وأما الامر السادس - وهو تنحية ما ليس من اسباب النزول -
فهو اخر العاخذ التي اورد ما السيوطى على الواحدى ، وقد ذكر
مثالين على ذلك في قوله الاتى :-

(والذى يتحرر في سبب النزول انه ما نزلت الآية ايام وقوعه
ليخرج ما ذكره الواحدى في سورة الفيل من ان سببها قصبة
قدم الحبيشة ، فان ذلك ليس من اسباب النزول في شىء ، سهل

(١) هو سعد بن عباد بن دليم بن حارثة بن حرام بن خزيمه
ابن ثعلبة بن طريف بن الخزرج الانصارى سيد الخزرج وصاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم (انظر ترجمته في الاصابة
٣٠/٢)

(٢) هو هلال بن امية بن عامر بن قيس بن عبد الاطم بن عامر
بن كعب بن واقف الانصارى الواقفى . شهد بدرًا ومسا
بعدها ، وكان احد الثلاثة الذين تيب عليهم (انظر الاصابة
٦٠٦/٣)

(٣) هو عويمر بن الحارث بن زيد بن جابر بن الجد بن العجلان
العجلانى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم (انظر ترجمته
في الاصابة ٤٥/٣)

(٤) انظر اسباب النزول للواحدى * ١٨٠

(٥) انظر لباب النقول * ١٢٢

هو من باب الاخبار عن الوقائع الماضية كذكر قصة قوم نوح وهاد وشمود
وبناء البيت ، ونحو ذلك . وكذلك ذكره في قوله " **وَاتَّخَذَ اللَّهُ**
إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا " (١) سبب اتخاذه خليلا ، فليس ذلك مسسنا
اسباب نزول القرآن كما لا يخفى (٢) هـ (٢)

وبالرجوع الى كتاب الواحدى ثبت تعرضه لهذين الموضعين
وكان الصواب تركهما لعدم صلتهما باسباب النزول .
فبراهنه من الانصاف القول بان الواحدى لم ينص على أن قصة
اصحاب الفيل كانت سببا فى نزول السورة ، كما لم ينسبها على
أن اتخاذه الله ابراهيم خليلا كان سببا فى نزول الآية .
ولكى نزيد الامرا ايضا ما نورد نص ما قاله الواحدى ثم نذكر
ما نراه صوابا فى توجيهه على النحو التالى :

أ / قال عن سورة الفيل إنها : (نزلت فى قطة اصحاب
الفيل ، وقصدتهم تخريب الكعبة ، وما فعل الله تعالى بهم من
املاكهم وصرفهم عن البيت ، وهى مصروفة) أ هـ (٣)
والحق أنه من المستبعد جدا ان يكون الواحدى اراد بقوله
" نزلت فى قصة اصحاب الفيل " أن السورة نزلت بسبب هذه القصة
وذلك لانه يدرك البعد الزمنى الطويل بين مجى الحبشة لهدم
الكعبة وبين نزول السورة - فضلا عن علمه بان عام الفيل هو العام
الذى ولد فيه النبي صلى الله عليه وسلم ، وان رسالته التى بدأت
بنزول القرآن لم تظهر الا بعد اربعين عاما من قدوم الحبشة

(١) سورة النساء " ١٢٦ "

(٢) لباب النقول " ٤ "

(٣) اسباب النزول للواحدى " ٢٥٩ "

وما دام هذا القصد بعيدا ، فما المراد - اذن - بقول

الواحدى : " نزلت فى قصة اصحاب الفيل " ؟

والذى اراه - فى الجواب على هذا السؤال - ان مراد الواحدى هو

ان السورة نزلت فى ذكر قصة اصحاب الفيل وبيان حالهم ومآلهم .

بدل على ذلك قوله بحد : " وقصد هم تخريب الكعبة وما فعل الله

تعالى بهم من اهلاكهم وصرفهم عن البيت . . . الخ

ومعلوم ان قول الراوى . " نزلت هذه الاية فى كذا " ليس

- على اطلاقه - نصا فى السببية .

قال الامام ابن تيمية : (وقولهم " نزلت هذه الاية فى كذا ")

يراد به تارة انه سبب النزول ، ويراد به تارة ان هذا داخل فى

الاية وان لم يكن السبب ، كما تقول : ^{صلى} ^{بهذه} ^{الآية} ^{كذا} (١)

وبهذا يترجح ان المراد من عبارة الواحدى ليس ^{هو} النص على

السببية ، وانما هو بيان ذكر قصة اصحاب الفيل .

ب/ وقال عند قوله تعالى : " ^{وَاتَّخَذَ} ^{اللَّهُ} ^{إِبْرَاهِيمَ} ^{خَلِيلًا} " (٢)

ما نصه :-

(اختلفوا فى سبب اتخاذ الله ابراهيم خليلا . فاخبرنا

ابو سعيد النضوى ، قال : اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسن

السراج ، قال : اخبرنا محمد بن عبد الله السحصرى ، قال :

حدثنا موسى بن ابراهيم المروزي ، قال : حدثنا ابن ربيعة ،

عن ابي قبيل ، عن عبد الله ، عن عمر قال : قال رسول الله صلى

اليله عليه وسلم : يا جبريل ، لم اتخذ الله ابراهيم خليلا ؟

قال لا طعامه الطعام يا محمد (٣)

(١) مقدمة فى اصول التفسير " ٤٨ " (٢) النساء ١٢٥

(٣) اسباب النزول للواحدى " ١٠٤ "

اقول : هذا النص منسوب على بيان اختلاف العلماء في سبب
اتخاذ الله ابراهيم خليلا ، وليس فيه ذكر لسبب نزول الآية . وقد
ساق الواحدى جطة روايا ^{بمعنى} ~~بمعنى~~ هذه الرواية ، غير انها جميعا
تدور حول السؤال نفسه : لِمَ اتخذ الله ابراهيم خليلا ؟ هذا مع
التسليم بانه ليس من المناسب ذكر الموضحين ضمن اسباب النزول .
وبعد مناقشة ما اورده السيوطى من ما أخذ ننتقل الى مقاله
الدكتور صبحى الصالح لنقف على حقيقته .

ثانيا : ما اورده الدكتور صبحي الصالح :

ساق الدكتور صبحي الصالح مثالا على خطأ تأريخي نسبته
للإمام الواحدى فقال : (يقرأ الواحدى مثلا قوله تعالى " وَمَنْ
أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمَهُ وَسَمَىٰ فِي خَرَابِهَا
أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا عِزَىٰ
لَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١)) فلا يستنتج منه انه وعيد عام
مطلق للذين يستهينون بالمعابد ، ويحطلون الشعائر وينتهكون
الحرمات ، ويسخون فى خراب بيوت الله . بل يقع فى خطأ تأريخي
فاحش ، لو كان متعلقا بشخصه هو ليهان امره ، ولكنه يحمل
حملا على نص فى كتاب الله . وما كان له ولا لغيره ان يحملوا على
نص فى كتاب الله خطأ من أخطائهم . فمن عجب أن الواحدى
لم يتعرج هنا من ان يذكر رأى قتادة (٢) الذى قال ، ان الآية
نزلت فى بختنصر البابلى واصحابه ، فقد غزوا اليهود ، وخرّبوا
بيت المقدس ، واعانتم على ذلك النصارى من الروم . فيذكر
اتحاد النصارى مع بختنصر على تخريب بيت المقدس ، مع ان حادثة
بختنصر هذا وقعت قبل ميلاد المسيح بست مائة وثلاثين سنة (٣)

(١) سورة البقرة " ١١٤ "

(٢) هو قتادة بن دعامة - بكسر الدال وتخفيف الحين - بسن
قتادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة ابو الخطاب السدوسي
البصرى ، ولد اكمه ، وروى عن انس بن مالك ولم يسمع من
صحابى غيره . وكان من علماء الناس بالقرآن والفقه ومن حفاظ
اهل زمانه . مات بواسط سنة سبع عشرة ومائة . (انظر
ترجمته فى تهذيب التهذيب ٨ / ٣٥١ - ٣٥٦)

(٣) مباحث فى علوم القرآن ص " ١٣٧ "

وكما هو واضح فان المراد بهذا النص هو قول الواحدى فى سبب نزول الاية المتقدمة من أنها (نزلت فى ططلوس الرومى واصحابه من النصارى ، وذلك انهم فزوا بنى اسرائيل فقتلوا مقاتلتهم وسبوا ذراريهم ، وحرقوا التوراة ، وخربوا بيت المقدس وقد فسوا فيه الجيف . وهذا قول ابن عباس فى رواية الكلبى . وقال قتادة : هو يختصر واصحابه ، فزوا اليهود ، وخربوا بيت المقدس ، واعانتهم على ذلك النصارى من اهل الروم . وقال ابن عباس فى رواية عطاء (١) نزلت فى مشركى اهل مكة ومنهم المسلمين من ذكر الله تعالى فى المسجد الحرام) أ هـ (٢)

ويعود الدكتور صبحى الصالح فيلتبس العذر للواحدى لسببين اثنين : اهدما جهله بحوادث التاريخ لكونه ليس مؤرخا والسبب الآخر ايراده رأى قتادة مكتفيا بذكره دون ان يرجحه أو يختاره .

ورغم هذا الاعتذار فان عبارات الدكتور صبحى جاءت مفصمة بالقسوة الشديدة على الواحدى ، حتى جعلته مجتريا على كتاب الله ، حاملا اخطاه الفاحشة حملا على القرآن الكريم ، ولم يشفع لهذا العالم الجليل قوله فى مقدمة كتابه : (ولا يحل القول فى اسباب نزول الكتاب ، الا بالرواية والسمع من شاهدوا التنزيل ووقفوا على الاسباب ، ويحثوا عن علمها وجدوا فى الطلاب ، وقد

(١) هو عطاء بن ابي رباح - واسمه اسلم - القرشى بالولاء المكى . نشأ بمكة وكان مولى لبني فهر ، وهو ثقة فقيه عالم كثير السير الحديث ، انتهت اليه فتوى اهل مكة . وكان من سادات التابعين فقها وعلماء ووزعا وفضلا . (انظر تهذيب التهذيب

ورد الشرع بالوعيد للجاهل ذى العثار ، فى هذا العلم

بالنار . . .) (١)

والحق ان الدكتور صبحى الصالح احسن صنعا بالتماسه
العذر للامام الواحدى للسببين المتقدمين ، ولا مكان حمل قوله
السابق - كما يقول الدكتور صبحى نفسه - (على أدريئال الرومانى
الذى سماه اليهود باختنصر الثانى وقد جاء بعد المسيح بمائة
وثلاثين سنة وبنى مدينة على اطلال أُورَشَلِيم ، وزينها وجعل فيها
الحمامات ، وبنى هيكلًا للمشترى على اطلال هيكل سليمان ،
وحرم على اليهود دخول المدينة ، وجعل جزاء من يدخلها
القتل) أهـ (٢)

وخلاصة القول ان هذا المأخذ لا يخض من القيمة العلمية
لكتاب الواحدى ، ولا سيما اذا كان الامر متعلقا بتحديد اسم
" بختنصر " المذكور فى الرواية ، وهل هو طيطوس ^(٣) او ادريئال ؟
وما دام الاحتمال واردا على كونه " بختنصر الثانى " الذى
لا يتعارض مع رواية الواحدى فان التماس العذر لهذا العالم
الفاضل وتوجيه قوله الوجهة الحسنة خير من اشتداد الحملة
عليه ووصفه بالجرأة على القرآن الكريم الى درجة تجعله يحصل
اخطاه ^{حَقْلًا} على كتاب الله .

على ان القضية من اساسها لا تصلح ان تكون سببا للنزول .
وقد اتفق علماء القرآن على ان الاحداث والوقائع التاريخية التى
دضت وانقضت لا تصلح ان تكون اسبابا للنزول ، كما قالوا فى

(١) المصدر السابق ص " (أسباب النزول للواحدى)

(٢) مباحث فى علوم القرآن ص " ١٣٨ "

(٣) كما أورده د/ صبحى

قصة اصحاب الفيل التي نزلت الآية بعدها بقراءة نصف قرن .
وانما الأرجح ان تكون آية البقرة هذه نزلت في مشركي مكة
الذين منعوا المسلمين من العبادة في المسجد الحرام . ومن
المعلوم ان الحبرة بصوم اللفظ ، فالآية شاملة لكل من منع او يمنع
مساجد الله ان يذكر فيها اسمه .
لم يَغْفُل
واذا تأملنا فيما قاله الواحدى وجدنا انه لم يَغْفُل ذكر السبب
الحقيقى لنزول الآية ، والذي رجحناه من أنها نزلت في مشركي
مكة .

على ان قول الواحدى "نزلت" ليس نصا منه على سبب النزول
وانما هو تفسير . فقد قال علماء القرآن : قول الراوى نزلت الآية
في كذا ليس نصا منه على سبب النزول ، بل هولون من حمل
الاية وتفسيرها .

والدكتور صبحى لم يتنبه لذلك ، بدليل انه فهم منها النص
على سبب النزول . واعتراضه على ما رجحناه من نزولها في مشركي
المشركين اعتراض فير وارد . فهو يبنى ذلك الاعتراض مستندا
على قول الله تعالى " وسعى في خرابها " وينفى امكان نزول
الاية في المشركين من قريش لانهم لم يسعوا في خراب المسجد .
وهذه حجة لا تقوم أبداً ، لأن الخراب ليس مقصوراً على
هدم الأبنية فحسب ، بل كل من سعى للحيلولة بين المؤمنين
ومساجد هم فهو مخرب لها ، وهذا هو دين المشركين كما لا
يخفى .

وما دمنّا نأمل من أسلافنا ان يستمسكوا بأدب الحديث ،
فيجد ربنا نحن انفسنا ان نلتزم بهذا المبدأ السامى فنحفظ
لهم حقهم علينا فيما اكتسبنا من معارف ما كنا لنحظى بها لولا
ان منّ الله علينا بمصنفاتهم .

وحرى بنا ان نكفّ فوائدها عنهم ، ونصف أسنتنا وأقلامنا عن
تجريحهم والإساءة اليهم ، ونضع الى الله ان يتقبل عنهم
احسن ما عملوا ويتجاوز عن سيئاتهم انه على ما يشاء قدير .

الكتاب الثاني :

" لباب النقول في اسباب النزول "

للسيوطي

هذا الكتاب من تصنيف الامام جلال الدين السيوطي وهو من الكتب المشهورة في علم اسباب النزول . وقد طبع عدة طبعات نجملها فيما يلي :

١- طبع في مصر ببولاق سنة ثمانين ومائتين وألف من الهجرة بهامش تفسير الجلالين .

٢- طبع منفرداً في مصر بعنوان " اسباب النزول " سنة اثنتين وثمانين وثلاثمائة والفر من الهجرة بمطابع شركة الاعلانات الشرقية في سلسلة " كتاب التحرير " .

٣- طبع مرتين بمكتبة الرياض الحديثة وكانت آخرهما بلا تاريخ ، ولم أقف على الاولى .

٤- طبع مرتين في بيروت " دار احيا العلوم " وكانت آخرهما سنة تسع وسبعين وتسعمائة والفر من الميلاد ، ولم أقف على الاولى أيضاً .

ويستطيع القارئ لهذا الكتاب ان يتبين الملامح العامة لمنهج المؤلف من خلال حديثه في المقدمة .

فقد بدأ السيوطي بالكلام على فوائد معرفة اسباب النزول ، ورد قول من زعم ان لا فائدة لها لجريانها مجرى التأريخ ، مدعماً رأيه بأقوال العلماء كقول الواحدى : (لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان سبب نزولها) (١) .

وقول ابن دقيق العيد (١) : " بيان سبب النزول طريق قوى
فى فهم معانى القرآن " ^(٢) وقول ابن تيمية : (معرفة سبب النزول
تعين على فهم الآية ، فان العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب) (٣)
ثم ا حال القارىء على كتابه " الاتقان فى علوم القرآن " للتعرف
على فوائد آخر من مباحث وتعليقات لا يحتملها كتابه هذا .
واكد السيوطى فى مقدمته ، على وجوب التقيد بالرواية
والسمع عند الكلام على اسباب النزول ، واستشهد على ذلك
بقول الواحدى : (ولا يحل القول فى اسباب نزول الكتاب ،
الا بالرواية والسمع ممن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الاسباب) (٤)

-
- (١) هو محمد بن على بن وهب بن مطيع ابو الفتح تقى الدين
القشيرى المعروف كأبيه وجده بابن دقيق العيد . وهو
قاضى مجتهد من اكابر العلماء بالاصول . ولد بينبع على
على ساحل البحر الاحمر سنة خمس وعشرين وستمائة ، ونشأ
ببغوى ، وتعلم بدمشق والاسكندرية ثم القاهرة وولى القضاء
بمصر توفى بالقاهرة سنة اثنتين وسبعمائة (الاعلام ١٧٣/٧)
(٢) انظر الاتقان ٢٩١
(٣) مقدمة فى اصول التفسير ص " ٤٧ "
(٤) اسباب النزول للواحدى ص " ٤ "

ثم تعرض لآراء العلماء في تصحيح الصحابي عن سبب النزول فنقل رأى الحاكم ابي عبد الله ، وابن الصلاح (١) وخلاصتهما ان الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل اذا اخبر عن آية من القرآن انها نزلت في كذا فانه حديث مسند . كما اورد رأى ابن تيمية القائل فيه (قولهم نزلت الآية في كذا يراد به تارة انه سبب النزول ، ويراد به تارة ان ذلك داخل في الآية وان لم يكن السبب) (٢) وذكر ايضا تنازع العلماء في قول الصحابي " نزلت هذه الآية في كذا " هل يجزى مجرى المسند كما لو ذكر السبب/انزلت لاجله ، او يجزى مجرى التفسير الذي ليس بمسند ؟ ثم اوضح ان الامام البخارى يدخله في المسند ، وغيره لا يدخله فيه . و اشار الى قول الزركشى فيما عرف من عادة الصحابة والتابعين من ان احدهم اذا قال : نزلت هذه الآية في كذا فانه يريد بذلك انها تتضمن هذا الحكم لا ان هذا كان السبب في نزولها ، فهو من جنس الاستدلال بالحكم على الآية ، ^{على الحكم بالآية} لا من جنس النقل لما وقع (٣)

(١) هو عثمان بن عبد الرحمن صلاح الدين بن موسى الشهرزوري الكردى الشرخانى ابو عمرو احد الفضلاء المقدمين فى التفسير والحديث والفقه واسماء الرجال . ولد فى شرخان وانتقل الى الموصل ثم الى خراسان فبيت المقدس حيث تولى التدريس وانتقل الى دمشق وولى التدريس بدار الحديث الى ان توفى بها سنة ثلاث واربعين وستمائة من الهجرة (انظر الاعلام للزركشى ٣٦٩/٤)

(٢) مقدمة فى اصول التفسير ص ٤٨

(٣) انظر البرهان ٣١/١

وذكر السيوطي في ذيل مقدمته تنبيهات ثلاثة اوضح فيها جوانب
من منهجه في البحث :

أ- ففي التنبيه الاول تعرض لقول التابعي في اسباب النزول
وبين انه حديث مرسل ، يقبل اذا توفرت فيه ثلاثة شروط ، وهي
صحة السند ، وكون التابعي من ائمة التفسير الآخذين عن
الصحابة ، وكون الحديث معتزدا بمرسل آخر .

قال رحمه الله : (ما جعلناه من قبيل المسند من الصحابي
اذا وقع من تابعي فهو مرفوع ايضا ، لكنه مرسل ، فقد يقبل
اذا صح السند اليه ، وكان من ائمة التفسير الآخذين عن
الصحابة - كجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير - واعتضد بمرسل آخر
ونحو ذلك) (١)

ب- وفي التنبيه الثاني ذكر تعدد الاسباب في نزول الآية
الواحدة ، ووضح ان طريق الاعتماد في ذلك النظر الى
الصيغة الواقعة :-

* فان عبر احد هم بقوله " نزلت في كذا " وذكر الآخر نفس
الصيغة ثم اضاف عليها امرا اخر ، فان المراد بهذا التفسير
لَا ذِكْرُ السَّبَبِ . ولا منافقين قولهما اذا كان اللفظ يتناولهما .
* وان عبر احد هم بقوله " نزلت في كذا " وصرح الاخر بذكر
سبب خلافه فهو المعتمد .

* وان ذكر واحد سببا وذكر الآخر سببا فيره ، فقد تكون
الآية نزلت عقيب تلك الاسباب ، وقد تكون نزلت مرتين .

ثم اوضح ان مما يعتمد في الترجيح النظر الى الاسناد ،
وكون راوى احد السببين حاضرا القصة .

ج- واما التنبيه الثالث فقد جعله السيوطي في المقارنة بين
كتابه وكتابي الولحدي ، واورد امورا ستة استدل بها على تميز
كتابه .

والحق ان هذه الامور الستة هي الدعائم التي بنى عليها
السيوطي كتابه وهي في جملتها تكشف من محتوى الكتاب وتبرز
قيمه العلمية . ولا نود هنا ان تطول الوقوف عندها ، فقد
ناقشناها نقاشا مستفيضا عند الكلام على المآخذ التي وردت على
كتاب الواحدى (١) واثبتنا ما ظهر لنا من وجه الصواب فيما
اورده العالمان الجليلان .

واخيرا يبقى سؤال مهم ألا وهو : ما هي القيمة العلمية
لهذين السفرتين بعد عرضهما على النحو المتقدم ؟

وللاجابة على هذا السؤال أقول : إن ما تقدم من عرض لهذين
الكتابين يدل بلا ادنى ريب على انه لا فنى لدارس القرآن الكريم
عنهما بحال من الاحوال . وان ما ورد فيهما من بيان اسباب

(١) انظر ص (٢٠ وما بعدها) من هذه الرسالة

الغزول لهو زاد مفيد المفسرين ، وهو خير معين على الوصول
الى تكريم الصائب لكتاب الله الكريم .

هذا فضلا عن ان الكتابين كلاهما متم للاخر . فحيث يكون
الواحدى مهتما بذكر الاسناد ، يكون السيوطى معنيا بذكر
مصادر الروايات من كتب السنة المعتمدة .

وحبذا لو حقق هذا الكتابان تحقيقا طميا ^{دقة} تخرج فيه الاحاديث
التي رواها الواحدى ، وتغطى روايات السيوطى عناية اكثر
تشمل ذكر مواضعها فى المصادر التي احال عليها المصنف
رحمه الله .

الكتاب الثالث :

" اسباب الغرول والقصص الغرلسانية "

لمحمد بن اسعد العراقي الحكيمى

هذا الكتاب ما يزال مخطوطا . وقد ورد ذكره فى كل مسون
" كشف الظنون " (١) وهدية العارفين " (٢) و " معجم
المؤلفين " (٣) و " تاريخ الادب العربى " (٤)
وتوجد منه نسختان بمكتبة مركز البحث العلمى بجامعة ام القرى
بمكة المكرمة .

اما النسخة الاولى فهى نسخة " ميكروفيلمية " مصورة عن النسخة
المخطوطة بمكتبة جستر بيتى ، تحت رقم " ٥١٩٩ " وهى منسوخة
بخط واضح ، وتحتوى على ثنتين وثلاثمائة ورقة ، واسطرها
تسعة عشر سطرا فى كل صفحة .

واما النسخة الاخرى فهى ايضا " ميكروفيلمية " وهى مصورة
عن النسخة المخطوطة بالمكتبة الازهرية تحت رقم " ٣٢٩ " ومنسوخة
بخط واضح ، واوراقها ثمان وستون وثلاثمائة واسطرها
عشرون .

والملاحظ على هذه النسخة الازهرية انها منسوبة - خطأ -
لعبد الجليل النقشبندى . والظاهر انه كان يمتلكها ثم
اهداه الى مكتبة الازهر ، ولعل هذه الملابس كانت السبب

(١) كشف الظنون لحاجى خليفة " ٧٦ / ١ "

(٢) هدية العارفين للبغدادى " ٩٧ "

(٣) معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ٥٠ / ٩

(٤) تاريخ الادب العربى لكارل بوركلمان " ٤١٥ / ١ "

في نسبتها له عن طريق الخطأ -

هذا وقد ذكر بروكلمان نسخة ثالثة مخطوطة لهذا المصنف

في مكتبة برلين (١)

ومع ان الواحدى كان متقدما في الزمن على العراقي بزهاء
قرن من الزمان (٢) الا ان اللاحق لم يتأثر بسابقه في منهج
التصنيف .

فالعراقي - رحمه الله - لم يشر الى منهج محدد يلتزمه
في تأليف مصنفه ، وهو ايضا لم يهتمد لبحثه بمقدمة يتحدث
فيها عن شىء من علوم القرآن كما فعل الواحدى من قبل والسيوطى
من بعد . . ولكنه اكتفى بحمد الله والصلاة على النبى
صلى الله عليه وسلم بقوله : (ويحد ، فان بعض الاخوان
سألنى ذكراً مجرود قصص الانبياء واسباب النزول فأجبتة الى ملتصق
وبالله المستعان وعليه التكلان) (٣)

وجلى من هذه العبارة ، ومن عنوان الكتاب ، ان المؤلف
التزم بيان امرين : احدهما ذكر اسباب النزول ، والاخر ذكر
قصص الانبياء .

ولنا ان نتساءل : هل التزم المؤلف بذكر هذين الامرين

او انه زاد عليهما شيئا آخر ؟

وبالرجوع الى المخطوطة تبين ان المصنف لم يقتصر على ذكر
اسباب النزول وقصص الانبياء فحسب ، بل انه اضاف الى ذلك

(١) تاريخ الادب العربى " ٤١٥ / ١ "

(٢) كانت وفاة الواحدى سنة " ٤٦٨ " هـ ووفاة العراقي سنة

" ٥٦٧ " هـ
(٣) اسباب النزول والقصص الفرقانية (ورقة رقم ٢)

تفسير الآيات التي تعرض لذكر أسباب نزولها . وهذه الظاهرة
تبرز من حين إلى آخر في ثنايا الكتاب بصورة مطردة .
والآيات التي أوردها المصنف - سوى قصص الأنبياء - ثلاثة
اقسام :-

- أ / قسم اقتصر في ذكره على بيان سبب النزول دون تفسير الآيات
ب / وقسم فسره دون ذكر سبب النزول .
ج / وقسم ذكر أسباب نزوله مع تفسير الآيات .
وفيما يلي نسوق أمثلة للاقسام الثلاثة مكثفين من كل قسم
بثلاثة أمثلة :-

أ- فمما جاء في القسم الأول :-

١- قوله تعالى : " **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ
لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ** " (١) :-

(نزلت في رؤساء اليهود : كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف
وحبي بن أخطب ، وحدي بن أخطب ، وأبو ياسر (٢) .
أخطب ، وزيد بن التابوه ، وشعبة وأبي ثبابة ابني عمرو
جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد ، سمعنا
أنه نزل عليك " ألم " ، وهذا يدل على أن منتهى بقاء دينك
أحدى وسبعون سنة . فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ومن أين لك هذا ؟ قال حبي :- لأن الألف واحد ، والسلام

(١) سورة البقرة " ٦ "

(٢) هكذا ورد في المخطوطة . والصواب : (وأبي ياسر)

ثلاثون ، والميم اربعون . فطلى عليهم " الْمَص " " الْمَر " فقالوا
هذا أكثر من الاول ، خلطت علينا ، لاندرى أيا القليل نأخذ ام
بالكثير ؟ والله ما نؤمن بك ولا نتبعك ، وانصرفوا عنه . فنزل

قوله تعالى : **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ...** الآية (١)

٢- قوله تعالى : **" وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا**

أَوْ قَالَ أُوْحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوْحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ " . . . (٢) (نزلت فسى

مسيلة الكذاب حين زعم أن الله تعالى اوحي اليه ، وكان نفاذ

الى النبي صلى الله عليه وسلم رسولين فقالا : اشهد يا محمد

أن مسيلة نبي : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لولا ان

الرسول لا تقتل لضربت أعناقكما (٣)

٤- قوله تعالى : **" وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً أَلَّا يَكُونُوا**

نَرْزُقَهُمْ وَالْيَاكُمُ إِنَّا قَاتِلُهُمْ كَانَ خَيْبًا كَبِيرًا " (٤)

(نزلت فى كفار قريش والحرب ، كانوا يدفنون البنات أحياء

كانوا يحزون كلابهم ويقتلون اولادهم خوف الفقر) (٥)

قلت : ومع ان قوله " نزلت " ليس نصا فى ذكر سبب النزول ،

وانما هو اقرب الى التفسير ، فقد جمعت من القسم الاول المقتصر

فيه على سبب النزول تمييزا له عن القسم الثانى الذى سيصرح فيه

بالتفسير .

(١) اسباب النزول للحراقي ، ورقة رقم " ٢ "

(٢) سورة الانعام " ٩٣ "

(٣) اسباب النزول للحراقي ، ورقة رقم " ٣ "

(٤) سورة الاسراء " ٣١ "

(٥) اسباب النزول للحراقي ، ورقة رقم " ٦٧ ، ٦٨ "

ب - وما جاء في القسم الثاني ما يلي :-

١- قول المصنف في سورة الاسراء : (سَبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى

بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنْ بَيْتِ أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ ، مِّنَ الْمَسْجِدِ

الْحَرَامِ - وَالْحَرَمُ كُلُّهُ مَسْجِدٌ - إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَى بَيْتِ

الْمَقْدِسِ ، يَعْنِي الْأَقْصَى مِنْ مَكَّةَ ، الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ بِالْثَمَارِ

وَالْمَاءِ وَالْخَيْرِ ، اسْرَى بِهِ مِنْ بَيْتِ زَمْزَمَ إِلَى مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ،

وَذَلِكَ فِي رَجَبٍ فِي لَيْلَةٍ سَبْعَةَ وَعِشْرِينَ وَذَلِكَ سَنَةٌ أَحَدَى وَخَمْسِينَ

سَنَةً وَتِسْعَةَ أَشْهُرٍ وَثَمَانِيَةَ وَعِشْرِينَ يَوْمًا (١) وَفِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ

فَرَضْتُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ (٢)

٢ - قوله رحمه الله في سورة " الشمس " :-

(قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا : يَعْنِي زَكَّى نَفْسَهُ بِالْحَمَلِ . وَقَدْ غَابَ

مَنْ دَسَّاهَا : يَعْنِي اخْفَاهَا بِالْفَجْرِ) (٣)

٣- وقوله ايضا في سورة " الشرح " : (أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ،

فَشَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ بِالْإِسْلَامِ وَالنَّبُوَّةِ . وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ ، يَعْنِي

الْوِزْرَ الَّذِي كَانَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ ، وَهُوَ الثَّقْلُ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ،

(١) أي منذ ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم

(٢) اسباب النزول للحراقي ورقة رقم " ٦٥ ، ٦٦ "

(٣) اسباب النزول للحراقي ورقة رقم " ١٥٠ "

اشقله . وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ، فى السموات والارض ، تذكر مسمع
الوحدانية ، وفى النداء . فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ، وليس بتكرار
وانما المراد الاول ، لَانَّ الالف واللام للتعريف ، والمعرفة اذا
كررت فهى واحدة لا تكرر ، فالعسر الاول المذكور بالالف واللام
هو الثانى . فَإِذَا فُرُتْ فَانصَبْ : اذا فرغت من الرسالة والتبليغ
والحكم والقضاء فانصب لعبادة ربك لما تريد من التطوع ، وقيل :
فانصب : يعنى انتصب لصلاة الليل (١)

قلت : وارى ان هذا لا صلة له باسباب النزول ، ولا بعنوان
الكتاب ، فى اقله ، اذا تجاوزنا واعتبرنا الاسراء والمعراج
وشرح الصدر من قصص الانبياء . اما " قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا " .
فخارجة عن موضوع الكتاب .

جـ - وما جاء فى القسم الثالث ما يلى :-

١- قول المصنف فى سورة البقرة : (فَإِنَّ طَلَّقَهَا) يعنى
رفاعة بن عبد الرحمن القرظى ، طلق تميمة بنت وهب بن عتيك
الغضرى ثلاثا ، وتزوجها عبد الرحمن بن الزبير ثم طلقها ، فقال
تعالى : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا ، يعنى القرظى وتميمة
بعقد جديد ومهر جديد (٣)

٢- وقوله فى سورة المائدة : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ

بَيْنَكُمْ) (٤) نزلت فى بديل بن ابى مارية مولى العاص بن وائل

(١) المصدر السابق ورقة رقم " ١٥١ "

(٢) سورة البقرة " ٢٣٠ "

(٣) اسباب النزول للعراقى ، ورقة رقم " ٧ "

(٤) سورة المائدة " ١٠٦ "

العسيمي ، كان خرج مسافرا في البحر ، مسافرا الى ارض العجاشي
ومعه نصرانيان ، احدهما تميم بن أوس الداري ، وعدي بن
بدا ، فمات بديل في المركب ، فرمى به في البحر ، وكان كتب
وصية ثم جعلها في متاعه ، ودفع المتاع الى تميم وصاحبه وقال لهما
بَلِّغْنَا هَذَا الْمَتَاعَ إِلَى أَهْلِ . فحمل المتاع وحبسا منه جاما من
فضة موه بالذهب (١) قبة الجام ثلاثمائة مثقال ، وكان بديل
مسلم . فلما سلم الجام عَدِمَ الْوَرِثَةَ الْجَامَ (٢) فسألا (٣)
صاحبيه : هل باع من رحله مَيْتَنَا شيئا ؟ قالا : لا . قالوا :
فقد عَدِمْنَا الْجَامَ الْفُلَانِي . قالا : لا علم لنا . فارتفعوا السبي
الغبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية : ائْتَانِ ذَوَا عَدَلٍ مِّنْكُمْ :
يعنى من المسلمين . امر الله من حضرته الوفاة في السفر
واراد الوصية باشهاد ذَوَى عَدَلٍ مُّسْلِمِينَ ، فان لم يكونا فأخوان
من اهل الذمة ، ولا يجوز شهادة اهل الذمة في حق المسلمين
الا في الوصية في السفر ، لأن الظاهر أن المسلمين ربما لا يتفق
لإحضورهم فيفتقر الى إشهاد فيهم . ويقال تحبسونهما من
بعد الصلاة عن اليمين ، يعنى تعيما وعديا ، بعد صلاة العصر

(١) هكذا وردت : " موه" والصواب " موهما " .

(٢) عَدِمَ الْوَرِثَةَ الْجَامَ : أى افتقده .

(٣) هكذا وردت " فسبألا" بالف التثنية .

عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم . فحلفا انهما لم يخونا في
شيء من مال بديل ، فحَلَّا (١) النبي صلى الله عليه وسلم
بينهما ، ثم وَجِدَ الجاه بعد ذلك عند تميم الدارى (٢) فقالا
كنا اشتريناه منه ، فقالوا لهما : الستم قلم (٣) ما باع من رحله
شيئا ؟ فعادوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ، فنزل قوله
تعالى : " فَإِنَّ عَثْرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَأَخْرَأَنَّ يَاقُومَانِ
مَقَامَهُمَا " (٤) يعنى من اولياء الميت . فلما نزلت الآية قام من
وقته عبد الله بن عمرو بن العاص ، والمطلب بن ابي وداعة
السهميين . من الذين اسْتَحَقَّ عليهما الْاَوْلِيَانِ : يعنى
استحق عليهما (٦) الاثم ، الاولى فالاولى ، الاقرب فالاقرب
لانهما اولياء بديل الميت ، فيحلفان دبر صلاة العصر ان الذى
قلنا فى وصية صاحبنا حق ، وان المال كان اكثر مما اتيتما به ،
وان هذا الاناء ، من متاع صاحبنا الميت ، وقد كتبه فى وصيته
محكمنا ، وانكما غنتما . وهو معنى قوله : " لشهادتنا احق من
شهادتهما " يعنى النصرانيين (٧)

-
- (١) هكذا وردت (فحَلَّا النبي " وا لصواب (فحَلَّى)
(٢) كان تميم الدارى نصرانيا ثم اسلم سنة تسع ، وهو من خيار
الصحابة رضى الله عنهم (انظر الاصابة ١ / ١٨٣)
(٣) هكذا ورد الفعلان بميم الجمع
(٤) سورة المائدة " ١٠٧ "
(٥) (٦) هكذا وردت " عليهما " بألف التثنية . والصواب فى
الآية الكريمة " عليهم " بميم الجمع
(٧) اسباب النزول للعراقى ، ورقة رقم " ٢٠ ، ٢١ "

٣- وقوله ايضا فى سورة البلد : (لَا اَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ (١))
يعنى مكة . وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ (٢) يعنى محمدا ، لم يحل
الله تعالى مكة الا له ، وانما احلت له ساعة من نهار ، قاتل
فيها ، وقتل من شاء ، واسر من شاء ، ودخل النبي عليه
السلام مكة وهو حلال ، ولا بأس له بذلك ، وكان يوم الفتح .
وَوَالِدٍ مَّا وُلِدَ (٣) : اقسام بآدم والخلق كلهم ، يريد الآباء
والأبناء . لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ (٤) : وعلى هذا أدخل
القسم ، قيل منتصب القامة ومعتدل ، والكبد الاعتدال وقيل
نطفة ثم مضغة ، وقيل مبيضاً فى بطن امه . أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ
- أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ (٥) نزلت فى الحارث بن عمرو بن نوفل
يقول أَهْلَكَتْ مَا لَأَبْدَأُ (٦) اى كثيرا مجتمع بعضه على بعض
من اللبد . أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ (٧) بل قد رأيناه (أ هـ) (٨)
قلت : ما تناوله من التفسير يعتبر من التفسير الاجمالي الذى
لا يشفى ظمينا .

(١) سورة البلد (١)

(٢) البلد (٢)

(٣) البلد (٣)

(٤) البلد (٤)

(٥) البلد (٥)

(٦) البلد (٦)

(٧) البلد (٧)

(٨) اسباب النزول للحراقي وثقة رقم ١٤٩ / ١٥٠

علام اعتمد الصراقي في تصنيفه ؟

عرفنا فيما مضى ان الواحدى والسيوطى كليهما قد اعتمد فى ذكر اسباب النزول على روايات مسندة - على تفاوت بينهما فىسى درجة الاسناد - فعلام اعتمد الصراقي فى ذكر ما اورده من اسباب النزول ؟

الواقع ان كتاب الصراقي يخلو تماما من الإسناد . فهو لم يورد حديثا مرفوعا أو موقوفا أو مرسلا ، بل انه لم يرو شيئا عن أخذهم من شيوخه كما هو الشأن فى كتاب الواحدى . وهذا الامر من الوضوح بحيث لا يحتاج الى سوق أمثلة عليه ، لشيء يشمل كل ما اتى به المصنف من اسباب النزول . بيد ان الكتاب لا يزال مخطوطا وهو بهذا بعيد عن متناول القراء ، فلا بأس اذن من تقديم نماذج من طريقته فى ذكر أسباب النزول . ونكتفى من ذلك بالشواهد الثلاثة الآتية :

أ - (قوله تعالى : **إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**

الآية (١) نزلت فى **الْحَرَبِيِّينَ** ، بنى عرْبَةَ الَّذِينَ جَاءُوا الْمَدِينَةَ

وخرجوا فقتلوا **رِجَاءَ** إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَسَاقِهَا) أ هـ (٢)

ب - (**يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ**

إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ) (٣) نزلت فى المنافقين : عبد الله بن أبي

رأس المنافقين ، **كَلَفَ** ان لا يتخلف عن النبي صلى الله عليه

وسلم ويكون معه على عدوه) أ هـ (٤)

(١) سورة المائدة " ٣٣ "

(٢) اسباب النزول للصراقي ، ورقة رقم " ١٦ "

(٣) سورة التوبة " ٦٢ "

(٤) اسباب النزول للصراقي ، ورقة رقم " ٤٠ "

جـ (قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ (١) نزلت الآية في
عبد الله بن أبي بن سلول المنافق الخزرجي ، ومسطح بن أثانة
ابن خالي ابي بكر الصديق رضي الله عنه (٢) وحمنة بنت جحش الاسدية
وعبادة بن عبد المطلب من المهاجرين الاولين (٣) وحسان بن ثابت . (٤) أهـ (٤)
قلت : وهكذا يتضح ان كتاب العراقي مجرد تجريدا كاملا من
الاسناد فما هي اذن قيمته العلمية ؟

- (١) سورة النور "١١"
(٢) الصواب ان ام مسطح بنت خالة ابي بكر . جاء في كتاب الاصابة
"٤٠٨/٣" : - (مسطح بن أثانة بن عباد بن المطلب بن
عبد مناف بن قصي المطلبى ، كان اسمه عوفاً ، واما مسطح فهو
لقبه ، واه بنت خالة ابي بكر ، اسلمت واسلم ابوها قديما . .)
(٣) لم اغثر له على ترجمة . والظاهر أنَّ هنالك وهماً كما جاء في الاصابة .
قال الحافظ بن حجر : (قال ابونعيم : هذا وهم شنيع
وخطأ قبيح ، وانما هو مسطح بن أثانة بن المطلب . ثم ساقى من
طريق ابراهيم عن سعد بن اسحق في قدوم المهاجرين المدينة
قال : ونزل عبدة بن الحارث واخواه الطفيل وحصين ، ومسطح
بن أثانة بن عباد بن المطلب ، وسويبط بن سعد بن حرملة ،
وطليب بن عمرو ، وطلح بن عبد الله بن سلمة العجلاني . وهو كما
قال ابونعيم . وسبب الوهم ان لفظة " ابن " تصففت واوا
فصار الواحد اثنين مسطح بن أثانة وعباد بن المطلب . وعباد
انما هو جد مسطح) أهـ انظر (الاصابة ١٢٨/٣)
وقال ايضا بشأن الذين جاءوا بالافك : (واما اسماؤهم
فالمشهور في الروايات الصحيحة عبد الله بن أبي ومسطح بن أثانة
وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش) أهـ انظر فتح الباري (٤٦٤/٨)
(٤) اسباب النزول للعراقي ، ورقة رقم "١٠١"

القيمة العلمية لكتاب العراقي

بعد هذا العرض نستطيع القول بان كتاب العراقي ^{٥٥} يعوزه كثير مما ورد في كتابي الواحد والسيوطي ، وهو بهذا ^{٥٦} يقل عنهما كثيرا في قيمته العلمية ، ولعل ما يرفع من قيمة هذا المصنف ان ^{٥٧} يقين الله له من يحققه تحقيقا متيدا ^{٥٨} يوصل اسباب النزول الواردة فيه بمصادرها الصحيحة من كتب السنة المطهرة ، ويثقفها مما يشوبها من مثالب .

ومع الترقب الصادق لانجاز هذا العمل الجليل، نتضرع الى الله تعالى ان يجزي العراقي خيرا على ما أسدى من خدمة لكتاب الله على قدر طاقته ، وبحسب نيته وإخلاصه . . .
والله الهادي الى سواء السبيل .

الفصل الثاني

في الاستعانة بالسبب

على فهم الآية

وارزالت

الإكالة

عنها

الفصل الثاني :

الاستعانة بالسبب على فهم الآية وأزالة الأشكال عنها

ان الدارس للقرآن الكريم المتدبر لمعانيه لا يستطيع ألجته ان يستغنى عن معرفة سبب النزول . ذلك ، لان كثيرا من آيات القرآن الكريم لا يمكن فهمها فهما صحيحا بمصطلح عن معرفة سبب نزولها . ومهما حاول المفسر الوصول الى مقصد النص القرآني بعيدا عن سبب نزوله ، فانه لايزداد الا تخبطا وبعدا عن المعنى المقصود من النص .

وقد نبه كثير من العلماء الى هذا الامر ، وقرروا ان معرفة السبب تحين على فهم الآية ، وانه يتعذر على المفسر فهم الآية دون الوقوف على قصتها . وفيما يلي نورد بعضا من اقوالهم فسي هذا الشأن :-

أ / نقل الزركشى عن الامام القشيري (١) قوله :- (بيان سبب النزول طريق قوى فى فهم معانى الكتاب العزيز ، وهو امر يتحصل لمصاحبة بقرائن تحتف بالقضايا) (٢)

(١) هو محمد بن رافع بن ابي زيد القشيري بالولاء ، ابو عبد الله النيسابورى الزاهد . كان اماما فى الحديث ، ثقة ثبتا صالحا زاهدا ، وهو شيخ عصره بخراسان فى الصدق والرحلة . مات سنة خمس واربعمين ومائتين (انظر تهذيب التهذيب ١٦٠/٩)

(٢) البرهان ١/٢٢

ب/ وقال الواحدى واصفا اسباب النزول : (اِنَّهُ هِيَ اَوْفَى مَا يَجِبُ
الوقوف عليها ، وَأَوْلَى مَا تُصَرَّفُ الْعِنَايَةُ إِلَيْهَا ، لَامْتِنَاعِ مَحْرِفَةِ
تفسير الآية وقصد سبيلها ، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها) (١)
ج/ ونقل السيوطى عن ابن دقيق العيد قوله : (بيان

سبب النزول طريق قوى فى فهم معانى القرآن) (٢)

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية (٣) : (معرفة سبب النزول
يعين على فهم الآية ، فان العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب) (٤)
وهؤلاء العلماء وغيرهم ممن نوهوا باهمية معرفة اسباب النزول
ثم يطلقوا القول على عواهنه دون ان يكون لهم مستند فيما يقولون
ولكنهم رجعوا الى المأثور من التفسير فالفوا فيه جملة من الشواهد
الدالة على اهمية معرفة السبب . ومن ثم جاءت اقوالهم تلك ضائعة
صادقة ، تشير الى النهج القويم الذى ينبغى ان يسلكه المشتغلون
بتفسير الكتاب العزيز .

ولتوضيح هذا الامر يحسن ايراد طرف من تلك الشواهد الدالة

على اهمية معرفة السبب . وفيما يلى نذكر ستة منها :

(١) اسباب النزول للواحدى " ٤ "

(٢) الاتقان ٢٩/١

(٣) هو الامام احمد تقي الدين ابو العباس بن الشيخ شهاب
الدين ابى المحاسن عبد الحليم بن الشيخ مجد الدين ابى
البركات عبد السلام بن ابى محمد عبد الله بن ابى القاسم الخضر
ابن محمد الخضر بن على بن عبد الله المعروف بابن تيمية
الحرانى الدمشقى الحنبلى . كان اماما علما فى العقيدة
والتفسير والحدِيث والاصول والفقه العربية والمنطق وله
مؤلفات عدة ، ولد سنة احدى وستين وستمائة ، وتوفى سنة
ثمان وعشرين وسبعمائة من الهجرة (انظر كتاب تاريخ المذاهب
الاسلامية للشيخ ابى زهرة ٤٠٦/٢)

(٤) مقدمة فى اصول التفسير ص " ٤٧ "

الشاهد الأول :

قوله تعالى : (وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَسَمِجَهُ اللَّهُ
إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) (١)

فهذه الآية فوفهمت على ظاهرها لاقتضت نفي وجوب استقبال

القبلة في الصلاة ، ولقَامَ تعارض بينها وبين قوله تعالى : " فَوَلِّ
وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ " (الآية (٢)
ولكن بالرجوع الى سبب النزول يتضح المعنى المراد من الآية وهو
انها نزلت في نافلة السفر كما ورد في صحيح الامام مسلم على النحو
التالى :

(حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ، حدثنا يحيى بن سعيد
عن عبد الملك بن ابي سليمان قال : حدثنا سعيد بن جبير عن
ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وهو مقبل
من مكة الى المدينة على راحلته حيث كان وجهه . وفيه نزلت :
" فَأَيْنَمَا تُولُوا فَسَمِجَهُ اللَّهُ " (أ هـ (٣)

الشاهد الثانى :

قوله تعالى (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ
أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا) (٤)

نقد أشكلت هذه الآية على عمرو بن الزبير رضى الله عنهما
حيث فهم منها عدم ركنية السحنى بين الصفا والمروة ، لان الآية
نفت الجناح ، ونفى الجناح لا يدل على الفرضية ، وانما يدل على
الاباحة .

(١) سورة البقرة " ١١٥ "

(٢) سورة البقرة " ١٤٤ "

(٣) صحيح مسلم ٢٠٩ / ٥

(٤) سورة البقرة " ١٥٨ "

ولم يزل عروة رضى الله عنه على ذلك الفهم حتى رده خالته
أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها الى المعنى المراد من الآية ،
وبينت له سبب نزولها على هذا النحو الذى رواه الامام البخارى :

(حدثنا ابو اليمان ، اخبرنا شعيب ، عن الزهري ، قال
عروة : سألت عائشة رضى الله عنها فقلت لها : رأيت قول الله
تعالى : " إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ
فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا " فوالله ما على أحد جناح أن يطوف
بالصفا والمروة + قالت : بئس ما قلت يا ابن أختي ، ان هذه
لو كانت كما أولتها عليه كانت : لا جناح عليه ان لا يطوف بهما ،
ولكنها أنزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يسهلون لمناة الطافية
التي كانوا يعبدونها عند المشلل (١) فكان من أهل يتخرج ان
يطوف بالصفا والمروة ، فلما اسلموا سألو رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن ذلك : قالوا : يا رسول الله ، انا كنا نتخرج ان نطوف
بين الصفا والمروة . فانزل الله " إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ"
الآية - قالت عائشة رضى الله عنها : وقد سن رسول الله صلى الله

عليه وسلم الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما .
ثم اخبرت ابا بكر بن عبد الرحمن فقال : ان هذا لعلم ما كنت سمعته .
ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يذكرون ان الناس - الا من ذكرت
عائشة ممن كان يسهل بمناة - كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة
فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة ففى
القرآن قالوا : يا رسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة وان الله

(١) المشلل - بضم الميم وفتح اللام الاولى مشئلة - موضع بين مكة
والمدينة (انظر فتح البارى ٣ / ٤٩٨)

انزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا ، فهمل علينا من حرج ان
نطوف بالصفا والمروة ؟ فانزل الله تعالى : -- " إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ
مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ " الآية . قال ابو بكر : فاسمع هذه الآية نزلت فى
الفريقين كليهما : فى الذين كانوا يتخرجون ان يطوفوا فى الجاهلية
بالصفا والمروة ، والذين يطوفون ثم تخرجوا ان يطوفوا بهما فى
الاسلام من اجل ان الله تعالى امر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا
حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت (ا هـ (١)
قلت : وهذا الاشكال الذى قام فى ذهن عروة رضى الله عنه
يمكن ان يحدث لاي مفسر للقرآن الكريم ما لم يكن عالما بسبب نزول
الآية إذ ان نفي الآية للجناح يمكن ان يوهم بعدم فرضية السعى
بين الصفا والمروة ، لاسيما اذا لم يكن المفسر على علم بقول السيدة
عائشة رضى الله عنها : « ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سنَّ
الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما لأن هذا الحديث
يثبت فرضية السعى بين الصفا والمروة حيث ان المقصود بالسنة هنا
هو الفرض والشرع . فقولها : " وقد سن رسول الله صلى الله عليه
وسلم الطواف بينهما " - المقصود به شرع وفرض بدليل من السنة ، لا من
الكتاب ، وقرينة وهى قوله " من شعائر الله " . والدلالة على الفرضية
واضحة فى قولها : " فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما " . ففى
هذا النص القاطع دليل واضح على فرضية السعى بين الصفا
والمروة .

(١) صحيح البخارى ٢٤٤ / ٤ ، كتاب الحج باب وجوب السعى
بين الصفا والمروة .

الشاهد الثالث :

قوله تعالى : (لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ
يَحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبْنَهُمْ بِعَازَةٍ مِنْ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ) (١)

قرأ مروان بن الحكم هذه الآية الكريمة ففهم منها انها نذير
بالعذاب لكل امرئ فرح بما أُوتِيَ وأحب ان يُحمد بما لم يفعل ،
ففرح من ذلك فرحا شديدا لانه ما من امرئ يخلو من الفرح وحسب
الحمد ، فأرسل الى ابن عباس يسأله عن ذلك فاجابه بان الآية
نزلت في اهل الكتاب . وقد روى الامام البخارى هذه الحادثة كما
يلى :

(حدثني ابراهيم بن موسى ، اخبرنا هشام أن ابن جريح
اخبرهم عن ابن أبي مليكة ان علقمة بن وقاص اخبره ان مروان قال
لبوابه : اذهب يا رافع الى ابن عباس فقل : لئن كان كل امرئ فرح
بما أُوتِيَ وأحب ان يُحمد بما لم يعمل معذبا ، لفتد بين اجمعين
فقال ابن عباس : ما لكم ولهدى ؟ انما دعا النبي صلى الله عليه
وسلم يهود فسألهم عن شئ فكنتموه اياه واخبروه بخبره فأروه ان
قد استحمدوا اليه بما اخبروه عنه فيما سألهم ، وفرحوا بما اتوا من
كتمانهم ، ثم قرأ ابن عباس " وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
كذلك حتى قوله " يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يَحْمَدُوا بِمَا لَمْ
يَفْعَلُوا ") (٢)

(١) سورة آل عمران " ١٨٨ "

(٢) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب لا تحسبن الذين
يفرحون .

وقد ذكر البخاري سببا اخر لنزول الآية فقال : (حدثنا سعيد
ابن ابي مريم ، حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثني زيد بن
اسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه
ان رجالا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الفزوة تغلفوا
عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ، فاذا قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم اعتذروا اليه وحلفوا ، وأحبوا ان يحمدوا بما لم
يفعلوا ، فنزلت " لَا تَحْسِنَ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ " الآية (١)
قلت : لا تعارض بين حديث ابن عباس وحديث ابي سعيد
الخدري ، لا يمكن الجمع بينهما بأن تكون الآية نزلت في المنافقين
واليهود معا .

هذا وقد نقل الزركشى اعتراض بعض العلماء على جواب ابن
عباس على مروان ، حيث قالوا : إن الجواب لا يكفي ، لان اللفظ
أعم من السبب ، وبينوا ان الجواب هو ان الوحيد مرتب على أشكر
الامرین المذكورين ، وهما : الفرح وحب الحمد ، لا عليهما
انفسهما ، اذ هما من الامور الطبيعية التي لا يتعلق بها التكليف
امرا ولا نهيا .

ثم أجاب - رحمه الله - على هذا الاعتراض بانه لا يخفى من ابن
عباس رضى الله عنهما ان اللفظ اعم من السبب لكنه بين أن المراد
باللفظ خاص . (٣)

(١) صحيح البخاري ، كتاب التفسير باب لا تحسبن الذين يفرحون

(٢) انظر البرهان " ٢٧١ "

واقول : ما ذكره المعترضون على ابن عباس من ان الوعيد فسي
هذه الآية مرتب على أثر الامرين المذكورين لا عليهما انفسهما ، فير
سلم . لان الوعيد هنا مرتب على الامرين نفسيهما ، حيث إن اليهود فرحوا
بِكَيْدِ بِيهِمْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدَ هُمَ عَلَى
الْكُذْبِ وَالْكَتْمَانِ . فالحب والفرح هنا مذمومان لذاتِهِمَا ، ولذلك
ترتب عليهما الوعيد المذكور .

وكان الأَوْلَى أَنْ يُقَالَ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ابْنَانِ
لِلسَّائِلِ سَبَبُ نَزُولِ الْآيَةِ ، وَهُوَ خَاصٌّ بِقَوْمٍ ^{أَضْمَرُوا} بِالْحَمْدِ أَوْ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ولكن الآية تظل بعد ذلك حكما عاما ينطبق
على كل من اتصف بتلك الصفات التي نزلت بشأنها . وصورة السبب
داخلة دغولا قطعيا . ولا شك ان ابن عباس عندما اجاب عن سؤال
تمروان كان يدرك الفرق الشاسع بين مكر أعداء الله الذين نزلت فيهم
الآية وبين تخوف المسلمين الذين فهموا أن مجرد الفرح وحب الحمد
يدخلانهم في هذا الوعيد +

الشاهد الرابع :

قوله تعالى : (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ
فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ
اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) (١)

وهذه الآية اخطأ في فهمها صاحبان جليلان هما قدامة بن مظعون (٢)

- (١) سورة المائدة " ٩٣ "
- (٢) هو الصحابي الجليل قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب
ابن حذافة بن جُمَحَ القرشي . كان احد السابقين الاولين هاجر
الهجرتين وشهد بدرا وكان واليا على البحرين في خلافة عمر ،
ومات سنة ست وثلاثين في خلافة علي (الاصابة ٢٢٨ / ٣)

وعمر بن مَعْدِيكَرِب (١) لانهما لم يقفا على سبب نزولها ، فكانا
يقولان **إِنَّ الْخَمْرَ مَبَاحَةٌ وَيَحْتَاجَانِ بِهَذِهِ الْآيَةَ (٢)**
بيد ان الناظر في سبب نزولها يدرك ان المراد بها هم الصحابة
الذين ماتوا قبل تحريم الخمر وكانوا يشربونها .

روى الامام البخارى في صحيحه عن انس رضى الله عنه انه قال :
(كنت ساقى القوم فى منزل ابى طلحة ، فنزل تحريم الخمر فأمر
بناديا فنادى . فقال ابو طلحة : اخرج فانظر ما هذا الصوت ؟
قال : فخرجت فقلت : هذا مناد ينادى : الا ان الخمر قد حرمت
فقال لى : اذهب فأشرفها . قال : فجرت فى سكك المدينة ، قال
وكانت خمرهم يومئذ الفَضِيخُ ، فقال بعض القوم : قتل قوم وهى فى
بطونهم . قال : فانزل الله : **(لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا) (٣)**

قلت : ولما كان قدامة بن مظعون لا يعلم شيئا عن سبب نزول
الاية فقد **حَاجَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي وَرَدَ**
فى تفسير القرطبي كما يلى :-

(لما قدم الجارود (٤) من البحرين قال : يا أمير المؤمنين ،

(١) هو الصحابى الجليل عمرو بن معد يكرب بن عبد الله بن عمرو بن
عاصم بن زبيد الزبيدى الشاعر الفارس المشهور . ابلى فى
القادسية بلاء حسنا ، ومات سنة احدى وعشرين من الهجرة
(الاصابة ١٨/٣)

(٢) البرهان ٢٨/١

(٣) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب ليس على الذين آمنوا
وعملوا الصالحات جناح

(٤) هو الجارود بن عمرو بن المطلبى سيد عبد القيس . كان نصرانيا
ثم قدم على النبى صلى الله عليه وسلم سنة عشر فأسلم وكان
صليبا على دينه . توفى سنة احدى وعشرين فى خلافة عمر
(الاصابة ٢١٦/١)

ان قدامة بن مظعون قد شرب مسكرا ، وانى اذا رأيت حقا من حقوق
الله حَقَّ عَلَىَّ ان ارفعه اليك . فقال عمر : من يشهد على ما تقول ؟
فقال : ابو هريرة . فدعا عمر ابا هريرة فقال : علام تشهد يا ابا
هريرة ؟ فقال : لم أراه حين شرب ، ورأيت سكران يقى . فقال عمر :
لقد تَنَطَّعْتَ فِي الشَّهَادَةِ (١) ثم كتب عمر الى قدامة وهو بالبحرين
يأمره بالقدوم عليه ، فلما قدم قدامة - والجارود بالمدينة - كلم
الجارود عمر فقال : أَقِمَّ عَلَى هَذَا كِتَابَ اللَّهِ . فقال عمر للجارود :
أَشْهَدُ أَنْتَ أَمَّ عَصَمٍ فقال الجارود : انا شهيد . قال : قد
كنت أديت الشهادة . ثم قال لعمر : انى أنتشك الله . فقال عمر
أَمَّا وَاللَّهِ لَتَطْلِكَنَّ لِسَانُكَ أَوْ لَأَسْوَأَنَّكَ . فقال الجارود : أَمَّا وَاللَّهِ
مَا ذَلِكَ بِالْحَقِّ ، أَيَشْرِبُ ابْنُ عَمِّكَ وَيَتَسَوَّنِي ؟ فأرده عمر . فقال
ابو هريرة وهو جالس : يا امير المؤمنين ان كنت فى شك من شهادتنا
فَسَلِّ بِنْتَ الْوَلِيدِ امْرَأَةَ ابْنِ مَظْعُونٍ . فأرسل عمر الى هند ينشدها
بالله فأقامت عند على زوجها الشهادة ، فقال عمر : يا قدامة انى
جالدك ، فقال قدامة : والله لو شربت كما يقولون ما كان لك ان
تجلدنى يا عمر . فقال : ولم يسا قدامة ؟ (٢) قال : لان الله

(مختار الصحاح ص ٦٦٦)

(١) تَنَطَّعْتَ : اى تَعَمَّقْتَ وَفَالَيْتَ (وتفسير القرطبي ٢/٢٢٩٥)

(٢) هذا هو الصواب : انه (قدامة) . وقد ورد خطأ فى

البرهان " ٢٨/١ " والاتقان " ٢٩/١ " ان الذى حاج عمر

هو عثمان بن مظعون . لكن المعروف ان عثمان توفى عقب

فزوة بدر ، اما قدامة فقد عاش حتى خلافة على (انظر الاصابة

٢/٢٢٨) والمدخل للدكتور محمد ابى شهبة ص " ١٣٨ "

سيحانه يقول : " لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا
طَعَنُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا ثُمَّ اتَّقَوْا
وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا ثُمَّ اتَّقَوْا
وَآمَنُوا وَاللَّهُ يَحِبُّ الْمُحْسِنِينَ " فقال عمر : اعدأت التأويل يا
قدامة ، اذا اتقيت الله اجتنبت ما حرم الله . ثم أقبل عمر على
القوم فقال : ماترون في جلد قدامة ؟ فقال القوم : ما نرى ان تجلده
ما دام وجعاً . فقال عمر : انه والله لعن يلقي الله تحت السوط
أحب إلي أن ألقى الله وهو في عنقي ، والله لأجلدنه ، اثتونسى
بسوط ، فجاء مولاہ أسلم بسوط رقيق صغير ، فأخذه عمر فمسحسه
بيده ثم قال لأسلم ، أَعَذَّتْكَ دِقْرَارَةٌ أَهْلِكَ (١) اذ تونى بسوط
فبر هذا . قال : فجاء اسلم بسوط تام ، فامر عمر بقدامة فجلد .
فناضب قدامة عمر وهجره ، فحججا وقدامة مهاجر لعمرك حتى قفلوا
عن حجهم ، ونزل عمر بالسقيا (٢) ونام بها ، فلما استيقظ مصر
قال : عجلوا علي بقدامة انطلقوا فأتوني به ، فوالله لأرى في النوم
انه جاءني آت فقال ، " سألتم قدامة فانه اخوك " فلما جاوا قدامة
أبى أن يأتيه ، فأمر عمر بقدامة ان يجز إليه جزا حتى كلمه عمر واستنفر
له ، فكان اول صلحهما (٣)

(١) الدِقْرَارَةُ واحدة الدَقَارِيرِ وهي الاباطيل وعادات السوء (القرطبي

٢٢٩٥/٣)

(٢) السَقِيَا - بالضم - موضع بين المدينتين ووادي الصفاة : المصدر

السابق " ٢٢٩٦ "

(٣) تفسير القرطبي : ط كتاب الشعب " ٢٢٩ د / ٣ "

قلت : وهذا الخبر من حيث الاجمال مقبول . ومن حيث التفصيل في النفس من بعض اجزائه شيء ، فعمراجل من ان يجلد وجعاً ، وهو يعلم ان المرض يستوجب تأخير العقوبة على المريض وكذا ما يتعلق بجبر قدامة إليه ، اذ لا بد للصلح من ان يقوم على التراضي . وأياً ما كان الامر فان هذه الحالة تدخل في عفو الله بسبب **إِذَا مَا أَنَّهُ مَجْتَهِدٌ أَخْطَأَ التَّأْوِيلَ ، وَأَنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدٌ بِالإِسْلَامِ .**

وقد يتبادر الى ذهن القارى سؤالان في هذا المقام : أولهما ان سبب النزول في الشرب ، والآية نصت على الطعام ، فكيف التوفيق بين الامرين ؟ والسؤال الثانى هو أن رفع الجناح عن مطلق الطعام جاء في الآية مشروطاً بالتقوى والایمان ، والتقوى والاحسان فما علاقة ذلك بصحابي مات قبل ان يحرف التحريم ؟

اقول في الجواب على السؤال الاول : ان اسم **الطعام** قد يقع على المشروبات كما في قوله تعالى : **" وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي "** (١) اذ المقصود هنا الماء .

وقد يراد بالطعم التدقيق ، وهو حاصل في الشرب والاكل . قال صاحب روح المعاني :- (**وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي** : اى من لم يذقه من طعم الشيء إذا ذاقه مأكولاً كان أو مشروباً) أهـ (٢) وجاء في تفسير الرازى : قال اهل اللغة : (٣) لم يطعمه

اى لم يذقه ، وهو من الطعم ، وهو يقع في الطعام والشراب) (٤)

-
- (١) سورة البقرة " ٢٤٩ " قال تعالى (**وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي**) **إِنَّ اللَّهَ مَبْتُلِكُمْ بِهِ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي** )
(٢) روح المعاني للأنوسى " ١٧٠ / ١ "
(٣) لسان العرب " ٢٥٩ / ١٥ "
(٤) مفاتيح الغيب " ١٨٠ / ٦ "

وجاء فيه ايضا : ان (الطعام في الاغلب من اللغة خلاف
الشراب ، فكذلك يجب ان يكون الطعم خلاف الشرب ، الا ان اسم
الطعام قد يقع على المشروبات كما في قوله تعالى : " ومن لم يطعمه
فانه مني " وعلى هذا يجوز ان يكون قوله تعالى " جَنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا " ^{كـ ٥٠٥}
أى شربوا الخمر ، ويجوز ان يكون معنى الطعم راجعا الى التلذذ
بما يأكل ويشرب . وقد تقول العرب : ^{كـ ٥٠٦} تَطَعَّمَ تَطَعَّمًا - بتشديد السين -
أى ذُقُّ حتى تشتهي (١) . واذا كان معنى الكلمة راجعا الى
الذوق صلح للمأكل . والمشروب معا (أ هـ (٢)

واما الجواب على السؤال الثاني فهو ان المراد باشتراط الايمان
والتقوى ^{كـ ٥٠٧} والإيمان والاحسان انما هو اثبات هذه الصفات
لمن ما توا من اصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل
تحريم الخمر ، اذ الآية هنا تُثَبِّتُ عَلَيْهِمْ وَتَحْمَدُ أحوالهم واعمالهم
المصحوبة بالايمان والتقوى والاحسان . وما هذا التكرار إلا لتأكيد
تلك الصفات الحميدة فيمن مضوا من الصحابة قبل تحريم الخمر +

وقد تنبه الفخر الرازي لمثل هذا التساؤل فأورده في تفسيره كـ

ثم اردفه بالجواب على النحو التالي :-

قال : (ان المقصود من هذا التكرير التأكيد والمبالغة في
الحث على الايمان والتقوى . فان قيل : لِمَ شَرِّطَ رَفْعَ الْجَنَاحِ مِنْ
تَنَاوُلِ الْمَطْعُومَاتِ بِشَرِّطِ الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى ، مع أَنَّ الْمَطْعُومَ أَنَّ مِنْ لَمْ
يُؤْمِنُ بِهِ لَمْ يَتَمَسَّقِ ثُمَّ تَنَاوَلْ شَيْئًا مِنَ الْمَبَاحَاتِ فَانَّهُ لَا جَنَاحَ عَلَيْهِ فِي

(١) مختار الصحاح ص ٣٩٢

(١) تفسير الرازي " ٨٣ / ١٢ "

ذلك تناول ، بل عليه جناح في ترك الايمان وفي ترك التقوى ،
الا ان ذلك لاتعلق له بتناول ذلك المباح ، فذكر هذا الشرط في
هذا المعرض غير جائز - قلنا : ليس هذا للاشتراط . بل لبيان
ان اولئك الاقوام الذين نزلت فيهم هذه الآية كانوا على هذه الصفة
ثناء عليهم وحمدا لا حوالهم في الايمان والتقوى والاحسان .
ومثاله ان يقال لك : هل على زيد فيما فعل جناح ؟ وقد علمت ان
ذلك الامر مباح ، فتقول : ليس على احد جناح في المباح اذا
اتقى المحارم وكان مؤمنا محسنا ، تريد أَنْ زِيداً إِنَّ بَقِيَّ مُؤْمِنَا
محسنا فانه غير مؤاخذ بما فعل (١)

وأقول : ارى ان رفع الجناح في هذا الموضوع دال على الاباحة
ولكن هذه الاباحة ابيحت بالجزء دون الكل . فالمباح الشرعي الذي
اذن الشارع في فعله او تركه هو وسيلة ياخذ حكم ما ينتهي اليه .
فان كان المباح وسيلة الى المطلوب انقلب من مباح السي مندوب
او واجب . وَإِنْ وَصَلَ الْمَبَاحُ إِلَى مَحْذُورٍ انقلب من الاباحة السي
الكراهة او التحريم . فمثلا : يباح ان تسب الاصنام ، لكن اذا كان
سب الاصنام يؤدي الى رد المشركين علينا بالممثل كان سب الاصنام
حراما ، مع انه في الاصل مباح . فقله : (ليس على الذين آمنوا
وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا " هذا للاباحة . وقوله : " اذا
ما اتقوا . . الخ " . . شرط للابقاء على الاباحة . فان صحب طول
المباح اجتناب التقوى والاحسان بطلت الاباحة وكان ممنوعا .

الشاهد الخامس :

قوله تعالى : (وَاللَّائِي يَفْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ . .) الآية (١)

لقد اشكل هذا الشرط - وهو قوله ان ارتبتم - على بعض الائمة ففهموا منه ان الارتباب متعلق بدم الحيض ، حتى قال الظاهرية ان الآية لا عدة عليها اذا لم ترتب (٢)

ولا ريب ان الذى حملهم على هذا الفهم هو عدم الوقوف على سبب نزول الآية . فلو انهم علموا سبب النزول لادركوا ان المقصود بقوله " إِنْ ارْتَبْتُمْ " اى ان جهلتم حال هؤلاء النسوة فلم تعلموا هل عليهن عدة او لا .

وقد ذكر الحاكم فى مستدركه سبب نزول هذه الآية . فاخرج عن أبى بن كعب - وصححه - انه قال : (لما نزلت الآية التى فى سورة البقرة فى عدد من عدد النساء قالوا : قد بقى عدد من عدد للنساء لم يذكرن : الصغار والكبار وأولات الأحمال . فانزلت واللَّائِي يَفْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ " الآية) (٣)

وفى هذا بيان لمعنى الشرط فى قوله " إِنْ ارْتَبْتُمْ " اى إِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ حُكْمُهُنَّ وَجْهَلْتُمْ كَيْفَ يَعْتَدُونَ فهذا حكمهن (٤)

(١) سورة الطلاق " ٤ "

(٢) انظر المدخل لدراسة القرآن الكريم ص " ١٣٧ "

(٣) المستدرک ٤٩٠ / ٢

(٤) انظر البرهان ٢٩ / ١

والذى أوقع اهل الظاهر فى هذا الامر - زيادة على ما ذكر
من عدم وقوفهم على السبب - ففلتّمهم عن ان الشرط متقدم فى المصنى
وأن تأخر لفظاً . والتقدير على هذا : إن ارتبتم فى عدة بمضى
النساء ، فاليكم الحكم : اللاتى يعسن من المحيض واللاتى لم يحضن
عدتهن ثلاثة أشهر . وايضا أخذهم بمفهوم الشرط ، بدليل انهم
قالوا : هذا العدد مشروط بالارتباب ، ومعناه انه اذا لم يكن ارتباب
فهذا العدد فير مقرر وهذا خطأ ، لان الشرط فى الارجح لا مفهوم
له لانه مقدم ، ورفع المقدم لا ينتج كما هو مقرر فى المنطق : تقول
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، لكنها غير طالعة فلا ينتج
دائماً ان النهار موجود بل يمكن ان يكون النهار موجوداً وبه غير
الشاهد السادس :

قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمِنَ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ
عَدُوٌّ لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ . .) (الاية (١))

ان المتدبر لهذه الاية بمعزل عن سبب نزولها ربما تفهّم فى
فهمها وخرج بحكم خاطى يتناول علاقة المرء بزوجه واولاده .
ولكن سبب النزول يزيل الاشكال ويوضح معنى الاية على الوجه
المطلوب كما رواه الامام الترمذى بسنده عن ابن عباس - وقد سأله
رجل عن هذه الاية - قال (هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة ، وارادوا
ان ياتوا النبى صلى الله عليه وسلم فابنى ازواجهم واولادهم ان
يدقّوهم أن يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأوا الناس قد

فَقَهِّبُوا فِي الدِّينِ ، هَمُّوا أَنْ يَمَاقِبَهُمْ . فَنَزَلَ اللَّهُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ الْآيَةَ (١)

قلت : ولو تأملنا أن " مِنْ " للتبخيص لزال أي اشكال عن الآية

متى فهمنا ان بعض الاولاد والاموال قد يكون عدوا لنا ، فيتمسك

طينا الحذر للتمييز بين العدو وغير العدو .

وهكذا يتضح من هذه الشواهد صدق ما سقناه آنفاً من

اقوال العلماء الدالة على اهمية معرفة السبب . وقد رأينا ان

جميع الاشكالات التي كانت تبدو لأول وهلة في هذه الشواهد قد

زالت جميعها بفضل معرفة اسباب النزول ، وذلك لان العلم بالسبب

يورث العلم بالمسبب كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله (٢)

(١) رواه الترمذى في جامعه (٩٢ / ٥) وقال : هذا حديث حسن

صحيح

(٢) انظر : مقدمة في اصول التفسير ص " ٤٧ "

الفصل الثالث

في تعليل النصوص وحكمة التشريع

وفيه مبحثان

المبحث الأول :

هل تمثل النصوص بعبارة أولاد ؟

المبحث الثاني :

معرفة حكمة التشريع .



هل تعطل النصوص بعلّة أو لا ؟
وما المراد بذلك ؟

جاء في مختار الصحاح : (العلة المرض ، وَحَدَّثَ بِشَقْلِ صَاحِبِهِ
عَنْ وَجْهِهِ ، كَأَنَّ تِلْكَ الْعِلَّةَ صَارَتْ شَغْلًا ثَانِيًا مَنَعَهُ مِنْ شَغْلِهِ
الْأَوَّلِ) (١)

وأوضح صاحب " إرشاد الفحول " هذا المعنى بقوله : (العلة
في اللفظة : اسم لما يتغير الشيء بحصوله ، أُخِذَ مِنْ الْعِلَّةِ الَّتِي
هِيَ الْمَرَضُ ، لِأَنَّ تَأْتِيرَهَا فِي الْحُكْمِ كَتَأْتِيرِ الْعِلَّةِ فِي ذَاتِ الْمَرِيضِ
يُقَالُ : اعْتَلَّ فُلَانٌ إِذَا حَالَ عَنِ الصَّحَّةِ إِلَى السَّقَمِ . وَقَدْ تَكُونُ
مَأْخُذَةً مِنَ الْعَلَلِ بَعْدَ النَّهْلِ ، وَهُوَ مَعَاوِدَةُ الشَّرْبِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ،
وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُجْتَهِدَ فِي اسْتِخْرَاجِهَا يَمَازِدُ النَّظَرَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى) (٢)
وأما في اصطلاح الأصوليين فقد وردت لها عدة تعاريف ،

نجزئ^٢ منها ما يلي :-

أولها : أن " العلة " (هي الامر الذي اذا وَجَدَ وَجِدَ الْحُكْمُ

عَقِبَهُ بِلا فصل) (٣)

(١) مختار الصحاح ص " ٤٥١ "

(٢) إرشاد الفحول للشوكاني ص " ٢٠٦ "

(٣) كشف الاسرار " ١٧١ / ٤ "

الثاني : أنها هي (المَصْرِفَةُ للحكم ، بان جَعَلْتِ لَهَا عَلَى

الحكم ، إِنْ وَجِدَ الْمَعْنَى وَجِدَ الْحُكْمَ) (١)

الثالث : ان الصلة هي (ما شَرَعَ الْحُكْمَ عِنْدَهُ تَحْصِيلًا لِمَصْلَحَةٍ

من جَلْبِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ مَفْسَدَةٍ ، وَذَلِكَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ الْأَحْكَامَ مَعْلُومَةٌ

بِمَصَالِحِ الْعِبَادِ) (٢)

الرابع : أنها هي (الْحِكْمَةُ الْبَاعِثَةُ عَلَى تَشْرِيعِ الْحُكْمِ ، وَهِيَ

مَصْلَحَةٌ يَطْلُبُ بِهَا جَلْبُهَا أَوْ تَكْمِيلُهَا ، وَمَفْسَدَةٌ يَطْلُبُ دَرُؤُهَا

أَوْ تَقْلِيلُهَا) (٣)

الخامس : أنها هي (الْوَصْفُ الظَّاهِرُ الْمُنْضِحُ الْمُنَاسِبُ

لِلْحُكْمِ) (٤)

قلت : وهذه التعريفات بعضها من بعض ، وهي في جملة ما

تَقْضِي إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ يَتِمُّ فِي كَوْنِهَا هِيَ الْحِكْمَةُ الْبَاعِثَةُ عَلَى تَشْرِيعِ

الْحُكْمِ وَلَا خِلَافٍ يُذَكِّرُنِي مَوْلِدًا هَا .

(١) ارشاد الفحول " ٢٠٧ "

(٢) فواتح الرحموت بشرح مَسَلَمَ الثبوت " ٢ / ٢٦٠ "

(٣) اصول الفقه للشيخ محمد الخضري " ٢٩٨)

" ٤ " اصول الفقه للشيخ محمد ابى زهرة " ٢٣٧ "

فاذا رجعنا الى تعريف السبب وعلما انه هو "كل وصف ظاهر منضبط دلل" الدليل السمعى على كونه مَعْرِفًا لحكم شرعى" (١) —
علما ان السبب والعلة يكادان يكونان شيئا واحدا ، بيد أنه لا مناص
من ملاحظة الفرق الدقيق بينهما ، عند البعض ، وذلك أن السبب
يُقْضَى الى الحكم الشرعى دون تأثير فيه ، على حين ان العلة تُقْضَى
اليه مع التأثير.

يقول الامام محمد أبو زهرة رحمه الله : (فانه من المتفق عليه
ان العلة والسبب كلاهما أَمَارَةٌ على وجود الحكم ، فالإسكار فى
الضمر أَمَارَةٌ على وجود الحكم وهو التحريم ، والسفر فى رمضان أَمَارَةٌ
على جواز الفطر ، وكذلك الشهر أَمَارَةٌ على وجوب الصيام ، والزوال
أَمَارَةٌ على وجوب الظهر ، وهكذا . . . فهل هما فى الشرع بمعنى
واحد ؟ هكذا قال طعنا الاصول ، فاعتبروا السبب والعلة بمعنى
واحد . وقال بعض الاصوليين : انهما متغايران فى الحقيقة ،
فالسبب يُطْلَق على ما لا يكون بينه وبين الحكم مناسبة ، وعلى ذلك
يكون الوقت سببا لوجوب الصلاة ، ولا يكون الإسكار - من حيث كونه
علة للتحريم - سببا ، وذلك للمناسبة بين الإسكار والتحريم . وكذلك
لا يُعَدُّ السفر سببا لجواز الإفطار ، وذلك للمناسبة بين الحكم وبين
السفر . ولذلك يعتبر هؤلاء الاصوليون العلة وصفا مناسبا مؤثرا ،
فلها تأثير فى الحكم ، وان كانت قد نصبت أَمَارَةً لحكم الشارع فى
الجملة . وفى الحقيقة ان الاختلاف اصلا حى لفظى ، والحقائق

(١) كشف الأسرار "٤/١٦٩"

نى جعلتها متحدة . فالذين يعتبرون العلة داخلة فى معنى السبب
يقسمون السبب الى قسمين ، سبب غير مناسب للحكم ، وسبب مناسب
للحكم . وبهذا التقسيم تلتقى الحقائق وتجتمع (أ هـ (١)
ومن هذا المنطلق فانه ليس من العسير إدراك الطلاقة الوثيقة
الضرى بين تعليل الأحكام والنصوص من جهة ، وبين أسباب النسخ
بوصفها عللاً للأحكام والآيات النازلة فيها من جهة اخرى . بسبب
لعله من المفيد . - فى هذا المقام - ان نورد ما ذكره الامام الشوكانى (٢)
من اطلاق العلماء السبب على العلة ، حيث يقول : (وللعلة أسباب
تختلف باختلاف الاصطلاحات : فيقال لها السبب ، والأمانة ،
والداعى ، والمستدعى ، والباعث ، والحامل ، والمناهل ، والدليل
والمقتضى ، والموجب ، والمؤثر) (٣)
وإذ قد ثبت بالدليل ان السبب والعلة صنوان ، فما القول فى
تعليل النصوص والأحكام الشرعية ؟ وبعبارة اخرى : هل تعليل
النصوص بعلّة أولاً ؟

(١) اصول الفقه للإمام ابى زهرة ص " ٥٨ / ٥٩ "
(٢) هو العالم الكبير والمجتهد القدير محمد بن على بن محمد
ابن عبد الله بن الحسن اليمنى الصنعانى المعروف بالشوكانى
ولد سنة ثلاث وسبعين ومائة وألف وحفظ القرآن وبرع فى
التفسير وطومه ، والحديث وطومه ، والفقه وأصوله ، والحربية
وفنونها ، والحكمة وفروعها . وولى القضاء نحو عشر سنوات ثم
بقى بصنعاء الى ان توفى بها سنة خمس مائة ومائتين والالف
(انظر : الفوائد المجموعة بتحقيق عبد الرحمن بن يحيى اليمانى
ص " ١١ ")

(٣) ارشاد الفحول ص " ٢٠٧ "

وللإجابة على هذا السؤال أقول : =

القول في هذا - كما جاء في "فتح الرحموت" (١) أن

المذاهب أربعة :

الأول : لا يجوز أن تحلل النصوص بحلة إلا أن قام الدليل

بخصوصه أنها معللة .

وبناء على هذا المذهب لا يحل القول في أسباب النزول إلا

استنادا إلى دليل سمعي واضح قاطع في الدلالة على السبب .

الثاني : تحلل النصوص بكل وصف ، وكل ما هو صالح للحلّة

ولا يطلب الدليل على العلة إلا عند تعارض الأوصاف .

ومعنى هذا أن كل ما يقال في أسباب النزول نقيه ولو لم يكن

صريحا ولا قاطعا ، إلا إذا تعارض مع ما هو أصح وأقطع فنلغى

الأول ونأخذ بالاقوى .

الثالث : الأصل في النصوص التعليل ، لكن لا بكل وصف ،

بل بالدليل على أن الوصف المعين هو العلة .

ومعنى هذا أننا لا نطلب لكل نص سببا اقتضى نزوله . فمن

النصوص ما نزل ابتداء ، ومنها ما نزل بسبب . وهذا هو المختار .

الرابع : الأصل في الأحكام التعليل ، لكن ينبغي مصرفة

مسلك الحلة (٢) من كون النص معللاً .

ومعنى هذا أننا لا نطلب الأسباب إلا في آيات الأحكام فقط ،

(١) انظر تفصيل هذه المذاهب في فواتح الرحموت ٢/٢٩٣

(٢) المراد بالمسلك هنا الدليل . ومسالك الحلة هي الطرق التي

تصرف بها الحلة ، ومنها الإجماع والنسب . (انظر مسلك

الثبوت ٢/٢٥٠ - وأصول الفقه للشيخ أبي زهرة ص ٢٤٣)

ومن المعلوم ان النصوص منها ما نزل بسبب ، ولا نقول بالسبب الا
استنادا الى نقل صحيح واضح صريح في الدلالة على السببية .
والفرق بين المذهب الثالث والمذهب الاول ان المذهب الاول
يجعل الاصل عدم ذكر السبب ، وذكر السبب أمر عارض . أما
المذهب الثالث فيجعل الاصل ذكر السبب ، لكن بالدليل .
وأما المذهب الرابع فيجعل السبب متعلقا بآيات الاحكام .
والمذهب الثاني يأخذ ويقبل أي قول في بيان السبب ، ففيه تساهل .
وكما سبق فاني أختار المذهب الثالث الذي رجحه جمهور
الاصوليين فيما يتعلق بالتحليل وعدمه . وقد استعرت من كلامهم
ما ذهبت اليه ، عاملا على رجح ما قالوه بموضوع أسباب النزول ،
ولعلي وفقت في هذا الاستنباط .

وعليه فدعوتنا تتضمن أمرين : الأول : الاصل في البحث
معرفة السبب ان وجد . والأمر الثاني التسليم بان النص - وهو
الافلب - نزل بغير سبب فلا يبحث فيه عن حصر العلة في سبب النزول
لانه لا سبب له . لكن قد توجد له طة أو حكمة أو أمانة تدل على
انته معلل بغير سبب النزول ، وقد لا يوجد شيء في النص من
بيان السبب او العلة او الحكمة او الامانة .

وهذه نماذج من تحدد الحكمة او العلة أو الأمانة ، وانها
على مراتب في التصريح بها أطلاها :

أ / " من اجل " كقوله تعالى : " مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى
بَنِي إِسْرَائِيلَ " الآية (١)

ب/ ثم " اللام " كقوله تعالى : " رَسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ " . . . الآية (١)
ثم " إن " كقوله : (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) (٢)
د / ثم " الفاء " كقوله تعالى : (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْتُلُوا أَيْدِيَهُمَا) (٣)

وهكذا يتنوع التصريح بالحكمة قوة وضوحا ، تصريحاً وتلميحا ،
ليحصل الفكر البشرى عمله في استنباط الاحكام وحكمها أو ملها .
ولقد استبحر الاصوليون في بيان ذلك وافاضوا فيه ، فكانت ملاحظاتهم
من أدق ما وصل اليه العقل البشرى في الكشف والاستنباط .
وبعد هذا البيان الموجز نورد بعضاً لأمثلة على ما نقول ، مكتفين
من كل سورة نختارها بآيتين مع ذكر سبب نزولها ، والإشارة السلي
ما يكون بينهما من الآيات التي نزلت بلا اسباب ، وذلك للدلالة
على ان هذه الأخيرة هي اكثر ما نزل من القرآن الكريم . ثم نزيد
الامر ايضاحاً : بإثبات جدول لإحصاء النوصين من الآيات الكريمت .
والمعتكف في هذا الامر هو كتب أسباب النزول . فقد توجد
أسباب في كتب التفسير لآيات لم يرد ذكرها في كتب الأسباب المجردة .
لكن الاختيار هنا هو اخذ أسباب النزول من مصادرها الأصلية .
ونبدأ بالأمثلة مكتفين منها بستة على النحو التالي :-

(١) . سورة النساء " ٦٥ "

(٢) سورة الأنفال " ١ "

(٣) سورة المائدة " ٣٨ "

المثال الاول :

في سورة البقرة نجد الآية السادسة والعشرين - وهي قوله تعالى : " **إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ أَنْ يُضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا** " الآية - قد نزلت بسبب . وكذلك الآية الرابعة والأربعين ، وهي قوله تعالى : " **أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ** " الآية وبين هاتين الآيتين سبع عشرة آية نزلت بلا اسباب . اما قوله تعالى : " **إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ . . .** " فقد ورد في سبب نزولها ان الله تعالى لما ضرب مثلين للمنافقين بقوله : " **مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ النَّارِ الَّتِي اشْتَوْقَدَ نَارًا** " (١) وقوله : " **أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ** " (٢) قال المنافقون : ان الله اُطلى وأجلل من ان يضرب هذه الامثال فانزل الله هذه الآية (٣)

واما قوله تعالى (**أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ**) فقد نزل في يهود المدينة . كان الرجل منهم يقول لصهره - ولذوي قرابته ولعن بينهم وبينه رضاع من المسلمين : اثبت على الدين الذي انت عليه وما يامر بك به هذا الرجل - يعنون محمداً صلى الله عليه وسلم - فان أمره حق . فكانوا يأمرون الناس بذلك ولا يفعلونه . فنزلت هذه الآية (٤)

(١) سورة البقرة " ١٧ "

(٢) سورة البقرة " ١٩ "

(٣) انظر اسباب النزول للواحدى " ١٢ "

(٤) انظر لباب النقول " ١٠ ، ١١ "

المثال الثاني :

ومما نزل بسبب في سورة آل عمران الآيتان الحادية والثلاثون
والخامسة والخمسون ، وهما قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ ﴾
فَاتَّبِعُونِي . . [الآية ، وقوله ﴿ ذَلِكَ نَتَلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ ﴾
. . وبينهما سبع وعشرون آية نزلت بلا اسباب (١)

وقد ورد في سبب نزول قوله تعالى : " قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ
اللَّهَ " أَنْ أَقُومَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَعَمُوا أَنَّهُمْ
يُحِبُّونَ اللَّهَ ، فقالوا : يا محمد انانحب ربنا ، فأنزل الله :
(قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ . . الآية (٢))
وجاء في سبب نزول قوله تعالى : " ذَلِكَ نَتَلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ
وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ " أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاهِبًا نَجْرَانِ
فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَنْ أَبُو عِيسَى ؟ وَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجْعَلُ حَتَّى يُؤْمَرَ بِهِ (٣) فَنَزَلَ عَلَيْهِ : " ذَلِكَ نَتَلُوهُ
عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ إِنْ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ "
إلى " مِنَ الْمُتَمَرِّينَ " (٤)

(١) لِيَابِ النُّقُولِ " ٣٨ " طَبْعَةُ سُلْسَلَةِ " كِتَابُ التَّحْرِيرِ " بِمِصْرَ

(٢) اسباب النزول للواحدى " ٥٧ "

(٣) اى يطلب ويرجو أمر به .

(٤) لِيَابِ النُّقُولِ " ٣٨ "

المثال الثالث :

وفى سورة النساء الآيتان الرابعة والعشرون والثانية والثلاثون
رهما قوله تعالى : " وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ . . . " وقوله تعالى :
" وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ " وقد نزلت كلهما بسبب
وبينهما ثمان آيات نزلت بلا أسباب (١)

فاما قوله : (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ) فإنه لما سبى رسول الله صلى
الله عليه وسلم أهل أوطاس فقال بعض المسلمين : يا نبي الله ، كيف
نقع على نساء قد عرفنا انسابهن وازواجهن ؟ انزل الله تعالى هذه

الاية " والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايما نكم " الاية (٢)
واما قوله [وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ] فقد نزل
لما قالت السيدة **أم سلمة** : يا رسول الله تغزو الرجال ولا تغزو ؟
وانما لنا نصف الميراث . (٣)

المثال الرابع :

وفى سورة هود نجد ما نزل بسبب الآيتان : الثامنة والرابعة
عشرة بعد المائة وهما قوله تعالى : " وَلَعِنَّا أَخْرَانَا عَنْهُمْ الْحَذَابَ
الَّذِي آمَنُوا بِهِ وَكَانُوا هُودًا مُشْرِكِينَ . . . " الاية وقوله : " وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا "

(١) لباب النقول " ٥٠ "

(٢) اسباب النزول للواحدى " ٨٥ "

(٣) المصدر نفسه

مِنَ اللَّيْلِ . . . " وبينهما مائة آية وست آيات نزلت بلا أسباب . (١)
ولقد ورد في سبب نزول قوله " وَلَقَدْ أَخْرَنَّا عَنْهُمُ الصَّذَابَ " انه
لما نزل قول الله تعالى : " اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ
مُعْرِضُونَ " (٢) قال ناس : ان الساعة قد اقتربت فتناهوا . فتناهى
القوم قليلا ثم عادوا الى مكرهم مكر السوء ، فانزل الله : " وَلَقَدْ
أَخْرَنَّا عَنْهُمْ الصَّذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ لِيَقُولُوا مَا يَحْسِبُونَ " (٣)
كما جاء في سبب نزول قوله : " وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ "
ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك
له فأنزل الله تعالى : هذه الآية : " وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا :
مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ " (٤)
المثال الخامس :

وفي سورة الحجر الايتان الرابعة والحشرون والخامسة والاربعون
وهما قوله تعالى " وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ "

(١) لباب النقول " ١٠٣ "

(٢) سورة الانبياء " ١ "

(٣) لباب النقول " ١٠٣ "

(٤) اسباب النزول للواحدى " ١٥٣ "

وقوله " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ " وبينهما إحدى وعشرون آية
نزلت بلا أسباب (١)

وسبب نزول قوله تعالى " وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّقِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّأَخِرِينَ " ان امرأة حسنا كانت تصلى خلف رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكان بعض القوم يتقدم حتى يكون في الصف الأول
لثلاً يراها ، ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر ، فاذا
رُكِعَ نظر من تحت إبطيه ، فنزلت . (٢)

وأما قوله تعالى : [إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ] فقد نزل لما
سمع سلمان الفارسي قوله تعالى : " وَأَنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ " (٣)
ففرّ هارباً من الخوف فجئ به للنبي صلى الله عليه وسلم ، فسأله ،
فقال : يا رسول الله أنزلت هذه الآية " وَأَنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ "
فوالذي بعثك بالحق لقد قطعتم قلبي . (٤)

المثال السادس :

وفي سورة الإسراء نجد الآيتين : التاسعة والعشرين والخامسة
والاربعين وهما قوله تعالى : " وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ
وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا " وقوله : " وَإِذَا قَرَأْتَ "

(١) لباب النقول " ١٠٥ "

(٢) المصدر نفسه .

(٣) سورة الحجر " ٤٢ "

(٤) لباب النقول " ١٠٥ "

هذه القصة غير صحيحة .
والمراد التقيم والتأخر في الميزان والوفاء
دا ططاوي

الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا .
وبينهما ست عشرة آية نزلت بلا أسباب (٢)

وقد جاء في سبب نزول قوله : " وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً . . . " .
أَنْ فَلَمَا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنْ أُمِّي تَسَأَلُكَ
كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ الْيَوْمَ . قَالَ : فَتَقُولُ لَكَ : اكْسِنِي
قَمِيصَكَ ، فَخَلَعَ قَمِيصَهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ ، فَجَلَسَ فِي الْبَيْتِ حَاسِرًا ، فَأَنْزَلَ
اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ (٣)

وجاء في سبب نزول قوله تعالى : " وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا
بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا " - انه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تلى القرآن على مشركي قريش
ودعاهم الى الكتاب قالوا يهزءون به : قلوبنا في أكنة (٣) مما
تدعوننا إليه وفي آذاننا وقْر (٤) ومن بيننا وبينك حجاب . فانزل
الله : " وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ . . . " (٥)

(١) المصدر السابق " ١٠٩ " « باب التقول »

(٢) اسباب النزول للواحدى (١٦٥)

(٤) الْأَكْنَةُ: الْأَغْطِيَّةُ

(٥) التَّوَقَّرَ: سَفَّحَ الْوَأْوِ - الثَّقَلُ: وَالْمَرَادُ هُنَا الصَّمَمُ .

(انظر مختار الصحاح (٥٨٠ و ٧٣٢)

وهكذا تجرّز في هذه الامثلة حقيقة زيادة الآيات : النازلة بلا اسباب . ولتأكيد هذه الحقيقة نثبت فيما يلي جدولا مفصلا لبيان الآيات النازلة ابتداءً دون اسباب ، والآيات التي نزلت بأسباب والمصتمد في هذا الاحصاء هو كتاب لباب النقول في اسباب النزول ، المطبوع في القاهرة ضمن سلسلة كتاب التحرير تحت عنوان * اسباب النزول * .

وتجرّز أهمية هذه الطبعة في كونها عُنيتُ بذكر أرقام الآيات ، مما ساعد على الإحصاء . لذلك كانت هذه الطبعة مصدراً ذاتيماً بعد المصحف الشريف .
وما هو الجدول :-

سورة	آياتها	ما نزل بسبب	ما نزل بلا سبب
١- الفاتحة	٧	-	٧
٢- البقرة	٢٨٦	٨٧	١٩٩
٣- آل عمران	٢٠٠	٨٩	١١١
٤- النساء	١٧٦	٨١	٩٥
٥- المائدة	١٢٠	٣٧	٨٣
٦- الأنعام	١٦٥	٢٢	١٤٣
٧- الأعراف	٢٠٦	٧	١٩٩
٨- الأنفال	٧٥	٢١	٥٤
٩- التوبة	١٢٩	٣٣	٩٣
١٠- يونس	١٠٩	١	١٠٨
١١- هود	١٢٣	٣	١٢٠

السورة	آياتها	ما نزل بسبب	ما نزل بيلا سبب
١٢ - يوسف	١١١	٢	١٠٩
١٣ - الرعد	٤٥	٨	٣٧
١٤ - ابراهيم	٥٢	١	٥١
١٥ - الحجر	٩٩	٦	٩٣
١٦ - النحل	١٢٨	١٤	١١٤
١٧ - الاسراء	١١١	١٩	٩٢
١٨ - الكهف	٠٠٠	٦	١٠٥
١٩ - مريم	٩٩	٣	٩٦
٢٠ - طه	١٣٥	٥	١٣٠
٢١ - الانبياء	١١٢	٥	١٠٧
٢٢ - الحج	٧٨	١٢	٦٦
٢٣ - المؤمنون	١١٩	٦	١١٣
٢٤ - النور	٦٤	٣٢	٣٢
٢٥ - الفرقان	٧٧	٩	٦٨
٢٦ - الشعراء	٢٢٧	٩	٢١٨
٢٧ - النمل	٩٣	-	٩٣
٢٨ - القصص	٨٨	٦	٨٢
٢٩ - المنكوت	٦٩	٧	٦٢
٣٠ - الروم	٦٠	٧	٥٣
٣١ - لقمان	٣٤	٣	٣١
٣٢ - السجدة	٣٠	٥	٢٥
٣٣ - الاحزاب	٧٣	٢١	٥٢
٣٤ - سبا	٥٤	٢	٥٢
٣٥ - فاطر	٤٥	٤	٤١
٣٦ - يس	٨٣	١٨	٦٥
٣٧ - الصافات	١٨٢	٨	١٧٤
٣٨ - ص	٨٨	٨	٨٠
٣٩ - الزمر	٧٥	١٢	٦٣

السورة	آياتها	ما نزل بسبب	ما نزل بلا سبب
٤٠- غافر	٨٥	٤	٨١
٤١- فصلت	٥٤	٣	٥١
٤٢- الشورى	٥٣	٦	٤٧
٤٣- الزخرف	٨٩	٦	٨٣
٤٤- الدخان	٥٩	١٤	٤٥
٤٥- الجاثية	٣٧	٢	٣٥
٤٦- الاحقاف	٣٥	٨	٢٧
٤٧- محمد	٣٨	٦	٣٢
٤٨- الفتح	٢٩	٦	٢٣
٤٩- الحجرات	١٨	١٣	٥
٥٠- ق	٤٥	٣	٤٢
٥١- الذاريات	٦٠	٣	٥٧
٥٢- الطور	٤٩	١	٤٨
٥٣- النجم	٦٢	١٢	٥٠
٥٤- القمر	٥٥	٦	٤٩
٥٥- الرحمن	٧٨	١	٧٧
٥٦- الواقعة	٩٦	٢٤	٧٢
٥٧- الحديد	٢٩	٣	٢٦
٥٨- المجادلة	٢٢	٩	١٣
٥٩- الحشر	٢٤	٤	٢٠
٦٠- المتحنة	١٣	٥	٨
٦١- الصف	١٤	٤	١٠
٦٢- الجمعة	١١	١	١٤
٦٣- المنافقون	١١	٣	٨
٦٤- التغابن	١٨	٥	١٣
٦٥- الطلاق	١٢	٣	٩
٦٦- التحريم	١٢	٣	٩
٦٧- الملك	٣٠	١	٢٩

السورة	آياتها	ما نزل بسبب	ما نزل بملا سبب
٦٨- القلم	٥٢	٧	٤٥
٦٩- الحاقة	٥٢	١	٥١
٧٠- الماعز	٤٤	٢	٤٢
٧١- نوح	٢٨	-	٢٨
٧٢- الجن	٢٨	٥	٢٣
٧٣- المزمل	٢٠	٢	١٨
٧٤- المدثر	٥٦	٢٩	٢٧
٧٥- القيامة	٤٠	٦	٣٤
٧٦- الانسان	٣١	٣	٢٨
٧٧- المرسلات	٥٠	١	٤٩
٧٨- النبأ	٤٠	٢	٣٨
٧٩- النازعات	٤٦	٨	٣٨
٨٠- عبس	٤٢	١٢	٣٠
٨١- التكويم	٢٩	٢	٢٧
٨٢- الانفطار	١٩	١	١٨
٨٣- المطففين	٣٦	١	٣٥
٨٤- x- الانشقاق	٢٥	-	٢٥
٨٥- البروج	٢٢	-	٢٢
٨٦- الطارق	١٧	٤	١٤
٨٧- الأعلى	١٩	١	١٨
٨٨- الفاشية	٢٦	١	٢٥
٨٩- الفجر	٣٠	١	٢٩
٩٠- ياليلد	٢٠	-	٢٠
٩١- الشمس	١٥	-	٠٥
٩٢- الليل	٢١	٢١	-
٩٣- الضحى	١١	٥	٦
٩٤- الشرح	٨	١	٧

السورة	آياتها	ما نزل بسبب	ما نزل بلا سبب
٩٥- التين	٨	١	٧
٩٦- العلق	١٩	١٤	٥
٩٧- القدر	٥	٣	٢
٩٨- البينة	٨	-	٨
٩٩- الزلزلة	٨	٢	٦
١٠٠- الحاديات	١١	١١	-
١٠١- القارعة	١٠	-	١١
١٠٢- التكاثر	٨	٨	-
١٠٣- العصر	٣	-	٣
١٠٤- الهمزة	٩	٩	-
١٠٥- الفيل	٥	-	٥
١٠٦- قريش	٤	٤	-
١٠٧- الماعون	٧	٧	-
١٠٨- الكوثر	٣	٣	-
١٠٩- الكافرون	٦	٦	-
١١٠- النصر	٣	٣	-
١١١- المسد	٥	٥	-
١١٢- الاخلاص	٤	٤	-
١١٣- الفلق	٥	٥	-
١١٤- الناس	٦	٦	-

قلت : ويمكن الخروج من هذا الجدول بخمسة أقسام لسور

للقران الكريم على النحو التالي :

أ / هنالك من السور ما استوت فيه الآيات النازلة ابتداءً والآيات

النازلة بأسباب وهذا القسم تمثله سورة واحدة وهى سورة المنور .

ب/ ومنها ما نزلت جميع آياته بلا اسباب ، وتلك إحدى عشرة
سورة وهى : النمل ، ونوح ، والانشقاق ، والبروج ، والبلد ،
والشمس ، والبينة ، والقارعة ، والحصر ، والهمزة ، والفيل .
ج/ ومنها ما نزلت جميع آياته بأسباب ، ومجموعه اثنتا عشرة
سورة وهى : الليل ، والحاديث ، والتكاثر ، وقريش ، والمعون ،
والكوثر ، والكافرون ، والنصر ، والمسد ، والاخلاص ، والفلق ،
والناس .

د / ومنها ما كانت آياته النازلة بأسباب أكثر من النازلة ابتداءً
ومجموعه ثلاثون وهى : المدثر ، والعلق ، والقدر .
وجملة هذه الأقسام الأربعة المتقدمة تبلغ سبعة وعشرين سورة
هـ / ومنها ما كانت آياته النازلة ابتداءً بلا أسباب أكثر من التى
نزلت باسباب . وهذا القسم يمثل ما بقى من سور القرآن الكريم
وعدتها سبع وثمانون سورة ، وهو الذى يثبت أن معظم القرآن الكريم
نزل ابتداءً بلا أسباب -

هذا وقد ترد فى بعض كتب التفسير أسباب لم توجد فى
كتب أسباب النزول . فیرانى لم أعول عليها ، لأن أخذ الشئ من
مصدره أولى ، ولأن أسباب النزول لا يقال فيها الا بعد ثبوت النقل
الصحيح ، وقد يتساهل بعض المفسرين فينقل بعضهم عن بعض
بلا روية ولا تحقق . وانى ارى انه لا مانع من ثبوت اسباب بالطريق
الصحيح لم تذكر فى كتب اسباب النزول ، حيث لم يدع اصحابها
الاستقراء التام . وحلى كل فمى ثبت السبب سنداً ومتناً قلنا به .
والله يهديننا سواء السبيل .

المبحث الثاني :

معرفة حكمة التشريع

تطرقنا في المبحث الاول من هذا الفصل الى مسألة تحليل النصوص ، وناقشناها على النحو الذي تقدم في موضعه هناك ، بعد ان عرضنا أقوال العلماء في تعريف العلة وبيئاً تقارب آرائهم في ذلك (١) وخلصنا الى اختيار التعريف الجامع لتلك المعاني وهو ان العلة هي " الحكمة الباعثة على تشريع الحكم ، وهي مصلحة يَطْلَبُ به جلبُها او تكميلُها ، ومفسدة يَطْلَبُ دَرْؤُها أو تَقْلِيلُها " (٢) ولعله من تمام هذا الفصل ان نتحدث في المبحث الثاني منه عن حكمة التشريع ، بعد الكلام عن تحليل النصوص وذلك للعلاقة الوثيقة بينهما كما لا يخفى فنقول :

حكمة التشريع :

من الثابت المؤكد أن إدراك الحكمة الباعثة على التشريع يعتبر من أهم فوائد معرفة أسباب النزول . وذلك امر لا تقتصر جواه على المؤمنين فحسب ، بل الشأن فيه أن يجلب الفائدة والمصلحة لكل من يَمِينُ النظر ويَسْمِعُ الفكر .

فالمؤمن قد تعثر به بعض العوامل والمؤثرات التي تضعف مسن إيمانهم وتجعله عرضة للشكوك والأوهام والهواجس ، ومن ثم يجسد نفسه قد فرطاً تفريظاً مخلاً بواجباته الدينية . كل ذلك ممكن حدوثه في غياب معرفة الحكمة الباعثة على التشريع .

(١) انظر ص ٧٨ وما بعدها (من هذا المبحث

(٢) اصول الفقه للضري ص " ٢٩٨ "

لكن الامر يختلف تماما عندما يكون المؤمن مدركا لحكمة التشريع . فهو حينئذ يجد السلاح الواقى له من كل ما من شأنه ان يزوجه العقيدة ، ويدعو إلى التواضع والتكاسل عن القيام بالواجبات الدينية . وبذلك يستطيع أن يثبت من إيمانه ، ويؤمن إلى صحة عقيدته ، وينطلق في طريق الإيمان بخطى ثابتة ، متفقا أحكام الله بقناعة تامة دون تردد أو تكاسل .

مع ان المفروض في المؤمن - في حالة عدم ادراكه للحكمة - ان يسلم بوجود حكمة قد غفيت عليه . فالإيمان جزاء نافع يلهم الانسان احيانا معرفة الحكمة وحيانا يلهمه الثقة في وجود الحكمة ، وان غفيت عليه ، فلعلها تكشف لغيره .

اما الكافر اذا استطاع ان يتجرد من أهوائه ، وينظر إلى دلائل الإيمان نظرة مجردة عنه فانه لا محالة واجد في حكمة التشريع ما يقوده إلى الإيمان بالله ، وذلك عندما يدرك ، من خلال التشريع أن الدين قائم على العدل ورعاية المصالح بين الناس

ورفع الظلم والبغى عنهم ، وتهذيب الفرد والمجتمع (١)
ومسألة التدخين في تحريم الخمر هي خير شاهد على الحكمة الإلهية البالغة في هذا التشريع الحكيم .

فقد ورد في سبب نزول آيات تحريم الخمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم (قدم المدينة والناس يشربون الخمر ويأكلون الميسر فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما فانزل الله " يسألونك

(١) انظر : مناهل العرفان " ١٠٢/١ "

عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ " الآية (١) فقال
الناس : ما حرم علينا ، انما قال : اثم كبير . وكانوا يشربون
الخمير حتى كان يوم من الايام صلى رجل من المهاجرين ، أم أصحابه
شيء المشرب فخلط في قراءته ، فأنزل الله : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ " الآية (٢) ثم
نزلت آية أظن من ذلك : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ
وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ زُجْجٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ " الى قوله
" فَبَلِّغْ لَهُمُ الْبَيِّنَاتِ لَعَلَّ هُمْ يَرْجِعُونَ " (٣) قالوا : انتهينا ربنا . . . (٤)

واخرج الواحدى بسنده (عن عمر بن الخطاب قال : اللهم

بين لنا في الخمير بيانا شافيا ، فنزلت الآية التي في البقرة :

" يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ " فدعيت عمر فقرئت عليه ، فقال : اللهم

بين لنا في الخمير بيانا شافيا ، فنزلت الآية التي في النساء :

" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى " - فكان منادى

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أقيم الصلاة ينادى : لا يقربن

الصلاة سكران . فدعيت عمر فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا في

الخمير بيانا شافيا ، فنزلت هذه الآية : " إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ " فدعيت

عمر فقرئت عليه فلما بلغ " فَبَلِّغْ لَهُمُ الْبَيِّنَاتِ لَعَلَّ هُمْ يَرْجِعُونَ " قال عمر : انتهينا . . . (٥)

(١) سورة البقرة " ٢١٩ "

(٢) سورة النساء " ٤٣ "

(٣) سورة المائدة " ٩٠ ، ٩١ "

(٤) لباب النقول ص " ٧٧ "

(٥) اسباب النزول للواحدى ص (١١٨)

قلت : فهذا التدرج كان لحكمة عظيمة يعلمها الله تعالى .
فلو ان التشريع نزل من اول وهلة بتحريم الخمر دفعة واحدة لَشَقَّ
أمره على بعض الناس ، ولما استجابوا لأمر ربهم ، ولخسروا بذلك
عسرانا مبينا .

على أن بعضهم أدرك مساوية الخمر وما تجر اليه من إْحْسِن
فأدركه فكانت نفسه تتشوق الى التحريم القاطع كما فعل عمر .
ولكن الله تعالى - وهو العليم بأحوال عباده - شرع لهم ما
فيه مصلحتهم ، فتدرج بهم في تحريم الخمر حتى اذا ماتهيأت
نفوسهم للاقلاع منها ، أنزل عليهم التحريم القاطع ، فتقبلوه طائعين
مدغمين .

الشرائع الالهية وضعت لمصلحة العباد :

وكون الشرائع الالهية وضعت لمصلحة العباد أمر ثابت بالادلة
العقلية والنقلية . ويكفينا هنا ان نشير الى ذلك في إيجاز
بالامور التالية : فمن رحمة الله تعالى بعباده :-
أ / انه أرسل رسلاً أبانوا لهم حقائق الدين ، وأمرهم بانذار
المعاندين وتشير المؤمنين . وذلك ليعرف كل إنسان طريق
الخير وما يُقْفِضُ إليه من المثوبة الحسنة ، فيحرص عليه ، وينأى بنفسه
عن مسالك التهلكة المفضية الى سوء المصير .

وفى ذلك يقول الله تعالى : (رَسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِشَعْلًا
يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ فَزِيزًا حَكِيمًا) (١)

ب/ وأنه تعالى أرسل رسوله محمدًا صلى الله عليه وسلم رحمة
للمؤمنين . والتعبير بالرحمة لا يفاضل صغيرة ولا كبيرة من المصالح
إلا أحصاها . قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (١)
ج/ وأنه تعالى وصف نفسه بالرحمة والرأفة واللفظ بعباده .
وهذه الصفات الثلاث تقتضي وجود المصلحة في أطنبي مراتبها
قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرؤُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ (٢) وقال تعالى :
﴿ اللَّهُ لَدَلِيفٌ بِعِبَادِهِ ﴾ (٣)

د / وأنه تعالى نفى عن نفسه الظلم . ونفى الظلم يقتضي إثبات
العدل . ومن عومل بالعدل فنقد حيزت له المصالح أجمعون .

الحكمة تتجلى في مقاصد الشريعة

وما دنا بصدد الحديث عن حكمة التشريع فلا مناص من الاشارة
الى بيان مقاصد الشارع الحكيم في وضع الشريعة حيث ان الحكمة
تتجلى واضحة من خلال عرض هذه المقاصد .
ومن المعلوم ان مقاصد الشرع لا تعدو وثلاثة أقسام : ضرورة
وحاجية ، وكمالية .

(١) سورة الانبياء " ١٠٧ "

(٢) سورة البقرة " ١٤٣ "

(٣) سورة الشورى (١٩)

أ) فالضرورة هي مَا لَيْدٌ مِنْهَا فِي قِيَامِ مَصَالِحِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا ،
بحيث إذا فقدت لم تَجْرُ مَصَالِحِ الدُّنْيَا عَلَى اسْتِقَامَةٍ ، بل تَفْسُوتُ
الحياة بفوتها ، ويفوت في الأخرة الفوز برضا الله سبحانه ، وهو
النصيم السرمدي الذي لا يزول . وَحِفْظُ الضَّرُورِيَّاتِ بِمَا يَقِيمُ أَرْكَانَهَا
وذلك مراعاتها من جانب الوجود . وبما يدرأ عنها الاختلال الواقع
او المتوقع ، وذلك مراعاتها من جانب عدم .

(فأصول العبادات راجعة إلى حِفْظِ الدِّينِ مِنْ جَانِبِ الوجود
كالإيمان ، والنطق بالشهادتين ، والصلاة والزكاة ، والصيام ،
والحج . والعبادات راجعة إلى حفظ النفس والعقل من جانب
الوجود كتناول المأكولات والمشروبات والملبوسات وما أشبه ذلك .
والمعاملات راجعة إلى حفظ النسل والمال من جانب الوجود ،
وإلى حفظ النفس والعقل أيضا ، لكن بواسطة العبادات . والمراد
بالمعاملات ما كان راجعا إلى مصلحة الإنسان مع غيره كانتقال الأموال
بِعَيْوَنٍ وَبِفَيْئَةٍ رَوْحِيٍّ . والجنايات ترجع إلى حِفْظِ الجَمِيعِ مِنْ جَانِبِ
عدم . والمراد بالجنايات ما كان عائداً على ما تقدم بالإبطال .
فشرع فيها ما يدرأ ذلك الإبطال وَيَتَلَقَّى تِلْكَ كَالْقَصَاصِ وَالدِّيَّاتِ
والحدود ، وَتَضْمِينِ قِيَمِ الْأَمْوَالِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .
(ومجموع الضروريات خمسة : وهي حفظ الدين والنفس ،

والنسل ، والمال ، والعقل .

ب/ (واما الحاجيات فهي التي يَفْتَقِرُ إِلَيْهَا مِنْ حَيْثُ التَّوَسُّعُ^٢
ورفع التضييق المؤدِّي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة
بفوت المطلوب . فإذا لم ترأع دخل على المكلفين - على الجملة -

الحن والمشقة ، لكنه لا يبلغ الفساد العام . وهي جارية فسي العبادات والعبادات والمعاملات والجنايات . ففي العبادات كالرخص المخففة بالنسبة الى حقوق المشقة بالمرض والسفر . وفي العبادات كإباحة الصيد والتمتع بالطيبات . وفي المعاملات كالقراض والمساواة (١) والسلم (٢) وفي الجنايات كضرب النكبة على العاقلة ، وتضمين الصناع وما أشبه ذلك .

ج/ (وأما الكماليات فممنها محاسن العادات . ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق . وهي تتجري فيما جرى فيه الأليان : ففي العبادات كالطهارات ، وأخذ الزينة ، والتقرب بالفوافل . وفي العادات كآداب الأكل والشرب ، وتجنب الإسراف والاقتصاؤ ، وفي المعاملات كالمنع من بيع النجاسات ، وفضل الماء والكلاء . وفي الجنايات كمنع قتل النساء والصبيان والرهبان في الجهاد . فهذه الأمور راجعة الى محاسن زائدة على أصل المصالح الضرورية والحاجية إذ ليس فقدائها بمخيل بأمر ضروري ولا حاجي ، وإنما جرت مجرى التحسين والتزيين) أ هـ (٣)

(١) المساواة هي دفع الشجر لمن يقوم بسقيه ويتعهد به حتى يبلغ تمام نضجه نظير جزء معلوم من ثمره . (فقه السنة لسيد سابق ٣٤٣/٤)

(٢) السلم هو بيع شيء موصوف في الذمة بثمن معجل (فقه السنة لسيد سابق ١٢١/٤) .

(٣) أصول الفقه للخضري ص " ٣٠٠ "

أقول : وبعد هذا البيان الإضافي يحسن أن نضرب أمثلة من الكتاب الكريم للوقوف على طرق من حكمة التشريع . ولتكن هذه النماذج في نطاق الضروريات الخمسة ، وهي حفظ الدين ، والنفس والنسل ، والمال ، والحقل ، على النحو التالي :-

أولاً : حفظ الدين .

ان حكمة التشريع تبدو واضحة في الآيات التي تدعو إلى حفظ الدين من حيث الإيمان بالله ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، والصوم والحج . وهذه هي أركان الاسلام الخمسة ، فلنتناول كل ركن منها على حدة :

الركن الأول : الإيمان .

في مجال العقيدة نجد القرآن الكريم يدعو إلى الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسوله ، واليوم الآخر وما فيه من ثواب وعقاب . وهو لا يقف عند مجرد الدعوة إلى الإيمان ، بل يربطه بنتائج اللازمة في أسلوب جزل يأخذ القلوب بتأثيره القوي ، حيث يعرض جوانب من مشاهد القيامة ، يبرز فيها أحوال المؤمنين والكافرين في الدار الآخرة .

ولا مجال هنا لإحصاء الآيات التي تتحدث عن هذا الأمر ، لانه ما من سورة تخلو من الحديث عنه ، بيد أن المقام يقتضي عرض بعض النماذج . ونكتفي منها بالمثالين الآتيين :-

أ / فمن ذلك قول الله تعالى : (ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكَ بِهِ تَوَمَّنُوا) (١)

(١) سورة غافر ، ١٠١

وهو خطاب للكافرين في الدار الآخرة ، وقد ورد في سياق آيات من القرآن الكريم تذكّرهم بما كانوا عليه في الدنيا من نبتهم الإيمان بالله ، وتبيين ما يترتب على ذلك يوم القيامة من سوء العقاب الذي يجعلهم يمقتون أنفسهم ويتمنون على الله ان يخرجهم من النار بعد اعترافهم بذنوبهم .

وحكمة التشريع ظاهرة هنا ، فان الله شرع الايمان للناس ليدروا عن انفسهم هذا المصير السيء ، ولو أنهم فعلوا ما أمرهم به الله لجلبوا لانفسهم المصلحة التي شرع الايمان من اجلها .

قال تعالى : " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ينادون لمقت الله أكبر من مقتكم انفسكم إذ تدعون إلى الإيمان فتكفرون . قالوا ربنا أمتنا اثنتان وأحييتنا اثنتان فاعترفنا بذنوبنا فهل إلى خروج من سبيل . ذلكم بأنه إذا دعى الله وحده كفرتم وإن يشرك به تومنوا فالحكم لله العليّ الكبير) " ١

فتأمل كيف ظلّ الاحكام التي أصدرها ، سواء كانت من جهة الاخبار بها ام كانت من جهة انشائها . فقد اخبر سبحانه ان الكافرين ينادون " لمقت الله أكبر من مقتكم انفسكم " وهذا الحكم حيثيته ما افصحت عنه " إذ " التحليلية في قوله " إذ تدعون إلى الإيمان فتكفرون " وهذا هو السبب في مقت الله لهم . ثم حكى عنهم قولهم " ربنا أمتنا اثنتان وأحييتنا اثنتان فاعترفنا بذنوبنا فهل إلى خروج من سبيل " والجواب : لا . فكانه قال : الحكم عليكم أنه لا سبيل لكم للخروج من النار ، والسبب ما كنتم عليه في الدنيا ، ذلكم بأنه إذا دعى الله وحده كفرتم .

ب/ ولعل من أروع حِكَم التشريع في هذا المجال ما ورد بسبب

نزول قوله تعالى : " آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ
كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ " الآية (١) فقد ورد فيه أنه (لما
نزلت " وَإِنْ تَبَدُّوا مَا نَفْسُ كُفْرِكُمْ أَوْ تَخَفُوهَ بِحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ " (٢)
اشتد ذلك على الصحابة ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
جثوا على الركب ، فقالوا : قد انزل عليك هذه الآية ، ولا نطيقها
فقال : أتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين من قبلكم : سمعنا
وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا واطعنا فقرأت ربنا وإليك المصير
فلما اقترأها القوم وجرت بها ألسنتهم أنزل الله في إثرها : آمَنَ
الرَّسُولُ آيَةً . فلما فعلوا ذلك نسخها الله ، فانزل : " لَا يَكُفُّ
اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا " (٣) (الى آخرها) (٤)

ففي الآية الاولى اختار عسير للمسلمين ، ولكنهم شعروا بثقل
التبعية فشكوا أمرهم للنبي صلى الله عليه وسلم ، فيرانه استنكر منهم
ذلك وأمرهم بالسمع والطاعة . وهنا نلاحظ الحكمة والوضحة ، فان
طاعتهم لله تجلب عليهم المصلحة في الدنيا والآخرة. فما إن أذعنوا
لأمر الله تعالى وقالوا كما علمهم الرسول صلى الله عليه وسلم ، حتى
نزل القرآن يمتدحهم ويشيد بإيمانهم ثم اتبع ذلك بالتخفيف عنهم
فنزلت الآية الأخيرة لترفع عنهم ما لم يطيقوه أول مرة .

(١) سورة البقرة : ٢٨٥ [٤] سورة البقرة : ٢٨٤ - (٣) البقرة ٢٨٦
(٤) اسباب النزول للواحدى (٥) =
= وليايب المقول (٦)

الركن الثاني : الصلاة .

الحكمة من مشروعية الصلاة واضحة جليلة ، ولا يحتاج بيانها الى كبير عناء . فهي صلة بين العبد وربه ، وأَعْظَمُ بذلك من حكمة كما انها تنهى عن الفحشاء والمنكر ، وتكون سبباً في عفو الله عن المسيئين .

قال تعالى : (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ

وَالْمُنْكَرِ ...) (١)

وقال جل شأنه : (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ

إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ) (٢)

وقد اخرج الواحدى فى سبب نزول هذه الاية بسنده

(عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه كان قاعدا عند النبی صلى

الله عليه وسلم فجاء رجل فقال : يا رسول الله ، ما تقول فى رجل

اصاب من امرأة لا تحل له ، فلم يدع شيئا يصيبه الرجل من امراته الا

قد اصابه منها ، الا أنه لم يجامعها ؟ فقال توضحاً وضوءاً حسناً

ثم قم فصل . قال : فأنزل الله تعالى هذه الاية : " وَأَقِمِ الصَّلَاةَ

طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ " الى آخرها . ← ← ←

(١) سورة العنكبوت " ٤٥ " .

(٢) سورة هود " ١١٤ " .

→ فقال معاذ بن جبل : أهـي له أم للمسلمين عامة ؟ فقال : بل

هي للمسلمين عامة (١)

وقال السيوطي في سبب نزولها ايضاً :-

(روى الشيخان (٢) عن ابن مسعود أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فأُنزل الله " وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ " فقال الرجل ألي هذه ؟ قال : لجميع أمتي كلهم (٣)
وقال أيضاً ما نصه :

(اخبر الترمذي (٤) وفيه عن أبي اليسر (٥) قال :
اتنتى امرأة تبتاع تمرًا ، فقلت ، إن في البيت أطيب منه فدخلت
معى البيت ، فأهويت إليها فقبلتها ، فأتيت رسول الله صلى الله

-
- (١) اسباب النزول للواحدى " ١٥٤ "
(٢) انظر صحيح البخارى " ٦٤ / ٦ " كتاب التفسير ، سورة هود .
(٣) لباب النقول ص " ١٠٣ "
(٤) انظر جامع الترمذي بشرح تحفة الاخوذى ١٢٨ / ٤
(٥) هو ابو اليسر - بفتحتين - كعب بن عمرو بن عباد بن عمرو
الانصارى السلمى - بفتحتين - شهد العقبة وبدرا والمشاهد
وكان آخر من مات من اهل بدر وكانت وفاته بالمدينة سنة
ضمن وخمسين من الهجرة (الاصابة ٢٢١ / ٤)

عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال : أَخَلَقْتَ فَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي
أَهْلِهِ بِمِثْلِ هَذَا ؟ وَأَطْرَقَ طَوِيلًا حَتَّى أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : " وَأَقِمِ
الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ إِلَى قَوْلِهِ : " لِلذَّاكِرِينَ " (١) (٢)

قلت : يبدو جلياً مما تقدم أن في مشروعية الصلاة مصلحة

كبيرة ، تتمثل في اكتساب القرب من الله تعالى ، وتطهير النفوس
باجتنابها الفحشاء والمنكر ، ومحاولد نوب والآثام من صحائف المومنين .
ولا فرو أن هذا كله مؤداة إلى النعيم المقيم في الدار الآخرة .

هذا ولما كان الوضوء والتيمم من لوازم الصلاة فقد شرعها الله

تعالى لحكمة بينها القرآن الكريم ، وهي أن الله تعالى يريد أن
يطهر عباده ويزكيهم ويتم نعمته عليهم ، وذلك دفعالما يتوهم من

قصد الحرج والمشقة في هذه العبادة التي يسرها الله على عباده

قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ

فَأغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ

إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ

أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسَ امْرَأَتَهُ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً

فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ مَا يَرِيدُ اللَّهُ

لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرٍّ وَلَكِنْ لِّيَطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ

عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) (٣)

(١) سورة هود ص ١١٤

(٢) لباب النقول ص ١٠٣

(٣) المائة : ٦

وقد اخرج السيوطي في سبب نزول هذه الآية ما نصه :

[روى البخاري (المع) طريق عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن

ابن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت : سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن

داخِلون المدينة ، فأناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل فَنَنِي

رأسه في حَجْرِي راقداً ، وأقبل أبو بكر فلَكَرَنِي لَكزة شديدة وقال :

حَبَسَتِ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ ؟ ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ

وحضرت الصبح ، فالتَمَسَ الماء فلم يوجد ، فنزلت : " يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ " الى قوله : " تَشْكُرُونَ " فقال

أَسِيدُ بْنُ حَضِيرٍ (٢) : لقد مارك الله للناس فيكم آل أبي بكر (٣)

الركن الثالث : الزكاة

في القرآن الكريم جملة من الآيات التي تأمر بأداء الزكاة ،

وتَحَمَّتْ على الإنفاق في سبيل الله بصفة عامة . والدارس لتلك

الآيات لا يكاد يغيب عن ناظره أسلوب القرآن الكريم في الترهيب

والترهيب مما يجعله يدرك بوضوح الحكمة الإلهية من وراء مشروعية

الزكاة القائمة على مصلحة العباد في الدارين .

(١) انظر نحو هذا الحديث في صحيح البخاري " ٦٣/٦ " كتاب

التفسير ، سورة المائدة .

(٢) هو أَسِيدُ بْنُ حَضِيرِ بْنِ سَمَاكِ بْنِ عَتِيكِ بْنِ عَبْدِ الشَّهِلِ الْإِنصَارِيِّ

الْأَشْهَلِيِّ . كان من السابقين الى الاسلام وهو أحد النقباء

ليلة العقبة ، وكان ممن ثبت يوم احد ، توفي سنة عشرين من

الهجرة (انظر الاصابة ٤٩/١)

(٣) لباب النقول ص ٦٩

أ / فمن تلك الآيات قول الله تعالى : - (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ
الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ . وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ
وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ (۱)

وقد اخرج الواحدى فى سبب نزولهن بسنده الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه كان يقول :- (كان اذا نزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسْمَعُ عند وجهه دوى كدوى النحل فمكثنا ساعة ، فاستقبل القبلة ورفع يديه فقال : اللهم زدنا ولا تنقصنا وأعلنا ولا تحرمنا ، وآثرنا ولا تؤثر علينا ، وارزقنا . ثم قال : لقد أنزلت علينا عشر آيات من أقامهن دخل الجنة ، ثم قرأ " قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ " الى عشر آيات (۲)

قلت : واى مصلحة - مهما عظم شأنها وجل قدرها - يمكن ان تضارع الفائدة التى يجنيها المؤمن من فوزه بمرضاة الله ودخول الجنة فضلا عن التكافل الاجتماعى الذى يحدته أداء الزكاة ؟

ب/ ومنها قوله تعالى : (خذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (۳)
وقد نزلت هذه الآية - كما اخرج الواحدى بسنده الى ابن عباس رضى الله عنهما - (فى قوم كانوا قد تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك ، ثم ندموا على ذلك ، وقالوا :

(۱) سورة المؤمنون ، الايات : (۱ : ۴)

(۲) اسباب النزول للواحدى ص (۱۷۸)

(۳) سورة التوبة (۱۰۳)

تكون في الكين والظلال مع النساء ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه في الجهاد ؟ والله لنوثقن أنفسنا بالسواري فلا نطلقها حتى يكون الرسول هو يطلقها ويعذرنا . واوثقوا انفسهم بسواري المسجد (۱) فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم مريهم فآهم فقال : من هؤلاء ؟ قالوا : هؤلاء تخلفوا عنك ، فعاهدوا الله ان لا يطلقوا انفسهم حتى تكون أنت الذي تطلقهم وترضى عنهم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وأنا أقسم بالله لا أطلقهم ولا أعذرهم حتى أمروا بإطلاقهم ، رغبوا عني وتخلفوا عن الغزومع المسلمين ، فانزل الله هذه الآية (۲) فلما نزلت أرسل اليهم النبي صلوات الله عليه واطلقهم وعذرهم . فلما اطلقهم قالوا : يا رسول الله هذه أموانا التي خلفتنا عنك فتصدق بها عنا وطهرنا واستغفر لنا فقال ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئا ، فانزل الله عز وجل " خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ " الآية (۳)

وقد اختلف العلماء في هذه الآية فبعضهم يرى انها خاصة بمن نزلت فيهم ، والبعض الآخر يرى انها في الزكاة المفروضة (۴)

(۱) وهؤلاء هم : ابولبابة ، ومرداس ، واوس بن خذام ، وشعبة بن وديعة (لباب النقول " ۹۹ ")

(۲) هي الآية " ۱۰۲ " من سورة التوبة : (وَأَخْرَجَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَأَخْرَسَيْنَا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ فَغُورٌ رَحِيمٌ)

(۳) اسباب النزول للواحدى " ۱۴۸ "

(۴) انظر تفسير القرطبي ۴ / ۱۳ / ۳۰ (طبعة كتاب الشعب)

وممن ذهب المذهب الثاني الامام القرطبي (١) رحمه الله حيث قال :

(قوله تعالى ، " خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً " مطلق غير مقيد

بشروط في المأخوذ والمأخوذ منه ، ولا تبين مقدار المأخوذ ولا المأخوذ منه ، وإنما بيان ذلك في السنة والاجماع حسب ما ذكره ، فتؤخذ الزكاة من جميع الاموال) (٢)

ومهما يكن من شيء فان الحكمة واضحة في سياق الآية من تطهير النفوس وتزكيتها واسترواحها بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم . وَأَنْعِمَ بِذَلِكَ مِنْ حِظِّ لَا تَدَانِيهِ الْحِظُوظُ ، وَأَعْظَمَ بِهِ مِنْ حِظُوةٍ تَتَعَشَّقُهَا قُلُوبُ الْأَبْرَارِ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ .

الركن الرابع : الصوم :

نص القرآن الكريم على حكمة مشروعية الصوم في قول الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (٣)

(١) هو الامام ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابي بكر بن فرح الانصاري الخرجي الاندلسي القرطبي المفسر . كان من عباد الله الصالحين ، والعلماء العارفين الورعين الزاهديين في الدنيا . وكانت أوقاته كلها معمورة بالعبادة والتأليف توفي سنة احدى وسبعين وستمائة (كتاب الاسرائيليات للدكتور ابي شهبه ص " ١٩٢ ")

(٢) الجامع لاحكام القرآن للامام القرطبي ٣٠٨٤/٤

(٣) سورة البقرة " ١٨٣ "

وَلَا جَرَمَ أَنْ أَكْتَسَابَ الْمُؤْمِنُ التَّقْوَىٰ أَنَّمَا هِيَ إِثْرٌ مُّبَاشِرٌ مِنْ آثَارِ
الصَّوْمِ ، وَثَمَرَةٌ طَيِّبَةٌ مِنْ ثَمَرَاتِهِ . وَيَا لَهَا مِنْ تِجَارَةٍ وَابِحَةٍ ، فَإِنَّ التَّقْوَىٰ
هِيَ زِمَامُ الْأَمْرِ وَجَمَاعِ الْخَيْرَاتِ كُلِّهَا . وَصَدَقَ اللَّهُ تَعَالَىٰ إِذْ يَقُولُ
(وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (١)

والتصبير بمطلق الخير يشمل كل ما يمكن تصوره من فوائد
الصوم كتطهير النفوس ، وتزكيتها ، والاكثار من ذكر الله ، وعمارة
المساجد ، وقيام الليل ، وكثرة الإنفاق في سبيل الله ، وعطف
المؤسرين على الفقراء ، الى غير ذلك من فوائد الصوم الكثيرة التي
تدل على حكمة الله البالغة في مشروعيته القائمة على مصلحة العباد
في الدارين .

الركن الخامس : الحج

من البدهة ان الحكمة في مشروعية الحج اظهرت منها في
العبادات الأخرى . فقد جاء التعبير عنها في القرآن الكريم بانها
منافع يشهد بها حجاج بيت الله الحرام .

قال تعالى : (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ
سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ فَتَنُ مِنَ الْعَالَمِينَ) (٢)
وقال جل شأنه : وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى
كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ . كَيْتَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ . . . (٣)

الآيات (٣)

(١) سورة البقرة " ١٨٤ "

(٢) سورة آل عمران " ٩٧ "

(٣) سورة الحج " ٢٧ ، ٢٨ ،

وفى الآية الاولى دليل وجوب الحج على المستطيعين اليه سبيلا
مقد ذكر السيوطى انه (لما نزل : " وَمَنْ يَبْتَغِ فَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ
نُقَبِّلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ " (١) قالت اليهود : فنحن
مسلمون . فقال لهم النبى صلى الله عليه وسلم : ان الله فرض
على المسلمين حج البيت ، فقالوا : لم يكتب علينا ، وأبو ان يحجوا
فانزل الله : " وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ " (٢)
وفى آيات سورة الحج جاءت حكمة التشريع صريحة معبر عنها
بلام التعليل . ويلاحظ فى أسلوب القرآن الحكيم أن كلمة " منافع "
وردت بالتركيب لتكون شاملة لمصالح الدنيا والآخرة .

وهكذا نشأت الى نهاية الكلام عن المقصد الاول من مقاصد
الشرع الحكيم ، لننتقل منه الى بيان بعض ما ورد فى المقاصد الاخرى
وما التوفيق الا من عند الله .

ثانيا : حفظ النفس

لقد صنيت الشريعة الاسلامية بهذا الامر عناية فائقة ، وأحاطته
بسياج متين من الوقاية والضمان ، حيث إن الله - جلّت حكمته
شرع القصاص لحفظ النفوس من فوائل المعتدين .

قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصَ نَفْسٍ
الْقَتْلَى الْحَرْبِ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدِ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى ، فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ
أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّنْ
رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَعْتَدَى بِعَدَاةٍ فَلَهُ عَذَابُ أَلِيمٌ . وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ
حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٣)

(١) آل عمران ٨٥
(٢) آل عمران ٩٧
(٣) سورة البقرة ١٧٨ ، ١٧٩

وَالْقَدْ عَلِمَ عَلَى سببِ النُّزُولِ يَسْتَجْلِي بوضوح الحكمة البالغة
من وراء هذا التشريع الحكيم . فقد جاء فيه [أَنْ حَيِّينَ مِنَ الْعَرَبِ
اقْتَلَوْا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، قَبْلَ الْإِسْلَامِ بِقَلِيلٍ ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ قَتْلٌ وَجِرَاحَاتٌ
حَتَّى قَتَلُوا الْعَبِيدَ وَالنِّسَاءَ ، فَلَمْ يَأْخُذْ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ حَتَّى اسْلَمُوا
فَكَانَ أَحَدُ الْحَيِّينَ يَتَعَاوَلُ عَلَى الْآخَرِ فِي الْعَدَدِ وَالْأَمْوَالِ فَحَلَفُوا
أَلَّا يَرْضَوْا حَتَّى يُقْتَلَ بِالْعَبْدِ مِنَ الْحَرِّ مِنْهُمْ ، وَامْرَأَةٌ مِنْ الرِّجَالِ
مِنْهُمْ ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ : الْحَرُّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى
بِالْأُنْثَى . . .] (١)

فالقصاص فيه حياة للمقتول بإحياؤه من أن يذهب هدراً ،
وابتقاءً على حياة من يريد القتل بعد أن يرتدع وينزجر . وفوق هذا
كلمة يجيء التعليل له بقوله " لِحَلِّكُمْ تَتَّقُونَ "

فالقضية حينئذ حياة في القصاص ليتقوا الناس سخطاً لله
وعذابه إن هم تقاضوا إلى هذا الصبدأ التشريعي . ولا ريب أن
حرف "لحل" لتعليل الحكم والباعث عليه .

هذا وقد قال الله تعالى (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
بِكُمْ رَحِيمًا) (٢) وهذه الآية الكريمة بينت أن الحكمة من النهي
عن قتل النفس هي رحمة الله بنا . فقوله " إِنَّ " للتوكيد والتعليل ،

(١) أسباب النزول للواحدى ص " ٢٦ "

(٢) سورة النساء " ٢٩ "

كأن سائلا فقال : ولم ينهانا الله عن قتل أنفسنا ونحن أحرار فيها؟
فقال : إهدارها ينافي الرحمة ، وهو الخالق ، وهو المحي والميت
فينبغي ان يترك كل شيء له .

والانسان بطبعه مفلطح على فريزتي حبا لبقاءه والاتقائه .
اي طول العمر والخوف على نفسه فأمره الله ان يفوض الأمر لخالقه
ولكل نفس أجل . هذا هو القانون والنظام فاذا خرج الانسان عن
هذا بان عرض نفسه للتهلكة او تعجل موته فقد أثم .

ثالثا : حفظ العقل

هذا المقصد من مقاصد الشرع قد نال نصيبا وافرا من
العناية به في القرآن الكريم ، وذلك لعظم شأنه ، وعلو قدره ومكانه .
فيكامل العقل يشرف الانسان ، ويبلغ حظه من الأسباب التي تفضي
به الى سعادة الدارين .

وقد ورد في التنزيل الحكيم ما يفيد بأن تعاطي الخمر
من العوامل المثيرة للعداوة والبغضاء بين الناس ، كما انه يصد عن
ذكر الله وعن الصلاة . وما من أحد يرتضى العداوة والبغضاء ويستنكف
ان يكون عبد الله إلا كان في عقله شيء من الخلل .

وانما كانت الخمر سببا لكل هذه الموبقات لانها تخامر
العقل : اي تغطيه وتحجبه عن دلائل الهداية والرشاد . ومن
ثم جاء بها في القرآن الكريم كما يلي :

قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ
وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ (١) رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ . إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي
الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) (٢)
ومما ورد في سبب نزول هاتين الآيتين :

أ / ما أخرجه الواحدى بسنده الى سعد بن أبي وقاص قال :
(أتيت على نفر من المهاجرين فقالوا : تعال نطعمك ونسقيك خمرا
وذلك قبل ان يحرم الخمر فأتيتهم في حش - والحش البستان - وإذا
رأس جزور مشويا عندهم ، ودن من خمر ، فأكلت وشربت ، وذكرت
الأنصار والمهاجرين فقلت : المهما جرون خير من الأنصار ،
فأخذ رجل لحي الرأس (٣) فجدع أنفي بذلك فأتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فأنزل الله في شأن الخمر : (إنما
الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ . . . الآية) (٤)

(١) الأنصاب جمع نكيب : وهي حجارة كان المشركون يقربون لها
الذبايح . والأزلام القداح : كانوا إذا أرادوا السفر جعلوا
قداحا للخروج والجلوس فيفعلون ما تشير به عليهم (انظر
تفسير الطبري ٧٦/٦)

(٢) سورة المائدة " ٩٠ / ٩١)

(٣) اللحي : منبت اللحية من الانسان وغيره (مختار الصحاح ٥٩٥)
والمراد هنا عظم الفك الاسفل للبعير

(٤) اسباب النزول للواحدى ص " ١١٨ "

ب/ وما ذكره السيوطي **يُنْمِيهِ** الى ابن عباس رضي الله عنهما
قال : (انما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الانصار
شربوا فلما **أَنَّ** ثَمَلَ القوم عبث بعضهم ببعض ، فلما **صَحَّوْا** جعل الرجل
يرى الاثر في وجهه ورأسه ولحيته فيقول : **صَنَعَ بِي** هذا أخى فلان
وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن ، فأنزل الله هذه الآية " .
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ الآية) (١)

قلت : ولا تعارض بين الروايتين إذ يمكن الجمع بتعدد
النزول . وواضح مما تقدم أن الخمر قد ذهبت بالعقول وكادت
تؤدي الى فتنة طاحنة لولا أن من الله على الناس بتحريمها *
وَأَيُّ مَا كَانَ فان الخمر ما حرمت الا للمحافظة على عقل
الانسان الذي هو كيانه الحقيقي . واذا تأملنا الآيات أدركنا الى
أى مدى كان الأثر السيء عند ما **صُرِفَ** العقل عن مجال نظره فكيف
بتعطيله وإهداره ؟ قال تعالى : **" وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ**
مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّمِيرِ " (٢) وقال في أكثر من موضع :
(إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ) (٣) و **(يَتَفَكَّرُونَ)** (٤)
و **(يَعْقِلُونَ)** (٥) و **(لِأُولِي النُّبِيِّ)** (٦)

(١) لباب النقول ص " ٧٧ "

(٢) سورة الملك " ١٠ "

(٣) سورة يونس " ٦٧ "

(٤) سورة الرعد " ٣ "

(٥) سورة النحل " ١٢ "

(٦) سورة طه " ٢٨ "

وكل هذا تمجيد لمَلَكَاتِ العقل ، وتعدد اختصاصه .
فاذا ضاع العقل ضاع التَكْلِيفُ ، انلا خطاب شرعيا الا بتكليف ، ولا
تكليف الا بعقل .

ولما كان العقل هو مناط التكاليف الشرعية فقد عُنِيَتْ به الشريعة
مناية فائقة ، ومن كم كانت حكمة التشريع في تحريم الخمر هي حماية
العقل والمحافظة عليه . ولذا فقد جاء التعبير في الآية بـ " لعل "
ليبين أن الفلاح مرهون بتجنب الخمر . فقال تعالى : " فَاجْتَنِبُوهُ ^٢
لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ " .

رابعا حفظ المال

قال الله تعالى : (وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا . إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ
وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا) (١)

وقال تعالى : (وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا
كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا) (٢)

وأخرج الواحدى بسنده في أسباب النزول انه جاء فلام الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إِنَّ أُمَّي تَسْأَلُكَ كَذَا وَكَذَا ،
فقال : ما عندنا اليوم شي ، قال : فتقول لك : اَكُنِّي قميصك
قال فخلع قميصه فدفعه إليه وجلس في البيت حاسرا ، فأنزل الله
سبحانه وتعالى " وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ
الْبَسْطِ " الآية (٣)

(١) سورة الأسراء " ٢٦ ، ٢٧)

(٢) سورة الأسراء " ٢٩ "

(٣) أسباب النزول " ١٦٥)

وروى السيوطي في باب النقول انه (أني رسول الله صلى
الله عليه وسلم بر ، وكان مَعْطياً كريماً ، فقسمه بين الناس ، فأتاه
قوم فوجدوه قد فرغ منه ، فأنزل الله : " وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً
إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ " الآية (١)

قلت : وإذا تأملنا في الآيات المتقدمة نجد حكمة التشريع
واضحة فيها . ففي قوله تعالى " إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ
الشَّيَاطِينِ " نجد أداة التأكيد والتعطيل " إِنَّ " مبينة لطلاق النهي عن
تبذير المال وتضييعه بلا ضائل ، كما أنها تؤكد حقيقة هامة وهي أن
التبذير قد يهبط بالإنسان إلى درجات الشياطين . ولا ريب أن
الشخص المبذر سيجد نفسه يوماً صئراً اليدين من المال ، وهو بطبيعته
المسرقة لا يستطيع صبراً على الفاقة ، وسيؤدي به ذلك إلى اتباع
الشيطان في كل مساره ، فيستمرى السرقه والقتل والنشء والميسر ،
جرباً وراء الكسب الحرام .

وأما الغداء في قوله (فَتَقَدَّرَ لَهُ مَلُومًا مُحْسُورًا) فهي للتعطيل
أيضاً . والذي يعنيننا هنا هو تعطيلها لقوله " وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ
الْبَسْطِ " فقد أوضحت أن الحكمة من وراء هذا النهي هي أن الإسراف
في الإنفاق يورث صاحبه الحسرة والندامة لفقدانه كل ما يملك بسبب
هذا الإسراف المتبذير . والمعلوم أن الفعل هنا نصب في جواب

النهى ، وما ذلك الا لان الفاء للسببية ، والسبب علة باعثة على
تشريع الحكم .

وهكذا الشأن فى قوله تعالى : **وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ**
الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا
مَعْرُوفًا . **وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ**
رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا . . .

الاية (١)

فانظر كيف اعتبر مال اليتيم مالا للوصى ، وكيف امر بحفظ
المال حتى نأمن منهم الرشد كى لا يضيعوه .

خامسا : حفظ النسل

قال تعالى : **(وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ إِذْ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ**
سَبِيلًا) (٢)

فى هذه الاية الكريمة نهى الله تعالى عن قرب الزنى . والمراد
بقربه فعل مقدماته المفضية إلى ارتكابه ، فيكون النهى عن فعله من
باب اولى

وقوله : **" إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً . . . وَسَاءَ سَبِيلًا "** بيان لحكمة
التشريع فى الاية لان الحرف **" ان "** يفيد التعليل والتوكيد

(١) سورة النساء " ٥ ، ٦ "

(٢) سورة الاسراء " ٣٢ "

والحكمة في تحريم الزنى واضحة جلية لان (من عرف آثاره
وأضراره من تدنيهن للعرض والشرف ، وضياع للانساب ، واعتداء على
كرامة الناس ، وتلطيف ليهنم بالعار والشنار ، وتعريض للأولاد للتشرد
والضياع حيث يولد " اللقيط " وهو لا يدري أباه ، ولا يعرف حسبه
ولا نسبه - الى غير ما هناك من اضرار) (١) من عرف ذلك أدرك
حكمة الله البالغة في هذا التشريع الحكيم •

[وجريمة الزنى تعتبر في نظر الاسلام جريمة من اشنع الجرائم
ومنكرا من أخبث المنكرات ولذلك كانت عقوبته صارمة لان في هذه
الجريمة هدر للكرامة الانسانية وتصديعا لبنيان المجتمع وفيه ايضا
تعريض النسل للخطر حيث يكثر " اللقطاء " وأولاد البغاء ، ولا يكون
هنالك من يتعهد بهم ويربيهم وينشأهم النشأة الصالحة] (٢)
قال تعالى : (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا
مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ) (٣)
(ان الذي يرتكب هذه الجريمة لمجرد الاستمتاع والشهوة
ليس انساناً بل هو حيوان ، وذلك لان الحيوان تسيطر عليه شهوته
فهو يسير تبعاً لها . والانسان يحكمه عقله ، ولهذا يسير مع منطق

(١) روائع البيان للشيخ محمد علي الصابوني (١١ / ٢)

(٢) المصدر نفسه : (٥٢ / ٢)

(٣) سورة النور " ٢ "

العقل . وليست هذه الخريزة التي اودعها الله في الانسان لمجرد
نيل الشهوة او قضاء الوطر بل هي من اجل غاية نبيلة سامية
هي بقاء النسل (أ هـ (١)

ثم انظر الى آيات اللعان التي تحافظ على الأعراس حتى من

الكلمة الجارحة وهو عين صيانتهاء والمحافظة عليها من اي تدنيس .
قال تعالى (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ
فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ أَنَّهُ لَمَنِ الصَّادِقِينَ . وَالْخَامِسَةَ
أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ . وَيَدْرُوهَا الْهَدَابِ أَن
تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ
عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ . وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ
اللَّهُ تَوَّابٌ حَكِيمٌ) (٢)

وقد بين الواحدى وفيه سبب نزول هذه الآيات (٣) غير أن

الذى له مساس بالموضوع هو الوقوف عند فضل الله ورحمته بعد تقريره
لاحكام اللعان . فلو لا فضله ما صينت الأعراس هذه الصيانة . ولو لا
رحمته لخاض الناس فى أعراس فيرهم بلا بينة . وختام الآية بالحكمة
فى قوله " وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ " يشير الى حكمة التشريع وهى صيانة
الأعراس بأجل ما تصان به .

وهكذا يتبين مما تقدم أن الشرائع الالهية وضعت لحكمة بالغة
وهى مصلحة العباد فى الدارين . والامثلة على ذلك كثيرة ، ولو
اردنا استقصاءها لطال بنا المقام ، فهذا حسبنا ، وبالله التوفيق

(١) روائع البيان ٥٣ / ٢

(٢) سورة النور (٦ - ١٠)

(٣) انظر اسباب النزول " ١٨٠)

الفصل الرابع

في رفع ترهّم الكسر

وتعيين الهمزات

وفيه بيان

- الجملة الأولى :
- رفع ترهّم الكسر .
- الجملة الثانية :
- تعيين الهمزات .

الفصل الرابع :

دفع توهم الحصر وتعيين المبهمات

هذان الأمران من الأمور الدالة على أهمية معرفة أسباب النزول وقد أوردهما العلماء ضمن فوائد الأسباب . (١)

ولا ريب أن دفع توهم الحصر وتعيين المبهمات من أهم العوامل التي تعين الدارس للقرآن الكريم على الإدراك السليم والفهم النائب لمدلولات النصوص القرآنية . وسأبين ذلك في محشين على النحو التالي :-

المبحث الأول :

دفع توهم الحصر

من النصوص ما يفيد بظاهرة الحصر ، على حين يكون المعنى المراد منه سوى ذلك ؛ وفي مثل هذه الحالة ينبغي الرجوع إلى أسباب النزول للوقوف على مقصد النص .

(١) انظر البرهان (٢٢/١) ، والاتقان (٣٠/١)

ومن ذلك قوله تعالى : (قُلْ لَا أُجِدُّ فِيهَا أَوْحِيَ إِلَيَّ مَحْرَمًا
عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ
فَأَنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ) الآية (١)

فإن من يتدبر هذه الآية يمحزل عن سبب نزولها يتوهم من
ظاهر النص أنها حصرت المحرمات في الميتة والدم المسفوح
ولحم الخنزير وما أُهل لغير الله به .

لكن الحصر غير مراد في الآية ، بدليل أن هنالك محرمات
أخرى ذكرت في آياتٍ أخر ، كالتي وردت في قوله تعالى : (حُرِّمَتْ
عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ
وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ
عَلَى النَّصَبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ) الآية (٢)

والحق أن المراد من الحصر الصُّورِي الذي ورد في سياق
الآية السابقة هو مُشَادَّة الكفار ومُحَادَّة تهمهم بمعاملة لهم بالمشركين .
لقد ذهب الإمام الشافعي إلى أن الآية إنما نزلت بسبب معاندة
الكفار وإصرارهم على تحريم ما أحل الله ، وتحليل ما حرم
الله (٣)

(١) سورة الأنعام (١٤٥)
(٢) سورة المائدة (٣)
(٣) انظر : مناهل العرفان (١٠٥ / ١)

وبيان ذلك : (أَنَّ الْكُفَّارَ لَمَّا حَرَمُوا مَا أَحَلَّ اللَّهُ ، وَأَحَلُّوا
مَا حَرَّمَ اللَّهُ ، وَكَانُوا عَلَى الْمُضَادَّةِ وَالْمُحَادَّةِ جَاءَتِ الْآيَةُ مُنَاقِضَةً
لِفَرْضِهِمْ فَكَانَ قَالَ : لَا حَلَالَ إِلَّا مَا حَرَمْتُمُوهُ ، وَلَا حَرَامًا إِلَّا مَا
أَحَلَلْتُمُوهُ ، نَازِلًا مِنْ يَقُولُ لَكَ : لَا تَأْكُلِ الْيَوْمَ حَلَاوَةً ،
فَتَقُولُ : لَا أَكُلُ الْيَوْمَ إِلَّا حَلَاوَةً . وَالضَّرْفُ الْمَعَانِدَةُ لَا النَّفْسِي
وَالْإِثْبَاتُ عَلَى الْحَقِيقَةِ . وَكَانَ قَالَ : (لَا حَرَامًا إِلَّا مَا أَحَلَلْتُمُوهُ
مِنَ الْمَيْتَةِ ، وَالْدَّمِ ، وَلَحْمِ الْخَنزِيرِ ، وَمَا أَهْلُ لَفِيرِ اللَّهِ بِهِ *
وَلَمْ يَقْصِدْ حِلَّ مَا وَرَاءَهُ ، إِذِ الْقَصْدُ إِثْبَاتُ التَّحْرِيمِ لَا إِثْبَاتُ الْحِلِّ) (١)

وهكذا يتضح مما تقدم أَنَّ الْحَصْرَ الْحَقِيقِيَّ فَيْرُ وَارِدٌ فِي
الْآيَةِ مَوْلُودًا مَعْرِفَةَ السَّبَبِ لِحَاجَاتِ أَنْ يُفْهَمَ ذَلِكَ مِنْهَا ، وَلِقَامِ - حِينَئِذٍ -
تَعَارُضِ بَيْنِهَا وَبَيْنَ آيَةِ الْمَاعِدَةِ الَّتِي ذَكَرَتْ أَنْوَاعًا أُخْرَى مِنَ الْمَحْرَمَاتِ .
فَيْرُ أَنَّ الْوَقُوفَ عَلَى سَبَبِ النُّزُولِ دَفَعَ تَوْشِيحَ الْحَصْرِ وَأَبَانَ الْمَعْنَى
الْمُرَادَ عَلَى وَجْهِهِ الْمَطْلُوبِ .

(١) انظر : البرهان (١ / ٤٢٣) ، والإتقان (١ / ٣٠)

ويلاحظ أن في الآية إشارة إلى هذا المعنى المراد منها ،
وذلك في قوله تعالى (فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ) أي الآن . ومن المعلوم
أن سورة الأنعام مكية ومن أوائل ما نزل فكان القصد فيها لدفع
التوهم . واستخدام القرآن لهذا الأسلوب إنما المراد به مزيد
من التبكيت للمعاندين والخصوم . فهم في الواقع هم الذين
وقفوا على المضادة والمحاذاة للقرآن الكريم فوقف منهم نفس الموقف ،
فالقرآن لم يبدأهم بذلك وإنما أمرهم ونهاهم ، فلما ارتكبوا
جريمتين : - رفض الأمر وتنفيذ الضد - بين لهم أنهم انحدروا بذلك
إلى الحضيض ، وليس منعناه أنه من أجل عنادهم حرم كما يُظن .
كلا إن القرآن يحرم حيث يوجد مقتضى التحريم ، لا إنه يبني تحريمه
على حل الكفار ، وتحليله على تحريمهم ، وإنما يريد أن ينقل لنا
صورة ما انتهوا إليه من ترك الأمر وتنفيذ الضد . ونتيجة لذلك
فإنهم كانوا في جانب ، والصواب في جانب آخر .

المبحث الثاني

تعيين المبهمات

في القرآن الكريم ألفاظ تتحدث أحيانا عن أفراد معينين ،
وأحيانا عن جماعات مصروفة . فإِذْ أَنْ تَلِكَ الْأَلْفَاظَ فِيهَا مِنَ الْإِبْهَامِ
وَالصَّمُومِ مَا لَا يُمْكِنُ مَعَهُ التَّصَرُّفُ عَلَى أَشْخَاصٍ هَوَّلًا وَأَوْلَكِ إِلَّا بِالرُّجُوعِ
إِلَى أَسْبَابِ النُّزُولِ . وَلِهَذَا كَانَ تَعْيِينَ الْمُبْهَمَاتِ مِنْ أَهَمِّ فَوَائِدِ
مَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ . فَإِنَّ السَّبَبَ يَدُلُّ عَلَى مَنْ نَزَلَتْ فِيهِ الْآيَةُ
أَوِ الْآيَاتِ بَعِيْنَهُ ، فَلَا يَشْتَبِهُ بِغَيْرِهِ ، فَيَنْتِجُ عَنْ ذَلِكَ اتِّهَامُ السَّبْرِيِّ
وِبِرَاءَةُ الْجَانِيِّ كَمَا حَدَّثَ مِنْ مِرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ حِينَمَا اتَّهَمَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ
ابْنَ أَبِي بَكْرٍ بِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : - (وَالَّذِي
قَالَ لِوَالِدَيْهِ أَفِ لَكُمْ مَسَاءُ عِنْدَ ابْنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَّتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي
وَهُمَا يَسْتَفِيئَانِ اللَّهَ وَبِكَ آمِنُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا
إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ) (١) فَرَدَّتْ عَلَيْهِ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ نَافِيَةً

(١) سورة الأحقاف " ١٧ "

ذلك الاتهام حيث قالت : (كَذَبَ وَاللَّهِ ، مَا نَزَلَتْ فِيهِ ، وَاللَّهُ مَا
نَزَلَتْ إِلَّا فِي قُلَانِ بْنِ قُلَانِ الْفُلَانِيِّ) (١)

ومذه أمثلة لبعض المبهمات التي وردت في القرآن الكريم
نذكرها مع بيان أسباب نزولها لنرى مدى أهمية معرفة السبب فسي
تصين هذه الألفاظ وأمثالها . وسنختارها مرتبة على حسب
ورودها في المصحف ، على النحو التالي :

أولها " مَبْنٌ " في قوله تعالى : " وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ
قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلْسِنُهُ
الغِيصَامِ . . .) الآية (٢) فإن المراد بهذا اللفظ هو الأحنس
ابن شريق الذي (أقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأظهر له
الإسلام فأعجبه ذلك منه ، ثم خرج فمزرع لقوم من المسلمين وحمّر
فأحرق الزرع وحقّر الحمّر ، فأنزل الله الآية) (٣)

(١) انظر فتح الباري (٥٧٧/٨)

(٢) سورة البقرة (٢٠٤)

(٣) لبياب النقول ص (٢٨)

الثاني " مَنْ * أَيْضًا ، في قوله تعالى : " وَمِنَ النَّاسِ
مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ " (١)
فإن المراد بصهيبة الرومي حينما (أقبل مهاجرًا نحو رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاتبعه نفر من قريش من المشركين ، فنزل عن
راحلته ونثر ما في كنانته ، وأخذ قوسه ، ثم قال : يا معشر قريش
لقد علمتم أنني من أركانكم رجلاً ، وأيم الله لا تصلون إليّ حتى أرمى
بما في كنانتي ، ثم أضرب بسيفي ما بقي في يدي منه شيء ، ثم
افعلوا ما شئتم . قالوا : دلنا على بيتك ومالك بمكة ونحلي عنك ،
وعاهدوه إن دلهم أن يدعوه ، ففعل . فلما قدم على النبي صلى
الله عليه وسلم قال : أبا يحيى ، ربيع البيع ، ربيع البيع ، وأنزل
الله : " وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ " (٢)

(١) سورة البقرة " ٢٠٧ "

(٢) أسباب النزول للواحدى " ٣٤ "

الثالث : " الَّذِينَ " في قوله تعالى : (أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ
أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَيَاتِ وَالطَّافُونَ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ
كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أهدَىٰ مِن الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا) (١)

والمراد بهذا اللفظ اثنان من اليهود وهما : حَيَّ بن أُخْطَب
وكعب بن الأشرف (وقد جاء إلى أهل مكة فقالوا لهم ، أأنتم أهل
الكتاب وأهل العلم القديم ، فأخبرونا عنا وعن محمد . فقالوا :
ما أنتم ؟ وما محمد ؟ قالوا : نحن نَحْر الكَوْمَاء (٢) ونَسْقِي
اللبن على الماء ، وَنَفِّك العائِي (٣) ونَصِل الأرحام ، ونَسْقِي
الحجيج ، وديننا القديم ، ودين محمد الحديث . قالوا :
بل أنتم خير منه وأهدى سبيلا . فأنزل الله : " أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ
أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ " (٤)

الرابع : " مَن " في قوله تعالى : (وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ اقْدن لِي وَلَا
تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَحِيْطَةٌ بِالْكَافِرِينَ) (٥)
فإن المراد به الجدُّ بن قيس ، أحد المنافقين وسيد بني سلمة .

(١) سورة النساء (٥١)

(٢) الكوماء : الناقة الضخمة السنام .

(٣) العائِي : الأسير .

(٤) أسباب النزول للواحدى (٨٨)

(٥) سورة التوبة (٤٩)

وذلك أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم (لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى غَزْوَةِ
تَبُوكَ ، قَالَ لِلجَدِّ بْنِ قَيْسٍ : يَا جَدُّ بْنُ قَيْسٍ ، مَا تَقُولُ فِي مَجَاهِدَةِ
بَنِي الْأَصْفَرِ ؟ (١) فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَمْرٌ صَاحِبُ نِسَاءٍ ،
وَمَتَّى أَرَى نِسَاءَ بَنِي الْأَصْفَرِ افْتَتِنُ ، فَأَقْدَنَ لِي وَلَا تَفْتِنَنِي فَأَنْزَلَ
اللَّهُ : (وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ اقْدَن لِي وَلَا تَفْتِنَنِي) (٢)

الخامس x " مَنْ " فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : (وَمِنْهُمْ مَن يَلْمِزُكَ فِي سِي
الضَّدَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رِضْوَانًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ
يَشْخَطُونَ) (٣)

وهذه الآية نزلت في ذِي الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيِّ حِينَمَا جَاءَ إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَجَدَهُ يَقْسِمُ قَسْمًا فَقَالَ : اَعْدِلْ . فَقَالَ
لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْلَكَ ، مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ؟
فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (٤)

(١) بنو الأصفر : هم الروم .

(٢) لباب النقول ص (٩٥)

(٣) سورة التوبة (٥٨)

(٤) لباب النقول (٩٥)

السادس : " مَنْ " أَيضًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (... إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ
 وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ..) (١) فَإِنَّهُ نَزَلَ فِي عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ . وَذَلِكَ
 (أَنَّ الْمَشْرِكِينَ أَخَذُوهُ وَأَبَاهُ يَاسِرًا وَأُمَّهُ سَمِيَةَ وَصَهْبِيًّا ، وَبِلَالًا ،
 وَخَبَابًا ، وَسَالِمًا . فَأَمَّا سَمِيَةُ فَإِنَّهَا رُبِعَتْ بَيْنَ بَعِيرِينَ وَوَجِيئٍ
 قَبْلَهَا بِحَرْبَةٍ ، وَقِيلَ لَهَا : إِنَّكَ أَسْلَمْتِ مِنْ أَجْلِ الرِّجَالِ ، فَقُتِلَتْ
 وَقُتِلَ زَوْجُهَا يَاسِرٌ ، وَهَمَّا أَوَّلُ قَتِيلَيْنِ قُتِلَا فِي الْإِسْلَامِ . وَأَمَّا عَمَّارٌ
 فَإِنَّهُ أُعْطَاهُمْ مَا أَرَادُوا بِلسَانِهِ مُكْرَهًا . فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَنَّ عَمَّارًا كَفَرَ ، فَقَالَ : كَلَّا ، إِنَّ عَمَّارًا مَلِيَ إِيمَانًا مِنْ قَرْنِهِ
 إِلَى قَدَمِهِ ، وَاخْتَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ . فَأَتَى عَمَّارٌ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبْكِي ، فَجَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِمَسْحِ عَيْنَيْهِ ، وَقَالَ : إِنَّ فَاذُوا لَكَ فَخَذُوا لَهُمْ بِمَا قُلْتِ .
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ (٢)

السابع : " الَّذِينَ " فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : (أَلَمْ تَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا
 بِآيَاتِنَا وَقَالُوا لَوْلَا مَا آتَيْنَاكَ مَا لَمْ نُولِدْكَ) فَقَدْ أَنْزَلَهُ فِي الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ
 السَّمِيِّ ، وَذَلِكَ عِنْدَمَا أَتَاهُ خَبَابُ بْنُ الْأَرْثِ بِتَقَاضَاهُ فِي كَدِّينِ لِسِهِ

(١) سُورَةُ الْاٰخِل ١٠٦
 (١) اَسْبَابُ النُّزُولِ لِلْوَاحِدِ (٠٦٢)
 (٢) سُورَةُ مَرْيَمَ (٧٧)

عنده فقال العاصي : لا والله ، لا أعطيك حتى تكفر بمحمد . فقال
جَبَاب : لا والله ، لا أكفر بمحمد حتى تموت ثم تُبْعَث . قال :
إِنِّي إِذَا مِتُّ ثُمَّ بُعِثْتُ جِئْتَنِي ، وسيكون لي ثم مال وولد ، فأعطيك .
فأنزل الله تعالى : " أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ يَأْتِنَا " (١)

الثامن : " هَذَا نِ حُضَمَانٍ " في قوله تعالى : (هَذَا نِ حُضَمَانٍ
اِخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ . . .) (٢) فإن هذه الآية نزلت يوم بدر
في الستة الذين تبارزوا ، وهم : حمزة بن عبد المطلب ، وطلحي
ابن أبي طالب ، وعبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف من
المسلمين - وعتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة ، والوليد بن عتبة من
المشركين (٣)

التاسع : " أُولُوا الْفَضْلِ " في قوله تعالى : (وَلَا يَأْتِلِ أُولُوا
الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ . . .) (٤)

(١) أسباب النزول للواحدى (١٧٣)

(٢) سورة الحج (١٩)

(٣) انظر لباب النقول (١١٩)

(٤) سورة النور (٢٢)

فإنه نزل في أبي بكر الصديق رضي الله عنه .
قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : (. . . فلما أنزل الله
تعالى هذه الآية (١) في براءتي قال الصديق ، وكان ينفق على
مِسْلِحٍ لقربته وفقره :- والله لا أنفق عليه شيئاً أبداً بعد الذي قال
لعائشة ما قال ، فأنزل الله تعالى : « وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ
وَالسَّخَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى » إلى قوله : « أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ
لَكُمْ » فقال أبو بكر : والله إنني أحب أن يغفر الله لي ، فَرَجَعَ إِلَى
مِسْلِحِ النَفَقَةِ التي كانت عليه وقال : لا أنزعها منه أبداً (٢)

العاشر : " مَنْ " في قوله تعالى : (وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَهُ
الْحَدِيثَ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ
عَذَابٌ مُهِينٌ) (٣) فإن المراد به النضر بن السبحارث الذي
اشترى قَيْنَةً (٤) وكان لا يسمع بأحد يريد الإسلام إلا انطلق به
إِلَى قَيْنَتِهِ ، فيقول : أَطْعَمِيهِ وَأَشْقِيهِ وَغَنِيهِ ، هذا خير مما يدعوك
إليه محمد من الصلاة والصيام وأن تقاتل بين يديه ، فنزلت هذه
الآية (٥)

(١) هي الآية الحادية عشرة من سورة النور، وأولها : " إِنَّ الَّذِينَ
جَاءُوا بِالْإِفْكِ . . .

(٢) أسباب النزول للواحدى (١٨٥)

(٣) سورة لقمان (٦)

(٤) القَيْنَةُ - بالفتح - الأمة .

(٥) لباب النقول (١٣٥)

الحادى عشر : " رَجَالٌ " فى قوله تعالى : (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ

صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ
وَمَا بَدَلُوا تَبَدُّلًا) (٥) فإنه نزل فى أنس بن النضر وأصحابه :
(من أنس بن مالك قال : فابَعَمِّي أنس بن النضر ، وبه
سَمَّيْتُ أَنَسًا ، عن قتال بدر ، فشق عليه لما قَدِمَ ، وقال : غِيَّتْ
عن أول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله لَكَيْسَن
أَشْهَدَنِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ قِتَالَ لَيْرَيْنِ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ . فلما كان يوم أحد
انكشف المسلمون فقال : اللهم انى أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء
المشركون ، وأَعْتَذِرُ إِلَيْكَ فيما صنع هؤلاء ، يعنى المسلمين ،
ثم مشى بسيفه فلقى سعد بن معاذ فقال : أَيْ سَعْدُ ، والذى
نفسى بيده انى لأجد ریح الجنة دون أحد ، فقاتلهم حتى قَتَلَ .
قال أنس : فوجدناه بين القَتْلَى . ، به بَضْعُ وثمانون جِراحَةً ، من
بين هزبة بالسيف وطعنة بالرمح ، ورمية بالسهم ، وقد مَثَلُوا بِهِ ،
وما عرفناه حتى عرفته أخته بِنِبانِهِ . ونزلت هذه الآية ، " مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ " قال وكنا نقول : أنزلت هذه
الآية فيه وفى أصحابه (أ هـ (٢)

(١) سورة الأحزاب (٣٢)

(٢) أسباب النزول للواحدى (٢٠٢) وانظر كذلك : صحيح البخارى

(٣٦١/٦)

الثاني عشر " الَّتِي " في قوله تعالى : (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي
تَجَادَلْتَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ
سَمِيعٌ بَصِيرٌ) (١)

فإن التي جادلت زوجها هي خولة بنت ثعلبة كما ورد في
سبب نزول الآية الذي بينته عائشة أم المؤمنين بقولها : (تبارك
الذي وسع سمعه كل شيء . إني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى
عليّ بعضه وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهي تقول : يا رسول الله ، أبلّيت شياي ، ونثرت له بطني ، حتى
إذا كبر سني ، وانقطع ولدي ، ظاهر مني ، اللهم إني أشكو إليك .
فما برحت حتى نزل جبريل عليه السلام بهذه الآيات : " قَدْ سَمِعَ
اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تَجَادَلْتَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ " (٢)

(١) سورة المجادلة (١)

(٢) أسباب النزول للواحدى (٢٣١)

الثالث عشر : (الأعمى) في قوله تعالى (عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ)
الأعمى (١) فإنه نزل في عبد الله بن أم مكتوم حينما (أتى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يناجي عتبة بن ربيعة ، وأبا جهل بن هشام
وعباس بن عبد المطلب ، وأبياً ، وأمياً ، ابني خلف ، ويدعوهم إلى
الله تعالى ويرجو إسلامهم ، فقام ابن أم مكتوم وقال : يا رسول
الله ، علمني مما علمك الله ، وجعل يناديه ويكرر النداء ، ولا يدرى
أنه مشتغل مقبل على غيره ، حتى ظهرت الكراهية في وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم لقطع كلامه فأنزل الله هذه الآيات .
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يكرمه ، وإذا رآه يقول :
مرحباً بمن ماتتني فيه ربي) (٢)

قلت : هذه هي بعض المواضع التي اشتملت على ألفاظ
مبهمة يلزم لتعيينها الوقوف على سبب النزول . وهي كثيرة فسي
القرآن ، بيد أن هذه النماذج كافية للدلالة على تعيين المبهمات
عن طريق سبب النزول .

(١) سورة عبس (٤١)

(٢) أسباب النزول للرازي (٢٥٥)

ولا بُدَّ من التذكير بأن هذه الألفاظ مع كونها نزلت بشأن
أشخاص معينين وبسبب أحوال خاصة ، إلا أنها تتعدى تلك الأسباب
إلى غيرها في الحكم ، فتتطبق على كل الأشخاص المماثلين ،
وعلى كل الحالات المشابهة ، وذلك لأن العبرة بجموم اللفظ لا
بخصوص السبب كما سيأتي قريباً إن شاء الله .

أما السُّرُّ في إيهام القرآن في مثل هذه المواضع ، فلنوائس
عديدة ، منها :

أ / السُّرُّ على من سَيَّحَسُنُ إسلامه فيما بعد ، إذ لو صُحِّح :
باسمه لربما أحجم عن الدخول في الإسلام .

ب / ومنها إرادة العموم .

ج / ومنها التعليم لنا : كيف نعبر عن المعاني بألفاظ
لا تجرح أحداً . فلو أنه أُعلن عن اسم خولة لجاز أن يشقَّ على
زوجها ، وهكذا . (١)

(١) لمصرفة المزيد من أسباب الإيهام ، انظر البرهان (١٥٥ / ١)

الفصل الخامس

في عموم اللفظ وخصوص اسبب

هل العبرة بعموم اللفظ

أو

بخصوص اسبب؟

والذي يترتب على كل من القولين؟

الفصل الخامس :

هل العبارة بمعوم اللفظ أو بخصوص السبب ؟
وبيان ما يقرب على كل من القولين

العموم والخصوص من المباحث الأصولية التي أفردها علماء
الأصول بالكلام ليتسنى لهم الاستدلال بألفاظ الشارع على الأحكام
الشرعية .

وقد عرفوا العام بأنه (هو اللفظ الموضوع لاستفراق أفراد

ما يصلح له) (١)

وبعبارة أخرى (هو اللفظ الدال على كثيرين ، المستفراق

في دلالته لجميع ما يصلح له بحسب وضوح واحد) (٢)

ومثلوا لذلك بلفظ (الرجال) لأنه لفظ عام يستفراق كل ما

يصلح له من حيث الوضع .

وقولهم " بحسب وضع واحد " هو قيد في التعريف ، ليخرج

الألفاظ المشتركة كلفظ " حَمِين " فإنه يدل على الذات ، كما يدل على

الحين الباصرة ، والحين الجارية .

(١) أصول الفقه للشيخ محمد الخضري ص " ١٤٧ "

(٢) أصول الفقه للشيخ محمد ابى زهرة ص " ١٥٦ "

كذلك تكلموا على الخاص ، وعرفوه بأنه : (هو اللفظ الذي
وَضِعَ لمعنى واحدٍ على سبيل الانفراد أي اللفظ الذي يدل على
معنى واحدٍ ، سواءً كان ذلك المعنى جنساً "كحيوان" أم كان نوعاً
"كإنسان" و"كرجل" أم كان شخصاً كزيد . وإبراهيم ، فما دام المسمى
واحدًا فهو الخاص) (١)

وهذا المبحث ، مع كونه متعلقاً بعلم الأصول ، فهو على صلة
وثيقة بأسباب النزول ، لأنَّ المشاهدة في القرآن الكريم أنَّ بعض
آياته تنزل بالفاظ عامة على أسباب خاصة .

ومن هنا جاء السؤال : هل العبرة بعموم اللفظ أم بخصوص
السبب ؟ وبعبارة أخرى : أعموم اللفظ هو المختبر في الحكم ، أم
خصوص السبب ؟

اختلف العلماء في هذه المسألة على رأيين كما يلي :-

أ / ذهب جمهور العلماء إلى أنَّ العبرة بعموم اللفظ ، لا بخصوص
السبب . ومعنى ذلك أنَّ جميع أفراد اللفظ داخله في الحكم
ولا فرق في ذلك بين أفراد السبب وغير أفراد السبب إذ الحكم
يتناولهم جميعاً بمقتضى عموم النص نفسه ، دون اللجوء إلى دليل
آخر من قياس أو سواه ، إذ لا مجال للقياس أو الاجتهاد مع وجود
النص .

والمثال على ذلك آيات الملاعة التي تبتدئ بقوله تعالى
: وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهِدَاتٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَسَبَّحُوا

أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (١) .
فهذه الآيات نزلت بسبب خاص وهو قذف هلال بن أمية
لزوجه . ولكن لما كانت العبرة بعموم اللفظ ، فإن الحكم ينطبق
على حادثة هلال ، ومن ثم يشمل كل حالة مشابهة لها ، فكل
من يقذف زوجته ينسحب عليه الحكم الذي طُبِقَ على هلال بن أمية
وذلك بمقتضى نص الآية ، دون الرجوع الى دليل آخر . هذا هو
رأى الجمهور .

ب/ وذهب فير الجمهور إلى أن العبرة بخصوص السبب
لا بعموم اللفظ . وَيَحْتَمِلُونَ بِذَلِكَ أَنَّ الْآيَةَ الَّتِي نَزَلَتْ فِي حَادِثَةٍ مَعِينَةٍ
يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ خَاصَةً بِتِلْكَ الْحَادِثَةِ ، وَلَا تَتَعَدَّاهَا لِغَيْرِهَا فَسَيُ
الحكم . اما ما يشابهها من حالات أخرى فان حُكْمَهُ لَا يُؤْعَدُّ
من ذلك النص المختص بسببه ، وإنما يَثْبُتُ بِدَلِيلٍ آخَرَ هُوَ الْقِيَاسُ
أَوْ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " حَكْمِي عَلَى الْوَاحِدِ حَكْمِي عَلَى
الجماعة " (٢)

(١) سورة النور : الآيات من ٦ - ١٠

(٢) قال الدكتور الشيخ محمد أبو شهبه في كتاب " المدخل
لدارسة القرآن الكريم ص ١٥٦ ما نصه : (جرت كتب الأصول
على قَدِّ هذا الكلام حديثاً ، وهو بهذا اللفظ لا يُعْرَفُ
ولا يَثْبُتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وإنما هو في معنى
حديث رواه الترمذي وقال : حسن صحيح - والنسائي وابن
ماجة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مبايعة النساء
" إِنِّي لَا أَصَاحُ النِّسَاءَ ، وَمَا قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ إِلَّا كَقَوْلِي
لِمِائَةِ امْرَأَةٍ " انظر : كشف الغطا ومزيل الإلباس عما اشتهر
من الأحاديث على ألسنة الناس جزء ١ ص ٢٦٤) أه

وعلى هذا الرأي فإن الآيات النازلة بسبب حادثة هلال وزوجته
تكون خاصة بتلك الحادثة، ولا تتعدّها إلى سواها من الحوادث
المشابهة ، إذ العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ .

ويشترط في قيام هذا الخلاف بين الجمهور وفروهم عدم وجود
قربة مخصّصة للفظ العام بسبب نزوله . أما إذا وجدت هذه القربة
فلا مكان للخلاف بين الفريقين ، إذ الكل مجمعون على قصر الحكم
على سببه .

ومثال ذلك قوله تعالى : (وَسَيَجْزِيهَا الْآتِقَى الَّذِي يُؤْتِي
مَالَهُ يَتَزَكَّى وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا ابْتِغَاءً وَجْهَ رَبِّهِ
الْأَعْلَى) (١)

قالوا : إن المراد بالآتقى هو أبو بكر الصديق على وجه
الخصوص ، واشترطوا في استقامة هذا التمثيل أن تكون "أل" نسي
لفظ "الآتقى" للمصهد . والمصهد هو الصديق رضی الله عنه (٢)

(١) سورة الليل (١٧ - ٢١)

(٢) انظر : مناهل الصرفان (١ / ١١٧)

جاء في أسباب النزول أن أبا قحافة والنَّابِي بكر الصديق قال له ذات مرة : (أراك تَحْتَقِ رِقَابًا ضِمْحَانًا ، فلو أنك أَعْتَقْتَ رجالاً جُلْدًا يَمْنَعُونَكَ وَيَقُومُونَ دُونَكَ يَا بُنَيَّ . فقال : اني إِنَّمَا أُرِيدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ . فنزلت هذه الآيات : " فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى " إلى آخر السورة) (١)

وفي رواية (أن أبا بكر الصديق أَعْتَقَ سَبْعَةَ كَلْبِهِمْ يُعَذِّبُ فِي اللَّهِ . وفيه نزلت : " وَسَيَجْزِيهَا اللَّهُ أَتَقَى " إلى آخر السورة) (٢)
وفي أخرى (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر أبا بكر أن بلالاً يُعَذِّبُ فِي اللَّهِ . فحمل أبو بكر رطلًا من ذهب فابتاعه به ، فقال المشركون : ما فعل أبو بكر ذلك إِلَّا لِيَدِّ كَانَتْ لِبَلَالٍ عِنْدَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : - وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا ابْتِغَاءً وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى -) (٣)

هذا ، وينبغي التنبيه إلى أن الجميع متفقون على عموم أحكام الآيات النازلة على أسباب خاصة ، فلا خلاف بين الجمهور وغيرهم

(١) لباب النقول ص ١٨١

(٢) المصدر نفسه

(٣) أسباب النزول للواحدى ص ٢٥٥

في عموم تلك الأحكام ، فير أن الجمهور يرؤن أن العموم مستفاد من نص الآية ، دون الرجوع إلى القياس أو غيره ، فالحكم - عنكم - يتناول أفراد السبب ^{غير} ~~بهم~~ وأفراد ^{غير} السبب بنص الآية .

وغير الجمهور يرؤن أن العموم مستفاد من دليل آخر فير النص المختص بسببه . ويقولون : - إن الحكم يتناول أفراد السبب بنص الآية ويتناول ~~بهم~~ أفراد ^{غير} السبب عن طريق القياس أو بنص آخر ، كحديث الرسول صلى الله عليه وسلم .

وفي بيان هذا الأمر يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله :

(فالذين قالوا ، لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان ، دون غيرهم ، فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق -

(والناس ، وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب :

هل يختص بسببه ؟ فلم يقل أحد من علماء المسلمين إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين ، وإنما فاية ما يقال : أنها تختص بنوع ذلك الشخص ، فتضم ما يشبهه ، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ . والآية التي لها سبب معين ، إن كان أمراً أو

نهيماً فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته . وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص وللمن كان

بمنزلته) أ هـ (١)

أدلة الفريقين :

بعد هذا العرض المتقدم لرأى الجمهور وغيرهم في عموم اللفظ وخصوص السبب ، نعود إلى أدلة الفريقين فنبسطها فيما يلي :-

لقد لخص الشيخ الزرقاني - رحمه الله - أدلة الجمهور وأدلة مخالفيهم تلخيصاً جيداً ١ . ورأيت أن أستعير من قوله ما يفى بالفرض هنا . وفيما يلي أورد نص ما استحسنْت نقله من ذلك التلخيص :-

أ / أدلة الجمهور :

قال رحمه الله :- (١)

(استدلال الجمهور على مذهبهم بأدلة ثلاثة :

[الأول : أننا نعلم أن لفظ الشارع وحده هو الحجة والدليل ، دون ما احتف به من سؤال أو سبب فلا وجه إذن لأن نخص اللفظ بالسبب . وكيف يسوغ أن نجعل ما ليس حجة في الشرع متحكماً . بالتخصيص على ما هو الحجة في الشرع ؟

[والدليل على أن لفظ الشارع وحده هو الحجة ، أن الشارع

قد يصرف النظر عن السؤال ، ويعدل بالجواب عن ستن السؤال لحكمة ، نحو قوله تعالى " يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَإِنَّ السَّبِيلَ . (٢)

(١) انظر : مناهل العرفان " ١ / ١٤٠ - ١٢٧)

(٢) سورة البقرة (٢١٥)

فإن ظاهر هذه الآية أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن بيان ما يتفقونه فجاء الجواب ببيان من يتفقون عليهم . وذلك من أسلوب الحكيم ، لأن معرفة مصارف النفقة والصدقة أهم من معرفة المصروف فيهما ، فإن إصلاح الجماعة البشرية لا يكون إلا عن طريق تنظيم النفقة والإحسان ، على أساس توجيههما إلى المستحقين دون سواهم . وهذا وجه في الآية نراه وجيهاً ، وإن كانت الآية قد أشارت إشارة خفيفة ، إلى بيان ما يتفقونه بقوله سبحانه : " مِنْ خَيْرٍ غَيْرَ أَنهِنَّ إِشَارَةٌ إِجْمَالِيَّةٌ لَا تَشِيحُ حَاجَةَ السُّؤَالِ .

[الدليل الثاني : أن الأصل هو حمل الألفاظ على معانيها المتبادرة

منها عند الإطلاق ، أي عند عدم وجود صارف يصرف من ذلك المتبادر ، ولا صارف للفظ هنا عن إرادة العموم ، فلا جرم يبقى على عمومه . أما ما يتوهمه المخالفون من أن خصوص السبب صارف عن إرادة العموم فمدفوع بأن مجرد خصوص السبب لا يستلزم إخراج غير السبب من تناول اللفظ العام إياه ، فلا يصلح أن يكون قرينة مانعة من إرادة ما وُضِعَ لسمعه اللفظ اللّحَام ، وهو العموم الشامل لجميع الأفراد .

[الدليل الثالث : احتجاج الصحابة والمجتهدين في سائر الأعصار

والأصار بعموم تلك الألفاظ الواردة على أسباب خاصة في وقائع وحوادث كثيرة من غير حاجة إلى قياس أو استدلال بدليل آخر .

(١) أسلوب الحكيم هو: تَلَقَّى الْمُتَاطِبُ بِغَيْرِ مَا يَتَرَفَعُ ، إِذَا سُرِّدَ سَوْأَهُ :
والإجابة عن سؤاله لم يسأله ، وإنما تَجَلَّ كَلَامُهُ عَلَى غَيْرِ مَا كَانَ يُفْهِدُ
إشارة إلى أنه كان ينبغي له أن يسأل هذا السؤال أو يفهم هذا المعنى
[انظر كتاب البلاغة الواضحة لعبد الجبار وعطية ابن ص (٤٦٦)]

وكيف يُنكر هذا ، وأكثر أصول الشرع خرجت على أسباب خاصة ؟
وبرغم خصوص تلك الأسباب قد فهموا من الألفاظ النازلة فيها حقيقة
العموم ، ثم صاغوا من عموماتها كثيراً من الأصول . فاستدلوا
بآية السرقة (١) على وجوب قطع كل يد مع أنها نازلة في خصوص
سرقة المِجَنِّ (٢) أو رداء صفوان . . واحتجوا بآيات الظهار (٣)
على وجوب الكفارة المذكورة فيها ، والعمل باحكامها ، على كل مَنْ
ظاهر ، مع أنها نازلة في خصوص مَنْ عَرَفَتْ قَبْلُ (٤) وكذلك
برهنوا بآيات اللُّحَانِ (٥) على شمول حكمه لكل مَنْ قذف زوجته
ولم يكن معه شهود ، على حين أنها نازلة في خصوص مَنْ ذَكَرْنَا
سابقاً (٦)

(١) هي الآية الثامنة والثلاثون من سورة المائدة وهي قوله تعالى :
(وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا
مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) .

(٢) المِجَنِّ : يكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون : هو الترس
وكل ما وقى من السلاح : (منختار الصحاح ص ٢١٤)

(٣) هي الآيات الأربع الأولى من سورة المجادلة .

(٤) نقل المؤلف في الجزء الأول من كتابه هذا (مناهل العرفان)
(ص ١١٩) أن آية الظهار نزلت في امرأة قيس بن ثابت . والشهسور
أنها نزلت في خولة بنت ثعلبة امرأة أوس بن الصامت .
(انظر : أسباب النزول للواحدى ٢٢٢)

(٥) هي الآيات : من السادسة إلى العاشرة من سورة النور وتبتدئ
بقوله (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ) .

(٦) هو هلال بن أمية كما ذكر العصفى في (١١٨ / ١) من كتابه
(مناهل العرفان) .

ب/ شبهات المخالفين :

(استند مخالفوا الجمهور إلى شبهات خمس لتأييد مذهبهم ،
وعوأن الصبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ :
[الشبهة الأولى :

يقولون : إن الإجماع قد انعقد على عدم جواز إخراج السبب
من حكم العام الوارد على سبب خاص إذا ورد مخصّص ، وذلك يستلزم
أن العام مقصور على أفراد السبب ، لا يتناول غيرها ، لأنه لو لم
يكن مقصورا عليها لتساوت هي وغيرها في جواز الإخراج عند المخصّص ،
وذلك ممنوع للإجماع المذكور .

[والجواب : أن الإجماع المذكور لا يستلزم قصر العام على
أفراد الخاص كما يقولون ، بل هو واقف عند حدود معناه من أن
أفراد السبب لا تنحصر بالمخصّص ، وذلك المعنى محقق لعدم التساوي
بين أفراد السبب وغيرها في حالة الإخراج بالمخصّص ، لكنه لا يمنع
دخول غير أفراد السبب في الحكم إذا تناوله اللفظ ، وذلك لأدلة
الجمهور السابقة .

الشبهة الثانية :

يقولون إن الرواة نقلوا أسباب النزول ، واهتموا بها وبتدوينها ،
ولا فائدة لذلك إلا ما ذهب إليه من وجوب قصر العام على أفراد سببه
الخاص . وهذا معنى أن العبرة بخصوص السبب ، لا بعموم اللفظ .

[والجواب : أنه لا وَجْهَ لَكُمْ فِي أَنْ تَجْعَلُوا فائِدَةَ نَقْلِ الْأَسْبَابِ
هِيَ قَصْرَ الْعَامِّ عَلَى أَفْرَادِ سَبَبِهِ . فَإِنَّ لَأَسْبَابِ النُّزُولِ وَالْإِحَاطَةِ
بِهَا عِلْمًا عَنِ طَرِيقِ نَقْلِ الرِّوَاةِ ، فَوَائِدَ عِدَّةٍ وَمَزَايَا حَمِيدَةً .]

الشُّبْهَةُ الثَّلَاثَةُ :

يقولون : إن تأخير البيان عن وقوع الواقعة وتوجيه السؤال
في العامِّ الوارد على سببٍ ، يدلُّ على أنَّ الصِّبْرَةَ بِمَعْنَى السَّبَبِ .
لأنَّ تأخير لفظ الشارع إلى ما بعد حدوث سببه يُفْهِمُ مِنْهُ أَنَّ السَّبَبَ
هُوَ الْمَلْحُوفُ وَحَدَّةٌ لِلشَّارِعِ فِي الْحُكْمِ عَلَيْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ الْعَامِّ النَّازِلِ
فِيهِ . وَاللَّيْمَا رُبَّمَا بِالسَّبَبِ ، بَلْ لَأَنْزَلَهُ قَبْلَهُ أَوْ آخِرَهُ عَنْهُ .

[والجواب : أنه لا يكفي في حكمة تأخير البيان إلى ما بعد
السبب أن يكون اللفظ العامِّ بيانًا له ، ولو مع ما يشابهه ، من كل ما
يندرج تحت اللفظ العامِّ . وَلَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ بَيَانًا لَهُ
وَحَدَّهُ كَمَا ذَكَرْتُمْ .

الشُّبْهَةُ الرَّابِعَةُ :

يقولون : قد اتفقت كلمة الفقهاء على أنه إذا دعا رجلٌ رجلًا
آخَرَ إِلَى طَعَامِ الْخَدَاءِ وَقَالَ لَهُ : " تَعَدَّ عِنْدِي " فَرَفَضَ وَقَالَ : " وَاللَّهِ
لَا أَتَعَدِّي " وَلَمْ يَقُلْ : " عِنْدَكَ " ثُمَّ تَنَاوَلَ الْخَدَاءَ عِنْدَ غَيْرِ هَذَا الدَّاعِي
فَأَنَّهُ لَا يَحْتَكُّ . وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّ هَذَا اللَّفْظَ الْعَامَّ قَدْ تَخَصَّصَ بِسَبَبِهِ ،
وَهُوَ كَلِمَةُ " تَعَدَّ عِنْدِي " الَّتِي نَحَصَّ بِهَا الدَّاعِي نَفْسَهُ . فَكَانَ الْحَالِفُ
قَالَ : " لَا أَتَعَدِّي عِنْدَكَ وَحَدَّكَ " . وَلِذَلِكَ لَا يَحْتَكُّ بِخَدَائِهِ عِنْدَ فِيرِهِ .

[والجواب : أن حكم الفقهاء في هذا المثال ليس مبنياً على أن كل عام يتخصّص بسببه كما فهمتم . بل هو مبنى على أن هذا المثال وأشباهه تخصّص بقريئة خارجة ، وهي حكم العرف هنا بأن الحالف إن ما يريد ترك الفداء عند دأعيه فقط . وليس كلامنا فيما تخصّص بقريئة خارجة سواء أكانت العرف أم سواه ، فذلك محلّ وفاق .

ونظيره أن يقال لك : " كَلَّمَ فلاناً في واقعة معينة " فتقول : " والله لا أكلمه أبداً " فانك لا تحنث إذا كلمته في غير تلك الواقعة ، لأن العرف يحكم أيضا بأنك تريد عدم تكليمه في خصوص تلك الواقعة لا مطلقاً .

الشبهة الخامسة :

يقولون : إن التطابق بين السؤال وجوابه واجب في نظر الحكمة ، وبحكم قانون البلاغة . وهذا التطابق لا يستقيم إلا بالتساوي بين لفظ العام وسببه الخاص . والتساوي لا يكون إلا إذا غصّنا اللفظ العام بسببه الخاص . لاسيّما إذا وقع ذلك في كلام الشارع الحكيم ، وجاء ^{في} أرقى نصوص البلاغة روائدها إيجازاً ، وهو القرآن الكريم .

[والجواب : أن طرد العام على عمومه لا يخل بمطابقتها لسببه الخاص . لأن هذه المطابقة تحصل بكون اللفظ أمم من سببه ، كما تحصل بمساواته إياه . فإن المقصود من المطابقة أن يكون اللفظ

مبيناً لحكم السبب ، وفير قاصر عن الوفاء به . وهو إذا جاء أعم
يكون قد وقى بالمراد وزاد (أهد من " مناهل الصرفان " (١)

ولنا بعد هذا أن نتساءل : ما الذى يترتب على القولين ؟

والجواب أن الذى يترتب على القولين هو أن القائلين بأن

العبرة بحموم اللفظ يُثبتون به كل ما يندرج تحته ، وحينئذ فلا إشكال .

أما القائلون بخصوص السبب والحق ما سواه بالقياس فإنهم

يحصرونه فيما يثبت بالقياس لا بالنص . وعليه فالحدود تثبت بالقياس ،

وكذلك الكفارات . والحقيقة أن شيئاً من ذلك لا يثبت بالقياس . لأن في

ذلك من الضرر ما فيه . وهو فير جائز ، لأن أكثر الأصوليين والفقهاء

يرون أن الحدود والكفارات لا تثبت بالقياس ، لأنه ظني ، وفيه

شبهة والحدود تُدرأ بالشبهات .

على أن أقوى ما استدل به هؤلاء ، الثالث والرابع ، مع أن

الرابع أفعال ، والأفعال لا عموم فيها على الراجح ، بل العموم

ما يكون على جهة التساوي ، والفعل يدل على مجرد الحقيقة .

أما الثالث ، فإن البيان أعم من أن يكون مساوياً أو أكثر شمولاً .

والذى أراه - بعد النظر في أدلة الفريقين - أن رأى الراجح

هو ما ذهب إليه الجمهور من أن العبرة بحموم اللفظ لا بخصوص

السبب . وذلك لما قدموا من أدلة قوية تسند مذهبهم وتجعله راجحاً

على ما سواه .

البیاب النافی

فی طریقہ معرفۃ السبب

وفیہ تہررت فی فصول:

الفصل الأول:

فی الروایات التي وردت

فی أسباب النزول

وقیمتها

الفصل الأول

الروايات التي وردت في أسباب النزول وفيها

لما كانت الروايات التي وردت في أسباب النزول من الكثرة بحيث لا يتسع لتحقيقها فصلٌ كهذا ، فسأتناولها على النحو التالي :

١ / ما ورد في الصحيحين : وسأكتفي منه بعشرة أمثلة

٢ / ما وافق ما في الصحيحين : وسأقتصر فيه على عشرة أمثلة

أيضاً، مبينا قيمة الحديث بعد موافقته لما في الصحيحين .

٣ / ما لم يوافق - أو ما يخالف - ما في الصحيحين :

وسأكتفي منه بعشرة أمثلة

٤ / ثم أقوم باحصاء مجمل لهذه الأقسام الثلاثة .

وفيما يلي تفصيل ذلك :

أولاً : ما ورد في الصحيحين :

وأكتفي منه بالأمثلة العشرة التالية :

١ / قوله تعالى : (أَجِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثِ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ

هِنَّ لِبَاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٍ لِهِنَّ ، عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ

فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا

وَأَشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ) (١)

قال الإمام البخاري : (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ (٢)

(١) سورة البقرة (١٨٧)

(٢) هو ابن يونس

عن أَبِي إِسْحَاقَ (١) عن البراء رضى الله عنه قال : كان أصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ
فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمَسِيَ . وَإِنْ قَامَ
بِنِصْرَةٍ أَلَّا تَصَارَى كَانَ صَائِمًا ، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ
فَقَالَ لَهَا : أَعِنْدِكَ طَعَامٌ ؟ قَالَتْ : لَا ، وَكُنْ أَنْتَ فَاطْلُبْ
لَكَ ، وَكَانَ يَوْمَهُ يُعْمَلُ ، فَخَلِبَتْهُ عَيْنَاهُ ، فَقَالَتْ : خَيْبَةٌ لَكَ . فَلَمَّا
انْتَصَفَ النَّبِيُّ فَشَى عَلَيْهِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ " أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ ارْقُبُوا إِلَى نِسَائِكُمْ " ففرحوا
بها فرحاً شديداً . ونزلت : " وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ
الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ " . (٢)

قلت : هذا الحديث من مسند الجامع الصحيح الذى لا يَحْتَمِلُ
أية طعة بسبب انقطاع ، أو إرسال ، أو إيهام فى السند ، أو غير
ذلك من سائر العلل التى قد تقدح على السند .
وفى هذا الحديث تأكيد لمبدأ التيسير ورفع الحرج كما
قرره الاسلام إجمالا بقوله تعالى : (يَرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ
بِكُمُ الْعُسْرَ) (٣) وقوله (وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) (٤)
ونزول الآية صقيب الواقعة مباشرة يؤكد أن الواقعة نص فى
سبب النزول .

(١) هو عمرو بن عبد الله السبيعي
(٢) صحيح البخارى ٣١/٥ - كتاب الصيام ، باب قوله جل ذكره :

(أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ ارْقُبُوا ...)

(٣) سورة البقرة (١٨٥)

(٤) سورة الحج (٧٨)

٢٧ قوله تعالى (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ . . .)

إلى آخر السورة (١)

قال الإمام مسلم رحمه الله : (حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ ، وَأُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامِ الْعَيْشِيُّ ، وَاللَّفْظُ لِأُمِّيَّةَ قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ - وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ - عَنِ الْقَلَاءِ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفَّوهُ يَخَافُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَخُفِّرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُضْذِبْ مَنْ يَشَاءُ " وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ " (٢) قال : فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بركوا على الركب فقالوا : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ كَلَّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُنْطِيقُ : الصَّلَاةَ ، وَالصِّيَامَ ، وَالْجِهَادَ ، وَالصَّدَقَةَ ، وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ ، وَلَا نُنْطِيقُهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكُتَابِ مِنْ قَبْلِكُمْ : " سَمِعْنَا وَخَشِينَا " ؟ بَلْ قُولُوا : " سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا فُفْرَأْتُكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ . فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ (٣)

(١) سورة البقرة (٢٨٥ ، ٢٨٦)

(٢) سورة البقرة (٢٨٤)

(٣) ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ : أَي تَلَوَهَا فِي يُسْرٍ وَسَهْوَةٍ .

فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي آثَرِهَا " آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ
كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْكُمْ وَكُتِبَ وَرُسُلِهِ ، لَا تَفَرُّوا بَيْنَ أَيْدِي رَسُولِهِ
وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا فَفَرَّانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ " فلما فعلوا ذلك
نسخها الله تعالى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : " لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا
وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا
أَوْ أَخْطَأْنَا " قال : نعم ، " رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا " قال : نعم ، " رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَلَأَاطَاةَ لَنَا بِسَبِّهِ
وَإِعْفَ عَنَّا ، وَافْقِرْنَا لَنَا ، وَارْحَمْنَا ، أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ
الْكَافِرِينَ " قال : نعم (١)

قلت : وهذا الحديث - أيضا - مسند ، لا يرتاب أحد في
صحته . ولقد تَوَخَّى الإمامُ مسلمُ فيه الدقةَ والأمانةَ حيثُ أسندَ اللفظَ
إلى قائله ، وإنَّ رواه عن اثنين في أول السند .

وفيه واقعةٌ بحينها ، وهي فرج الصحابة من تكليفِ يشق عليهم
أو يصعب القيام به ، فلجأوا إلى مَقْرَمِهِمْ يَسْتَوْضِحُونَهُ مَا خَفِيَ عَلَيْهِمْ
من قوله تعالى : " وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوا بِحَاسِبِكُمْ بِهِ
اللَّهُ " ولم يكن عند النبي صلى الله عليه وسلم من إيضاح ، فأمرهم

(١) صحيح مسلم بشرح : نخوعى ١٤٤ / ٢ كتاب الإيمان ، باب تجاوز
الله تعالى عن حديث النفس .

بالطاعة حتى لا يتعرضوا لعقاب نزل بغيرهم من اليهود الذين شاقوا
الله ورسوله . ثم علمهم ما يقولونه فامتثلوا ، فغفغف الله عنهم وأوضح
لهم ما كانوا يسألون عنه في قوله تعالى : " لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا
إِلَّا وَسْخَهَا .

وقول الراوى : (نسخها الله تعالى) يجعلنا نقف متأملين
هل بين الآيتين تعارض حتى يكون نسخاً بالمعنى الاصطلاحي ؟
أو أن النسخ عند المتقدمين يشمل تخصيص العام وتبيين المجهل ؟
وهذا هو الظاهر . وعلى كل ، فهذه الرواية نص في سبب النزول .

٣ / قوله تعالى : (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ

أَيْمَانُكُمْ . . .) (١)

قال الإمام مسلم : (حَدَّثَنَا عبيد الله بن عمرو بن ميسرة القواريريُّ
حَدَّثَنَا يزيد بن زريع ، حَدَّثَنَا سعيد بن أبي هريرة ، عن قتادة
عن صالح أبي الخليل ، عن أبي طلحة الهاشمي ، عن أبي سعيد
الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يوم حنين ، بعث
جيشاً إلى أوطاس (٢) فَلَقُوا عدواً فقاتلوهم فظَهَرُوا عليهم ،
وأصابوا لهم سبايا . فكان ناساً من أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم تَحَرَّجُوا من فِشْيَانِهِنَّ ، من أجل أزواجهن من
المشركين ، فَأَنْزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ في ذلك " وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا
مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ " أي فهنَّ لكم حلال إذا انقضت عدتهن " (٣)

(١) سورة النساء (٢٤)

(٢) أوطاس : موضع عند الطائف .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٠٠ / ٣٤ كتاب الرضاع ، باب جواز
وطء المسبية .

وفي هذا الحديث الصحيح الذي رواه الإمام مسلم رفع الله تعالى الحج عن المسلمين ، وأباح لهم فُشْيَان ما ملكت أيماهم من نساء المشركين ، بعد انقضاء عدتهن بالاستبراء بحبضة واحدة أو بوضع الحمل .

وكانوا قد تحرَّجوا من فُشْيَانِهِنَّ لكونِهِنَّ متزوجات قبل الأشر ، وهذا هو المراد بإحصانِهِنَّ . فلما علم الله ذلك منهم رفع الحج عنهم بنزول هذه الآية الكريمة . ومن ثم جاء هذا الحديث الشريف مبيناً سبب نزولها .

٤ / قوله تعالى : (أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِِّ وَحِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَسَّاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) (١)

قال الإمام مسلم رحمه الله : (حدَّثني حسن بن علي الحلواني حدَّثنا أبو ثوبة ، حدَّثنا معاوية بن سلام ، عن زيد بن سلام انه سمع ابا سلام قال : حدَّثني النعمان بن بشير قال : كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل : ما أبالي أن لا أكمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أشقى الحاج . وقال آخر : ما أبالي أن لا أكمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام . وقال آخر : الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلت . فزجرهم عمر وقال : لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يوم الجمعة ، ولكن إذا صليت الجمعة خلعت فاستفتيته فيما اختلفتم

فيه . فَأَنْزَلَ اللَّهُ مَزْجَلًا [أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ .] الآية إلى آخرها (١) .

قلت : وفي هذا الحديث بيان لفضل الجهاد في سبيل الله
وطو شأنه في الإسلام . وقد كان بعض الصحابة رضوان الله عليهم
حسبوا أن سقاية الحاجِّ وعمارة المسجد الحرام غير ما يكتسبه
المسلم بعد النطق بالشهادتين . ولما كان الإسلام هو الرسالة
الخاتمة التي ينبغي نشرها في كل بقاع الأرض ، فإن واجب المسلمين
يصبح أكبر من أن يُحْتَفَرَفِي عِمَارَةَ الْمَسْجِدِ وَإِكْرَامَ الضُّيُوفِ ، لأنَّ
هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ - مَعَ عَظَمَتِهِمَا - لَا يَكْفِيَانِ لِنَشْرِ الْإِسْلَامِ . فكان لابدَّ
من اتخاذ وسيلة تقى بهذا الغرض الجليل ، ومن ثمَّ شُرِعَ الْجِهَادُ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

وينزل هذه الآية : الكريمة اكتمل تَصَوُّرُ أَوْلَاطِكَ الْأَصْحَابِ
الكرام لواجبهم الشرعي على الوجه الذي يحقق شمول الإسلام وكمالها

٥ / قوله تعالى : (وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ) (٢)

فقال الإمام البخاري رحمه الله : (حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، حَدَّثَنَا
عُمَرُ بْنُ ذَرِّ ، قَالَ سَمِعْتُ أَبِي ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَجَبْرِ بْنِ
مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مَا تَزُورُنَا ؟ فَنَزَلَتْ : " وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ
رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا . " (٣)

(١) صحيح مسلم ١٣ / ٢٥ ، كتاب الإمارة ، باب فضل الشهادة

(٢) سورة مريم (٦٤)

(٣) (صحيح البخاري ٦ / ١١٨ ، كتاب التفسير ، باب : [وَمَا نَنْزِلُ

إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ]

قلت : وهذا الحديث المسند الذي رواه الإمام البخارى يدل
دلالة واضحة على فائدة معرفة سبب النزول . فإن القارئ لهذه
الآية والآية التي قبلها يصعب عليه الربط بينهما قبل أن يعرف
سبب النزول .

فالآية السابقة - وهي قوله تعالى : **[تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ**
عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا] - وثيقة الصلة بما قبلها من قول الله تعالى :
" **جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ . . .** " (١) لكون
الكلام منصبا على وصف الجنة في الكل .

أما قوله تعالى : " **وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ** " فيحتاج إلى بيان
لأنه كلام مستأنف .

ومن ثم جاء هذا الحديث الشريف ليبين أن الآية نزلت بسبب
سؤال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام .

والمناسبة التي تربط هذه الآية بما قبلها : أن ما قبلها وحدثت
بالجنة لمن كان تقيا أخلص عبادته لربه . ومن دلائل إخلاص العبادة
ومظاهر التقوى تعلق القلب بكل ما هو عند الله . ومن ثم تشوّقت
نفس النبي صلى الله عليه وسلم أكثر لزيادة جبريل أمين الوحي
من زيارته ، فهو ينزل عليه بآيات هي ركائز التقوى ، ووسائل المعرفة
الصحيحة الموصلة إلى عبادة الله تعالى . فبيّنت الآية الثانية أن جبريل
عابد لله مؤتمر بأمره ، وأنه مملوك لله كسائر المخلوقات ، وأن الله
تعالى لا يسئ عبادَه ولكنه ينزل وحيه عند ما يشاء .

(١) سورة مريم " ٦١ ، ٦٢ "

٦ / قوله تعالى : (وَلَا تَكْرَهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَىٰ الْبِخَارِ ...) (١)
قال الإمام مسلم : (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (٢)
جَمِيعًا عَنْ أَبِي معاوية (٣) وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبُو
معاوية ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (٤) عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ
عبد الله بن أَبِي بِن سَلُولٍ يَقُولُ لَجَارِيَةٍ لَهُ : اذْهَبِي فَاْبْغِينَا شَيْئًا
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : (وَلَا تَكْرَهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَىٰ الْبِخَارِ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ
تَحْصِنُوا لَتَبْتَخُوا عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ
إِكْرَاهِهِنَّ - لِهِنَّ - فَفَوْرٌ رَحِيمٌ) (٥)

قلت : وهذا بيان آخر لسبب النزول وردت في هذا الحديث
المسند الذي رواه الإمام مسلم رحمه الله . وفيه صيانة للخصوس
وحفاظ على الشرف والكرامة والصفة .

ومعلوم أن لفظ "لِهِنَّ" في قوله : " فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ -

لِهِنَّ - فَفَوْرٌ رَحِيمٌ " ليس من الآية وإنما هو تفسير وبيان " (٦)

(١) سورة النور (٣٣)

(٢) هو محمد بن الحلاء البغداني .

(٣) هو محمد بن خازم الضرير .

(٤) هو سليمان بن مهران .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦٢ / ٠١٨ كتاب التفسير ، سورة النور .

(٦) قال الامام النووي في شرحه لصحيح مسلم ١٦٣ / ١٨ : (هكذا وقع في النسخ كلها : " لِهِنَّ فَفَوْرٌ رَحِيمٌ " وهذا تفسير لم يرد به أن لفظة " لِهِنَّ " مُنْزَلَةٌ ، فإنه لم يقرأ بها أحد . وإنما هي تفسير وبيان يُرد أن المظفرة والرحمة لِهِنَّ لكونهن مكرهات لا لمن أكرههِنَّ " .

والمعنى : أن الله تعالى غفور لهؤلاء الفتيات ، رحيم بهن ،
لعلمه بأنهن مكروهات على فعل الفاحشة . وقوله " غفور " يدل على
أنَّ اليفاء إثم لم يُجْزَ إِكْرَاهُ ، وإنما الإكراه رَفْعُ العقاب ، فليس الإكراه
من أسباب الإباحة ، بل هو من أسباب العقاب .
والفرق بينهما : أنَّ أسباب الإباحة ترجع إلى الخِطْل ، أما رَفْعُ العقاب
فراجع إلى الفاعل .

٧ / قوله تعالى (إِنَّ الشُّرْكَ لظُلْمٌ عَظِيمٌ) (١) قال الإمام البخاري
(حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ (٢) قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ " ح " قَالَ : وَحَدَّثَنِي
يَسْرَ (٣) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (٤) عَنْ شُعْبَةَ (٥) عَنْ سُلَيْمَانَ (٦)
عَنْ إِبْرَاهِيمَ (٧) عَنْ طَلْقَةَ (٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٩) قَالَ : لَمَسَا
نَزَلَتْ " الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ " (١٠) قَالَ أَصْحَابُ

(١) سورة لقمان " ١٣ "

(٢) هو الطيالسي .

(٣) هو بشر بن خالد الحسكزي .

(٤) هو محمد بن جعفر المعروف بِقَنْدَرٍ .

(٥) هو شعبة بن الحجاج .

(٦) هو سليمان بن مهران الأعمش .

(٧) هو إبراهيم بن يزيد النخعي .

(٨) هو طلقة بن قيس النخعي .

(٩) هو عبد الله بن مسعود .

(١٠) سورة الأنعام (٨٢)

رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَيْنَا لَمْ يَظْلَمْ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ " إِنْ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ " (١)

قلت : هذا الإسناد من أصحِّ الأسانيد كما وصفه الإمام الحافظ ابن حجر بقوله : (في هذا الإسناد رواية ثلاثة من التابعين بعضهم عن بعض . وهم : الأعمش ، عن شيخه إبراهيم بن يزيد النخعي ، عن خاله طلحة بن قيس النخعي . والثلاثة كوفيون فقهاء . وعبد الله الصحابي هو ابن مسعود . وهذه الترجمة أخذت ما قيل فيه إنه أصح الأسانيد) (٢)

وبهذه الآية الكريمة طيَّب اللهُ أنفُسَ الصحابة رضوانُ الله عليهم ، حيث كانوا قد فهموا من قوله تعالى : " الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ " أنهم في عداد الظالمين ، فنزلت هذه الآية مبينةً أنَّ العراد بالظلم هنا هو الشرك . فاطمأنت نفوسهم بسبب نزول هذه الآية . وزال عنهم ما اعتراهم من خوف وقلق . . .
وفي هذا دليل على تخصيص عموم القرآن بالقرآن ، حيث إن الظالم في الآية الأولى نكرة وقعت في سياق النفي ، فتعم . ثم جاءت الآية الثانية فخصصت العراد بالظلم الذي لا يُجامع الإيمان ، بأنه شرك .

(١) صحيح البخاري : ١٤٤/١ كتاب الإيمان ، باب ظلم دون ظلم

(٢) فتح الباري " ٨٨/١

٨ / سورة الفتح :

قال الإمام البخارى رحمه الله : (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى (١) ، حَدَّثَنَا عَبْدِ الْحَزِيزِ بْنِ سَيَّاهٍ مِنْ حَبِيبِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا وَائِلٍ أَسْأَلُهُ ، فَقَالَ : كُنَّا بِصِفِّينَ (٢) فَقَالَ رَجُلٌ : أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : نَعَمْ . فَقَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ : اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ - يَعْنِي الصَّلْحَ الَّذِي كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَشْرُوكِينَ - وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا . فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ ؟ أَلَيْسَ قِتَالُنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالُهُمْ فِي النَّارِ ؟ قَالَ : بَلَى . فَقَالَ : فَفِيمَ أُعْطِيَ الدَّيْنَةَ فِي دِينِنَا ، وَنُرْجَعُ وَلَمْ يَحْكَمْ اللَّهُ بَيْنَنَا ؟ فَقَالَ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، إِنَّ نَبِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّقَنِي اللَّهُ أَبَدًا . فَرَجَعَ مُتَحَفِّظًا ، فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى جَاءَ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ ، وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يَضِيعَهُ اللَّهُ أَبَدًا ، فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ (٣)

(١) هُوَ يَعْلَى بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسِيِّ .

(٢) مَدِينَةُ عَلِيِّ شَاطِئِ الْفَرَاتِ .

(٣) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ١٧٠/٦ ، كِتَابُ التَّفْسِيرِ ، بَابُ إِذَا فَتَحْنَا لَكَ فَتَحْنَا بَيْنَنَا .

قلت : هذا الحديث من رواية الصحابي الجليل سهل بن حنيف وقد رواه في وقعة صفين محذراً من أنكروا التحكيم على علي رضي الله عنه، ومذكراً لهم بما وقع من الصحابة يوم الحديبية من إنكار بعضهم للصلح مع المبشرين مع ما فيه من الفوائد التي ظهرت لهم فيما بعد، وأن الله أيد رسوله بالوحي فأنزل عليه سورة الفتح .

قال الحافظ ابن حجر : (قوله : " وقال سهل بن حنيف : اتهموا أنفسكم " أي في هذا الرأي ، لأن كثيراً منهم أنكروا التحكيم وقالوا : لا حكم إلا لله ، فقال علي : " كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدُ بِهَا بَاطِلٌ " وأشار عليهم كبار الصحابة بمطاعة علي وأن لا يخالف ما يشير به لكونه أعلم بالمصلحة . وذكر لهم سهل بن حنيف ما وقع لهم بالحديبية ، وأنهم رأوا يومئذ أن يستمروا على القتال ويخالفوا ما دُعوا إليه من الصلح . ثم ظهر أن الأصلح هو الذي كان شرع النبي صلى الله عليه وسلم فيه) (١)

٩ / قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) (٢)

(١) فتح الباري ٨ / ٥٨٨

(٢) سورة الحجرات (٢)

قال الإمام البخاري رحمه الله : (حَدَّثَنَا بَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ
اللُّخَمِيُّ ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍو (١) عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ (٢) قَالَ :
كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا - أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا
عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبٌ بَنِي تَمِيمٍ . فَأَشَارَ
أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ ، أُخِيَّ بَنِي مُجَسَّاسِ شَيْخٍ ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بِرَجُلٍ
آخَرَ - قَالَ نَافِعٌ : لَا أَحْفَظُ اسْمَهُ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ : مَا أَرَدْتَ بِالْإِنِّ
خِلَافِي . قَالَ : مَا أَرَدْتُ سَبَّ خِلَافِكَ . فَارْتَفَعَتَا أَصْوَاتَهُمَا فِي ذَلِكَ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ . . .) الْآيَةَ .
قَالَ ابْنُ الزَّبِيرِ : فَمَا كَانَ عَمْرٌو يَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَتَّى يَسْتَفْتِيَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ : يَعْنِي أَبُو بَكْرٍ (٣)

قلت : هذا حديث مسند متصل . وإن كان ظاهره الإرسال
لروايته عن ابن أبي مليكة التابعي . فإن قوله في صلب الحديث :
(قال ابن الزبير) يدل على اتصاله .

وهذا الحديث مع بيانه لسبب النزول ، يدل على مدى إذعان
الصحابة لأمر الله تعالى ، وتأديبهم مع رسوله صلى الله عليه وسلم .

(١) هو نافع بن عمر الجصحي المكي .

(٢) هو عبد الله بن أبي مليكة .

(٣) صحيح البخاري (١٧١/٦) كتاب التفسير ، باب لا ترفعوا
أصواتكم فوق صوت النبي .

١٠ / قوله تعالى : (وَ تَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكذَّبُونَ) (١)
قال الإمام مسلم : (حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا
النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ - وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ - حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ قَالَ :
حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرًا
وَمِنْهُمْ كَافِرٌ : قَالُوا : هَذِهِ رَحْمَةٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَقَدْ صَدَقَ نَبِيُّ
كَذًّا وَكَذًّا . قَالَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ " فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ " (٢)
حتى بلغ " وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكذَّبُونَ " (٣)

قلت : هذا حديث مسند رواه الإمام مسلم رحمه الله في سبب
نزول هذه الآية الكريمة.

قال الإمام النووي رحمه الله : (ليس مراده أن جميع هذا
نزل في قولهم في الأنواء لبيك وإنما النازل في ذلك قوله : " وَتَجْعَلُونَ
رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكذَّبُونَ " والباقي نزل في غيره ذلك . ولكن اجتمع في
وقت النزول فذكر الجميع من أجل ذلك) (٥)

(١) سورة الواقعة (٨٢) -

(٢) سورة الواقعة (٧٥) -

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي " ٦١ / ٢ " ، كتاب الإيمان ، باب

بيان كفر من قال مطرنا بالنوء .
(٤) الأنواء : جمع نوء ، وهو النجم . وذكره تسمية الغافل بالنوء [صحيح مسلم]
(٥) صحيح مسلم بشرح النووي (٦٣ / ٢)
بشرح النووي [٦١/٢]

والحديث فيه تصحيح لعقيدة المسلم . فقد كان البعض يرجعون
نزول المطر إلى الأنواء ، فنبههم الرسول صلى الله عليه وسلم إلى
خطأ اعتقادهم . وأنزل الله هذه الآية الكريمة تأييداً لرسوله
صلى الله عليه وسلم .

ثانياً : ما وافق ما في الصحيحين (١)

١- قوله تعالى : (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْحُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا
اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ...) .
الآية (٤)

قال الإمام السيوطي رحمه الله : (أخرج ابن أبي حاتم عن
صفوان بن أمية قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم متضمخاً
بالزعفران ، عليه جبة . فقال : كيف تأمرني يا رسول الله في عفتي ؟
فأنزل الله : (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْحُمْرَةَ لِلَّهِ) فقال : أين السائل عن
الحمرة ؟ قال : ههنا نذا . فقال له : ألقى عنك ثيابك ، ثم اقتسل
واستنشق ما استطعت ، ثم ما كنت صانعاً في حجك فاصنعهُ فسي
صرتك (٣)

(١) المراد بالموافقة هنا : أن يكون للحديث أصل في الصحيحين
أو في أحدهما .

(٢) سورة البقرة (١٩٦)

(٣) لباب النقول ص (٢٦)

قلت : هذا الحديث له أصل في الصحيحين (١) وذلك ما رواه
الشيخان ، واللفظ للبخاري قال : (حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، حَدَّثَنَا
هَمَّامٌ (٣) عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أُمِيَّةٍ - يَعْنِي عَنْ
أَبِيهِ - أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْجِمْرَانَةِ
وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ ، وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخُلُوقِ (٤) - أَوْ قَالَ صَفْرَةٌ - فَقَالَ : كَيْفَ
تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عِمْرَتِي ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَسُتِرَ بِثَوْبٍ وَوَيِّزَتْ أُنَى قَدِ رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أُنزِلَ
عَلَيْهِ الْوَحْيُ . فَقَالَ عَمْرٌ : تَعَالَ : أَيَسْرُكَ أَنْ تَنْتَظِرَ إِلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أُنزِلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَرَفَعَ
طَرَفَ الثَّوْبِ فَتَنظَرْتُ إِلَيْهِ لَهُ فُطَيْطٌ - وَأَحْسَبُهُ قَالَ : كَخَطِيطِ الْبَكْرِ - (٥)
فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ قَالَ : أَيُّنَ السَّائِلِ عَنِ الْعِمْرَةِ ؟ اخْلَعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ ، وَافْسِلْ
أَثَرَ الْخُلُوقِ عَنْكَ ، وَإِنِّي الصَّفْرَةُ (٦) وَأَصْنَعْ فِي عِمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي . =

- حَجَّكَ (٧) -

(١) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ٧٦/٨ ، كتاب الحج -

(٢) هو هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى بْنِ دِينَارٍ .

(٣) هو عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ .

(٤) الْخُلُوقُ - يَفْتَحُ الْخَاءُ - نَوْعٌ مِنَ الطَّيْبِ .

(٥) الْفُطَيْطُ : صَوْتٌ كَصَوْتِ النَّائِمِ الَّذِي يُرَكِّدُهُ مَعَ نَفْسِهِ ، وَالْبَكْرُ

- يَفْتَحُ الْبَاءُ - الْفَتْحُ مِنَ الْإِبِلِ "صحيح مسلم ٧٦/٨"

(٦) إِنِّي الصَّفْرَةُ : مِنَ النَّقَاءِ ، وَهُوَ النَّظَافَةُ .

(٧) صحيح البخاري (٦/٣) كتاب العمرة ، باب يُفَعَّلُ فِي الْعِمْرَةِ

مَا يُفَعَّلُ فِي الْحَجِّ .

والملاحظ أنَّ هذين الحديثين متكاملان ، يفسر كلاهما الآخر .
فرواية البخاري تفصل ما أجمل في رواية ابن أبي حاتم ، وذلك على
النحو التالي :-

أولاً : بيئت رواية البخاري أنَّ صفوان بن أمية/هو صفوان بن يعلى بن
المزكرف روايةً عنه أبي حاتم .
أمية ، كما أبانت أيضاً أنه روى الحديث عن أبيه .

ثانياً : ذكرت رواية البخاري مكان الحادثة وهو الجحرانة ، وزادت
على ذلك بذكر ما دار من حوار بين عمر بن الخطاب والرجل المُستفهم
ثالثاً : أشارت الرواية إلى طرفٍ من كيفية نزول الوحي على رسول الله
صلى الله عليه وسلم .

وفي الجانب الآخر نجد رواية ابن أبي حاتم تبين ما أجمل في
رواية البخاري . وذلك قول الراوي تارةً : (فأنزل الله على النبي
صلى الله عليه وسلم " وقوله تارةً أخرى : " وقد أنزل الله عليه الوحي "

فالمنزل في العبارة الأولى غير مُبين ، وكلمة الوحي في العبارة
الثانية تحتاج إلى بيان أيضاً . ومن ثم جاءت رواية ابن أبي حاتم
لتبين هذا الإبهام في قول الراوي : " فأنزل الله : وَأَتَمُّوا الْحَجَّ
وَالْحُمْرَةَ لِلَّهِ " .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (قوله : " كيف تأمرني
أن أصنع في عمري ؟ فأنزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم " لم
أقف في شيء من الروايات على بيان المنزل حينئذٍ من القرآن . وقد

استدل به جماعة من الصلحاء على أن من الوعى ما لا يُتلى . لكن
وقع عند الطبراني في الأوسط من طريق أخرى أن المنزل حينئذ
قوله تعالى : " وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْحُمْرَةَ لِلَّهِ " (١)

قلت : ما نقله ابن حجر هنا عن الطبراني يُقوى رواية ابن أبي
حاتم التي نصت على سبب النزول . وهاتان الروايتان تُختبران تفصيلا
لما ورد مجملا في رواية الإمام البخاري المتقدم . وبمجموع الروايات
الثلاث نستطيع أن نستيقن من إثبات النص على سبب النزول .

٢ / قوله تعالى : (وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ
طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ . . .) (٢)

قال الإمام أحمد رحمه الله : (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣) ، ثنا
الثوري عن منصور (٤) عن مجاهد ، عن أبي عيَّاش الزرقاني (٥)
قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمُحَسَّفَانَ ، فاستقبلنا
المشركون عليهم خالد بن الوليد ، وهم بيننا وبين القبلة ، فصلى بنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ، فقالوا : قد كانوا على حال لو
أصبنا فرتهم ، ثم قالوا : تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم

(١) فتح الباري ٦١٤ / ٣

(٢) سورة النساء (١٠٢)

(٣) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع -

(٤) هو منصور بن الحنظل بن عبد الله السلمي .

(٥) هو زيد بن الصامت الزرقاني الانصاري ابو عيَّاش الصحابي الجليل .

شهد موقعة أُحُد وما بعدها من المشاهد ، وهاش الى خلافة

معاوية بن أبي سفيان (الإصابة ١٤٢ / ٤)

من أبنائهم وانفسهم ، قال : فنزل جبريل عليه السلام بهذه الآيات بين الظهر والعصر : " وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ " قال : فحضرت ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذوا السلاح . قال : فَصَنَفْنَا خَلْفَهُ صَفَيْنِ . قال : ثم ركع فركعنا جميعاً ، ثم رفع فرفعنا جميعاً ، ثم سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالصف الذي يليه ، والآخرين قيام يحرسونهم ، فلما سجدوا وقاموا جلس الآخرون فسجدوا في مكانهم ، ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، وجاء هؤلاء على مصاف هؤلاء . قال : ثم ركع فركعوا جميعاً ، ثم رفع فرفعوا جميعاً ، ثم سجد النبي صلى الله عليه وسلم والصف الذي يليه ، والآخرين قيام يحرسونهم ، فلما جلس جلس الآخرون فسجدوا ، وسلم عليهم ثم انصرف . قال : فصلاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين : مرة بمشنان ، ومرة بأرض بنى سليم (١)

قلت : هذا بالحديث له كالأصل في مواطن من صحيح الإمام

البخاري (٢) وسأكتفي بإيراد روايتين فيما يلي —

أ / قال رحمه الله في كتاب الخوف :

(باب صلاة الخوف وقول الله تعالى : " وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا . وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا بِأَسْلِحَتِهِمْ فَاذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْكُمْ رُكُوعًا وَلْيَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا بِأَسْلِحَتِهِمْ

(١) سند الإمام أحمد . ٥٩ / ٤ و ٦٠

(٢) انظر صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب قوله فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا ، وكتاب الخوف ، باب صلاة الخوف ، وكتاب المغازي ، باب فزوة ذات الرقاع .

وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً
وَاحِدَةً ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ
تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَغُدُّوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (١)

(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ (٢) قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ (٣) عَنْ

الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢ - يَعْنِي
صَلَاةَ الْخَوْفِ - قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ قَالَ : فَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ نَجْدِ فَوَارِزَيْنَا
الْحَدَوِّ وَفَصَافَيْنَا لَهُمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي لَنَا ،
فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ تَصَلِّي ، وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْحَدَوِّ ، وَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رُكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ (٤)

ب / وَقَالَ - أَيْضًا - فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ : (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ ،

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ قَالَ : يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ وَطَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ فَيُصَلِّي

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ (١٠١ - ١٠٢)

(٢) هُوَ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ -

(٣) هُوَ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ -

(٤) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ١٧ / ٢ - كِتَابُ الْخَوْفِ - بَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ -

بهم الإمام ركعة ، وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو ولم يصلوا ،
فإذا صلى الذين معه ركعةً استأخروا مكان الذين لم يصلوا ، ولا يسلمون .
ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ، ثم ينصرف الإمام وقد صلى
ركعتين ، فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة بعد
أن ينصرف الإمام ، فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين .
فإن كان خوفٌ هو أشدُّ من ذلك صلوا رجلاً قِياماً على أقدامهم ،
أَوْ رُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أَوْ فِرَ مُسْتَقْبِلِيهَا . قال مالك : قال نافع ،
لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم (١)

قلت : الترجمة التي أوردها الإمام البخاري بين يدي الرواية
الأولى تُعَضِّد ما وراه الإمام أحمد من سبب نزول الآية ، لأن الإمام
البخاري أورد الآية بنصها في ترجمته للحديث . ولهذا كان ممن
المستحسنين إثبات تلك الترجمة هنا - على طولها - للاستئناس بها
في معرفة سبب النزول .

ومن ناحية أخرى فإن الكيفية التي وردت في رواية البخاري الثانية
تتفق مع الكيفية التي وردت في سياق الآية الكريمة .

(١) صحيح البخاري ٣٨/٦ ، كتاب التفسير ، باب قوله " فَإِنْ خِفْتُمْ
فَرَجُلًا أَوْ رُكْبَانًا " .

والرواياتُ الثلاثُ تتحدثُ عن كيفية صلاة الخوف ، مع انفراد رواية الإمام أحمد بالتصريح بسبب النزول . وما دامت هذه الرواية ذات أصول في صحيح البخاري ، فهي بلا ريب متفقة مع ما ورد في الصحيح .

أما ما جاء في هذه الروايات من اختلاف كيفية صلاة الخوف وتعدد أماكنها ، فلا إشكال فيه ، لأنه ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم صلاها بصور متعددة في غير أماكن .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (وأما الاختلاف في صلاة الخوف بمجردة فلا يدل على التفاضل ، لإحتمال أن تكون وقعت في الغزوة الواحدة على كسيفيتين ، في صلاتين ، في يومين ، بل في يوم واحد) (١)

ونقل رحمه الله عن الإمام أحمد أنه قال : (ثبتت في صلاة الخوف ستة أحاديث أو سبعة ، أيها فعل المرء جاز) (٢)

(١) فتح الباري ٧ / ٤٢٠

(٢) فتح الباري ٢ / ٤٣١

ونقل أيضا من الخطابي (١) قوله : (صلاها النبي صلى الله عليه وسلم في أيام مختلفات بأشكال متباينة ، يتحرى فيها ما هو الأحوط للصلاة والأبلغ للحراسة ، فهي على اختلاف صورها متفقة المعنى) (٢) وبهذا يزول ما قد يبدو - في ظاهره - تعارفاً بين الروايات ويبقى سبب النزول ثابتاً كما جاء في رواية الإمام أحمد رحمه الله .

٣ - قوله تعالى : (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزَاءُ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (٣)

قال الإمام أبو داود : (حدَّثنا محمد بن الصباح بن سفيان أنا "ح" و"نا" عمرو بن عثمان ، حدَّثنا الوليد (٤) ، عن الأوزاعي عن يحيى - يعني ابن أبي كثير - عن أبي قلابة عن أنس بن مالك بهذا الحديث - يعني حديث المرثيين - (٥))

ويقال أصغر

(١) هو الإمام العلامة المحدث أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي صاحب المؤلفات القيمة . والخطابي نسبة جده المذكور . ارتحل في طلب العلم حتى سُمي بالرحال ، وكان فقيهاً مجتهداً ولفظياً أديباً . توفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة بحرينية بئس الألفاظ [الطر: مفتاح البصرة ١٤٦١٢ لسان كبرى راره .
عن حرب الحريري للخطابي ٨١١ ، تحفیه د/ عبد الكريم الغزالي -
١٤١ فتح الباري ٤٣١/٢ -
(٣) البداية (٣٣)

(٤) هو الوليد بن مسلم القرشي ،
(٥) نسبة الي قبيلة عرينة . وقد ثبت أن هؤلاء المرتدين هم من قبيلتي عكل وعرينة .

قال فيه : فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم قافلةً ،
فأتى بهم ، فأنزل الله في ذلك : " إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا " الآية (١)

قلت : هذا الحديث له أصل في الصحيحين (٢) واللفظ هنا
للبخارى ، قال : (باب المحاربين من أهل الكفر والردة ، وقول
الله تعالى " إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ
فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأرجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا
مِنَ الْأَرْضِ .

(حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا
الأوزاعي ، حدثني يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو قلابسة
الجرمي ، عن أنس رضي الله عنه قتل : قدم على النبي صلى الله عليه
وسلم نفر من عكَل فأسلموا ، فاجتووا المدينة (٣) فأمرهم أن يأتوا
إبل الصدقة فيشربوا من آبوالها وألبانها ، ففعلوا فصحوا فارتعدوا

(١) سنن أبي داود بشرح عون المعبود ٢٣/١٢ ، كتاب الحدود

باب ما جاء في المحاربين .

(٢) انظر صحيح مسلم ١٥٣/١١ ، كتاب القسامة .

(٣) اجتووا المدينة : أي كرهوا المقام بها .

فقتلوا رعاتها ، واستاقوا الإبل . فبعث في آثارهم فأتى بهم ، فقطع
أيدِيهم وأرجلهم ، وَسَمَلُ أَعْيُنِهِمْ (١) ثم لم يَحْسِفْهُمْ (٢) حتى
ماتوا (٣)

والملاحظ في هاتين الروایتين أن رواية أبي داود لم تذكر
قَطَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أيدِي المرتدين وأرجلهم وسَمَلُ
أَعْيُنِهِمْ ، وإنما اكتفت بذكر نزول الآية عقب إحصارهم للنبي صلى
الله عليه وسلم . على حين أن رواية البخاري ذكرت إقامة الحد عليهم
عقب إحصارهم ، ولم تنص على سبب النزول .

والحاصل أن الروایتين تُكْمَلُ كُلُّهُمَا الأخرى . فرواية أبي
داود التي اقتضت على ذكر سبب النزول تتضمن بدهاء إقامة الحد على
المرتدين . لأنه لا يُحَقَلُ أَنْ يَتَلَقَى النبي صلى الله عليه وسلم حُكْمًا
ثم لا يَنْفِذَهُ .

ورواية البخاري التي اقتضت على ذكر إقامة الحد لا بد أن تكون
متضمنة إنزال الحكم قبل تنفيذه ، لإستحالة إقدام النبي صلى الله عليه

(١) السَّمَلُ : أن يدنى من العين حديدة محمأة حتى يذهب بصرها .

(٢) الحَسْفُ : الكيُّ بالنار لقطع الدم .

(٣) صحيح البخاري ١٢٣/٤ ، كتاب الحدود — باب المحاربين

من أهل الكفر والردة .

وسلم على فيثل شىء ولم يؤمّر به .

ومما يقرب هذا المعنى أن البخارى ذكر الآية بنصّها فى ترجمته .

للحديث .

هذا ، وفى الآية من الأحكام الفقهية ما تناوله الفقهاء بالتفصيل .
والذى يلفت النظر هنا هو ما فى أحكام الإسلام من مرونة . فكلمة
" أو " للتخيير عند البعض ، وإذا كان الإسلام أعطى الخيار للإمام
فقد اتسع المجال أمامه ليبراعى باسم المصلحة العامة كل حالة من
الأحوال .

وفعله صلى الله عليه وسلم بالمرتدين ، ما فعله معهم إلا لأنهم
ارتكبوا جرائم تتناسب معها العقوبات التى أنزلت بهم . فهم أولاً
مرتدون ، وثانياً قتلة ، وثالثاً مخائنون ، ورابعاً مختصبون . وكل
جريمة من هذه الجرائم تستوجب عقوبة تتلاءم معها ، وإلا ضاع العدل .

والذين ينقدون الإسلام بهذا الفعل ينظرون إلى الجزاء
منفصلاً عن العمل المجازى عليه . بيد أن القرآن الكريم صحح هذا
الفعل وشرعه فى المستقبل . وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (٢٤)
٤- قوله تعالى : (مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لِمَنْ أُسْرَىٰ حَتَّىٰ يُخْرَجَ
فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (٣)

من قال صاحب "المنهجة" : [و "أَوْ" تكون على أربعة أوجه : الأول : أمد
الشيء أو الأشياء ، على الإلزام . والثاني : الشك . والثالث : التخيير
والرابع : الإباحة ...] انظر : المنهجة والنذرة ١٤٠٢ ، ١٤٢ ، ١٤٣ ، لابن محمد
الصميرى . بتحقيقه الدكتور فنى أحمد مصطفى على الدب .
(٣) سورة المائدة [٥٠] - (٣) سورة الأنفال [٦٧]

قال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : (أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ، ثنا سعيد بن مسعود ، ثنا عبيد الله ابن موسى ، ثنا إسرائيل ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأسارى أبا بكر ، فقال : قومك وعشيرتك فحل سبيهم . فاستشار عمر فقال : اقتلهم . قال : ففداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل : " مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشْرِكَ فِي الْأَرْضِ " إلى قوله : " فَكُلُوا مِمَّا فَنَمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا " قال : فلقى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : كَادَ أَنْ يُصِيبَنَا بَلَاءٌ مِّنْ خِلَافِكَ (١)

قلت : روى الإمام مسلم نحو هذا الحديث فقال : (حدثنا هناد بن السري ، حدثنا ابن المبارك ، عن عكرمة بن عمار ، حدثني سماك الحنفي قال : سمعت ابن عباس يقول : حدثني عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر " ح " وحدثنا زهير بن حرب - واللفظ له - حدثنا عمر بن يونس الحنفي ، حدثنا عكرمة بن عمار ، حدثني أبو زميل - هو سماك الحنفي - حدثني عبد الله بن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب

قال : لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم ألف، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً . فاستقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مَدَّ يديه فجعل يهتف بربه : " اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي . اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي . اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكُ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبِدُ فِي الْأَرْضِ " . فمازال يهتف بربه مادًّا يديه مستقبلاً القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه ، فأتاه أبو بكر فأخذ رداؤه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال : يا نبي الله ، كفك مناشدتك ربك ، فإنه سينجز لك ما بوعدك . فأنزل الله عز وجل : " إِذْ تَسْتَفِيضُونَ رَبُّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ " (١) فأمده الله بالملائكة . قال أبو زميئل : فحدَّثني ابن عباس قال : بينما رجل من المسلمين يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه (٢) إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول : أَقْدِمْ حَيْرُومَ . فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقياً فنظر إليه فإذا هو قد خُطِمَ أَنْفُهُ (٣) وشقَّ وجهه كضربة السوط ،

(١) سورة الانفال (٩)

(٢) يشتد في أثره : أي يركض خلفه مسرعاً .

(٣) الخطم : الأثر على الأنف . وحيروم : اسم فرس الملك (صحيح)

فَأَسْرَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ . فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، فقال : صدقت ، ذلك من مدد السماء الثالثة .
فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين . قال أبو زميل : قال ابن
عباس : فلما أسروا الأسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي
بكر وعمر : ما ترون في هؤلاء الأسارى ؟ فقال أبو بكر : يا نبي الله
هم بنوا العم والعشيرة ، أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة
على الكفار ، فعسى الله أن يهديهم للإسلام . فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : ما ترى يا ابن الخطاب ؟ قلت : لا والله يا رسول
الله ، ما أرى الذي رأى أبو بكر ، ولكني أرى أن تمكننا فنضرب أعناقهم
فتمكن علينا من عقيل فيضرب عنقه ، وتمكني من فلان - نسيباً لعمر -
فأضرب عنقه ، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها . فهوى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ، ولم يهوماً قلت . فلما كان من
الغد جئت ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر قاعداً بين
بيكين . قلت : يا رسول الله أخبرني من أي شيء وتبكي أنت
وصاحبك ، فإن وجدت بكاءً بكيت ، وإن لم أجد بكاءً تباكيت لبيكما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبكي للذي عرض علي أصحابك
من أخذهم الفداء ، لقد عرض علي عدايهم أدنى من هذه الشجرة
- شجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم - وأنزل الله عز وجل :
" مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لِفِ أَسْرَى حَتَّى يُبْخِنَ فِي الْأَرْضِ " إلى قوله :
" فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَبَالًا ضَعِيفًا " فأحل الله الغنيمة (١)

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ / ٨٧ ، كتاب الجهاد والسير .

قلت : هذا الحديث الذي رواه الإمام مسلم يشتمل على ما جاء في رواية الحاكم المتقدمة ، وفيه تفصيل لما ورد في تلك الرواية بشأن أسرى بدر . هذا بالإضافة إلى ما جاء فيه من النص على سبب النزول ، الأمر الذي يجعل رواية الحاكم موافقة لما ورد في الصحيح .

وفي الحديث فوائد ، نجملها فيما يلي :

أولاً : يتجلى في هذا الحديث مبدأ هام في حياة المسلمين ، ألا

وهو مبدأ الشورى الذي حرص الإسلام على تعميقه في النفوس . فما إن طفر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهؤلاء الأسرى حتى طفق يستشير أصحابه في شأنهم . فأمدوه بما عندهم من رأى ، كل حسب اجتهاده في المسألة ، ونظرته لإبحادها ، بقدر ما فتح الله عليه من فهم وإدراك .

ثانياً نجد فيه مبدأ العفو عند المقدرة ، وهو مبدأ حميد ، يدعو له الإسلام ويحببُه . والصدِّيق ، رضى الله عنه ، عندما أشار على الرسول صلى الله عليه وسلم بالعفو عن الأسرى ، كان ينطلق من مبدأ حرصه على مصلحة الإسلام والمسلمين . فإن في الفدية قوة للمسلمين على أعدائهم . ولربما كان العفو عن المشركين وإتاحة الفرصة لهم في الإفتداء من دواعي اقتنائهم الإسلام ، فيكون في ذلك صلاح لهم وتقوية للمسلمين . وهذا الرأى - وإن صار مرجوحاً بعد نزول الوحي - إلا أنه لا يزال يحظى بالأهمية والاعتبار . ومعلوم أن الطرف الذي كان يعيشه المسلمون في بداية الجهاد ونشر الإسلام ، هو الذي جعل هذا الرأى مرجوحاً .

ولكن إذا تجاوزنا ذلك الحال ، فإننا نجد العفو من المبادئ ذات الأهمية الكبرى في الإسلام .

ثالثاً : نجد في هذا الحديث مبدأً الفاصلة بين الكفر والإيمان وذلك ظاهر في موقف عمر رضي الله عنه من أقربائه وعشيرته . فقد اهتدى بحقيقته الصافية إلى الميزان الصحيح الذي يزن به المسلم علاقاته وصلاته بمن حوله من الناس .

فأصرة الدم واللحم ليست هي التي تحكم العلاقة بين المسلم ومن هم حوله . وإنما المدار في ذلك على العقيدة وحدها فهي التي تُحدد القرابة والتباعد ، وتفرق بين الكفر والإيمان .

وهذا هو الموقف الراجح الذي أيده القرآن الكريم في هذه المعركة الفاصلة بين الكفر والإيمان .

وهكذا نصيب مع أسباب نزول القرآن الكريم في بيانها لمراد الله تعالى مما نزل به الذكر الحكيم .

٥ / قوله تعالى : (سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتَعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَا وَهُمْ بِجَنَّةٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) (١)

قال الإمام ابن جرير الطبري : (حدثنا يونس - هو ابن عبد
الأعلى - قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني يونس - هو ابن يزيد
الأيلي - عن ابن شهاب قال : أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله
ابن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب قال : سمعت كعب بن
مالك يقول : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك جلس
للناس . فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه
ويحلفون له ، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً ، فقبل منهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم علائقهم ، وبايعهم ، واستغفر لهم ، ووكل سرائرهم
إلى الله ، وصدقته حديثي . فقال كعب : والله ما أنعم الله علي
من نعمة قط بعد أن هداني للإسلام أعظم في نفسي من صدق رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلا أن أكون كذبتة فأهلك كما هلك الذين كذبوا .
إن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي ، شر ما قال لأحد : " سَيَحْلِفُونَ
بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيَتَعْرِضُوا عَنْهُمْ فَسَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ
وَمَا وَاهُمْ جَهَنَّمَ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ " إلى قوله : " فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ
الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ " (١)

قلت : هذا الحديث هو جزء من حديث كعب بن مالك الذي أورده الإمام البخاري في صحيحه . وهو حديث طويل ، نكتفي منه بما هو أصل لرواية الطبري هذه ، فنقول :

قال الإمام البخاري رحمه الله : (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ قَبِيلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ هَمِيَ - قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَحْدُثُ - حِينَ تَخَلَّفَ - عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ (١) قَالَ كَعْبٌ : لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فِزْوَةَ فِزَاهَا إِلَّا فِي فِزْوَةِ تَبُوكَ . فَبِئْسَ أَنْتَ تَخَلَّفْتَ فِي فِزْوَةِ بَدْرٍ ، وَلَمْ يَعْأَتَبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرِيدُ عَيْرَ قُرَيْشٍ ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى فَيْرِ مَيْمَادٍ

قال كعب بن مالك : فلما بلغني أنه توجه فأقلاً حَضَرَنِي هَمِي ، وَطَفِقْتُ أَتَذَكُرُ الْكُذْبَ وَأَقُولُ : بِمَاذَا أُخْرِجُ مِنْ سَخِيطِهِ فِدَا ؟ وَاسْتَمْنَعْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي . فَلَمَّا قِيلَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا ، زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أُخْرَجَ

(١) قوله " عن قصة " متعلق بقوله " يحدث " والمعنى : أنه كان يحدث

عن قصة تبوك زمان تخلفه ، أي من الزمن الذي تخلف فيه عن

الفزوة .

منه أبداً بشئ رقيه كذبي ، فَأَهْمَنْتُ صِدْقَهُ . وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَادِمًا - وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَيُرْكَعُ
فِيهِ رَكْعَتَيْنِ - ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَصَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخْلِفُونَ فَطَلَفُوا
يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيُحْلِفُونَ - لَهُ - وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا - فَقَبِلَ مِنْهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِلَانِيَتَهُمْ ، وَبَايَعَهُمْ ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ،
وَوَكَّلَ سَوَاحِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ . فَجَعَلْتُهُ ، فَلَمَّا سَأَمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُتَضَبِّ
ثُمَّ قَالَ : /فَجَعَلْتُ أَمْشَى حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لِي : مَا خَلَفَكَ ؟
أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى ، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ
فَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْ سَاحَرَجُ مِنْ سَخَطِهِ بَعْدُ ، وَلَقَسَسَهُ
أَعْطَيْتُهُ جَدًّا ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ طَلَمْتُ لَيْلِنَ حَدِيثِكَ الْيَوْمَ حَدِيثَكَ
كَذِبَ تَرْضَى بِهِ عَنِّي كَيْوَشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ ، وَلَيْلِنَ حَدِيثِكَ
حَدِيثَ صَدَقَ تَجَدُّ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَا رَجُؤُ فِيهِ عَفْوًا لِلَّهِ . لَا وَاللَّهِ ،
مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ . فَقُمَّ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ
فِيكَ . فَجِئْتُ فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ
- بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ - أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتَهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا ،
فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا - حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ - شَرًّا مَا قَالَ لِأَحْسَدٍ :
قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : " سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ " إِلَى قَوْلِهِ :
" فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ " (١)

(١) صحيح البخارى ٣ / ٦ ، كتاب المغازي ، باب حديث كعب بن مالك .

وَحَرِيٌّ بِنَا أَنْ نَقُفَ عِنْدَ سَبَبِ نَزُولِ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ ،
لِقَتْبَيْنِ عَاقِبَةِ الْكُذِبِ وَالنَّفَاقِ مِنْ جِهَةٍ ، وَحَاقِبَةِ الصِّدْقِ وَالْإِيمَانِ مِنْ
جِهَةٍ أُخْرَى .

فهؤلاء هم المنافقون يتخلفون عن الجهاد مُكَابِدَةً لِرَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ لَا يَسْتَحْيُونَ - عِنْدَ عَوْدَتِهِ ظَافِرًا - أَنْ يَحْلِفُوا
بِاللَّهِ مُعْتَذِرِينَ عَنْ تَخَلُّفِهِمْ ، طَامِعِينَ فِي رِضَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَعَفْوِهِ . وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَفْضَحُ نِفَاقَهُمْ وَكُذِبَهُمْ فَيَنْزِلُ فِيهِمْ
قُرْآنًا يَصِفُهُمُ بِالرَّجَسِ وَالنَّجَسِ وَيُعِدُّهُمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً لِنِسْفِهِمْ وَنِفَاقِهِمْ .
وَبِذَلِكَ يَنْكَشِفُ أَمْرُهُمُ لِلرَّسُولِ وَأَصْحَابِهِ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ كَذَّابُونَ مُنَافِقُونَ ،
فَلَا يُخَدِّعُ أَحَدٌ بِإِيمَانِهِمُ الْكَاذِبَةَ ، وَلَا يَأْدَعَا أَيْتُهُمُ الْفَارِقَةَ الْآشِعَةَ .

وَفِي الطَّرْفِ الْآخَرِ نَجَدَ الصِّدْقَ وَالْإِيمَانَ مُمَثِّلَيْنِ فِي مَوْقِفٍ كَحَيْبِ
ابْنِ مَالِكٍ الَّذِي آثَرَ أَنْ يُصَدِّقَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَأْذَنَ عَنِ الْكُذِبِ وَالنَّفَاقِ ،
مَعَ مَقْدَرَتِهِ عَلَى الْجِدْلِ ، وَتَمَكُّنِهِ مِنَ الْاِعْتِزَالِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِمَا يَرْضِيهِ وَيُذْهِبُ حَفِيظَتَهُ .

وَلَكِنَّ الصَّحَابِيَّ الْجَلِيلَ كَانَ يُدْرِكُ بِبَصِيرَتِهِ النَّافِذَةِ ، وَكَيْاسَتِهِ
النَّجِيرَةِ أَنَّ اللَّهَ مُطَّلِعٌ عَلَى سَرِيرَتِهِ ، وَأَنَّهُ تَعَالَى سَيَفْضَحُهُ أَمَامَ رَسُولِهِ
وَالْمُسْلِمِينَ ، إِنَّ هُوَ آثَرُ الْكُذِبِ وَالنَّفَاقِ . وَمِنْ ثَمَّ أُجْمِعُ صِدْقَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْحَمُ اللَّهَ عَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ ، وَأُكْرِمُهُ بِالصَّفْحِ عَسَى
خَطِيئَتُهُ الْكَبِيرَةَ ، بَعْدَ أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَةِ الصِّدْقِ الَّتِي هِيَ أَعْظَمُ
النِّعَمِ وَأَجْلَاهَا .

٦ / قوله تعالى : (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِيْ

الْقُرْبَى (١) (٠٠) (١)

قال الإمام أحمد رحمه الله : (حَدَّثَنَا يَحْيَى (٢) عن شُعْبَةَ (٣) ،
حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عن طَاوُوسٍ قَالَ : أتَى ابْنَ عَبَّاسٍ رَجُلٌ
فَسَأَلَهُ . وسليمان بن داود قال : أخبرنا شعبة ، أنبأنا عبد الملك

قال : سمعت طاووساً يقول : سأل رجل ابن عباس المعنى عن قول
الله عز وجل : " قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى "
فقال سعيد بن جبیر : قرئ محمد صلى الله عليه وسلم . قال ابن عباس :

صَجِلْتُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَطْنُ مِنْ قَوْمِي إِلَّا
لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ قَرَابَةٌ . فقالت : " قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ
عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى " إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ (٤)

قلت : هذا الحديث له أصل في صحيح الإمام البخاري . قال

رحمه الله : (باب " إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى " .

(حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ طَاوُوسًا

(١) سورة الشورى (٢٣)

(٢) هو يحيى بن سعيد القطان .

(٣) هو شعبة بن الحجاج .

(٤) مسند الإمام أحمد [٤٩١ ، ٤٩٢]

عن ابن عباس رضی اللہ عنہما أنه سُئِلَ عن قوله " إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِيْ سِيِّئِ الْقُرْبَىٰ " فقال سعيد بن جبیر : قُرْبَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فقال ابن عباس : عَجَلْتُمْ . إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَطْنُ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قُرَابَةٌ ، فقال : إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ الْقُرَابَةِ (١)

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (والحاصل أن سعيد بن جبیر ومن وافقه كعلي بن الحسين والسدي وعمر بن شعيب فيما أخرجه الطبراني عنهم ، حملوا الآية على أمر المخاطبين بأن يواددوا أقارب النبي صلى الله عليه وسلم من أجل القرابة ، وابن عباس حملها على أن يواددوا النبي صلى الله عليه وسلم من أجل القرابة التي بينهم وبينه . فعلى الأول : الخطاب عام لجميع المكلفين ، وعلى الثاني : الخطاب خاص بقريش ، ويؤيد ذلك أن السورة مكية . . والمعنى أن قريشاً كانت تصل أرحامها ، فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم قطعوه فقال : صَلُّوْنِي كَمَا تَصِلُوْنَ فِئْرَى مِنْ أَقَارِبِكُمْ (٢)

قلت : والصواب ما ذهب إليه ابن عباس رضي الله عنهما من أن المودة للنبي صلى الله عليه وسلم ، من أجل القرابة التي بينه وبين قريش . يدل على ذلك سبب نزول الآية الذي نص عليه ابن عباس في رواية الإمام أحمد رحمه الله . والله تعالى أعلم .

(١) صحيح البخاري ١٦٢/٦ كتاب التفسير ، باب " إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ " .

(٢) فتح الباري ٥٦٤/٨

٧ / قوله تعالى : (قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكُفَرْتُمْ بِهِ
وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَأَمَنْ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ
لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) (١)

أخبر : الحافظ الهيثمي (٢) في «مجمع الزوائد» عن عوف بن
مالك الأشجعي (٣) رضى الله عنه قال : (انطلق النبي صلى الله
عليه وسلم ، وأنا معه ، حتى دخلنا كنيسة اليهود يوم عيد لهم ،
فكرهوا دخولنا عليهم ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : يَا
مَعْشَرَ الْيَهُودِ ، أُرُونِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِّنْكُمْ يَشْهَدُونَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، يُحِطُ اللَّهُ عَنْ كُلِّ يَهُودِيٍّ تَحْتَ أُذُنَيْهِ
السَّمَاءُ الْخَضْبَ الَّذِي عَلَيْهِ ، فَأَسْكَبُوا ، فَمَا أَجابه منهم أحد ، ثم
رد عليهم فلم يجبه أحد . ثم قلت فلم يجبه أحد . فقال : أَيَيْتُمْ ؟
فوالله لآنا الحاشر ، وأنا الحاقب وأنا المقفى ، آمنتم أو كذبتم .

(١) سورة الأحقاف (١٠)

(٢) هو علي نور الدين بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر أبو الحسن
القاهري الشافعي الحافظ المعروف بالهيثمي . كان تقيًا زاهدًا
مقبلاً على الطلم والعبادة . وُلِدَ سنة خمس وثلاثين وسبعمائة
وتوفي سنة سبع وثمانمائة (مجمع الزوائد ١/٢)

(٣) هو عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي القطفاني أبو عبد الرحمن .
شهد خيبر وفتح مكة وانتقل الى الشام وبقى بها إلى خلافة
عبد الملك بن مروان ، وتوفي سنة ثلاث وسبعمين هجرية (تهذيب
التهذيب ١٦٨/٨)

ثم انصرف ، وأنا معه ، حتى كدنا أن نخرج ، فإذا رجل من خلفه فقال : كما أنت يا محمد . فأقبل ، فقال ذلك الرجل : أئى رجل تعلمونى منكم يا معشر يهود ؟ قالوا : والله ما نعلم فىنا رجلاً كان أعلم بكتاب الله ولا أفقه منك ، ولا من أبك قبلك ، ولا من جدك قبلك أبوك . قال : فإنى أشهد بالله أنه نبي الله الذى تجدون فى التوراة . قالوا : كذبت ، ثم ردتوا عليه وقالوا فيه شراً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذبتُمْ ، لَنْ نَقْبَلَ مِنْكُمْ قَوْلَكُمْ . قال : فخرجنا ونحن ثلاثة : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنا ، وابن سلام (١) فانزل الله تعالى : " قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكُفْرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ فَأَمَّا إِنْ كُنْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٢) (١)

قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . قلت : روى الإمام البخاري فى صحيحه نحو هذا الحديث . قال رحمه الله :

(١) هو الصحابي الجليل عبد الله بن سلام بن الحارث أبو يوسف . كان حليفاً للخزرج ، وهو من بنى قينقاع . وكان إسلامه مقدّم النبي المدينة صلى الله عليه وسلم . كوفى بالمدينة سنة ثلاث وأربعين هجرية (الإصابة ٢ / ٢٢٠)

(٢) تهجم الزوائد (٧ / ١٠٥)

(حدَّثني حامد بن عمر ، عن بشر بن المفضل ، حدثنا حميد ،
حدثنا أنس ، أن عبد الله بن سلام بلغه مقدّم النبي صلى الله عليه
وسلم المدينة ، فأتاه يسأله عن أشياء فقال : إني سألتك عن ثلاث
لا يعلّصهن إلا نبيّ : ما أول أشرط الساعة ؟ وما أول طعام يأكله
أهل الجنة ؟ وما بال الولد ينزع إلى أبيه أو إلى أمه ؟ قال : «أخبرني
به جبريل أنفاً» ، قال : ابن سلام : ذاك عدو اليهود من العلائكة .
قال : «أما أول أشرط الساعة فنار تحشروهم من المشرق إلى المغرب .
وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت . وأما الولد
فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد ، وإذا سبق ماء المرأة ماء
الرجل نزعت الولد» . قال : أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول
الله . قال : يا رسول الله ، إن اليهود قوم بُهت (١) فأشألتهم
بصنيّ قبّل أن يعطموا بإسلامي . فجات اليهود ، فقال النبيّ
صلى الله عليه وسلم : «أى رجل عبد الله بن سلام فيكم ؟ قالوا :
خيرنا وابن خيرنا ، وأفضلنا وابن أفضلنا . فقال النبيّ صلى الله
عليه وسلم : «أرايتم إن أسلم عبد الله بن سلام ؟ قالوا : أعاده الله من
ذلك» فأعاد عليهم فقالوا مثل ذلك . فخرج إليهم عبد الله فقال : أشهد
أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . قالوا : شرنا وابن شرنا ،
ونقصوه . قال هذا كنت أخاف يا رسول الله (٢)

(١) بُهتٌ - بضم الباء والياء - جمع بهيت وهو الذي يبيهت السامع

بما يفترى عليه من الكذب (فتح الباري ٧ / ٢٧٣) .

(٢) صحيح البخاري ٥ / ٤٦ ، كتاب مناقب الأنصار ، باب مناقب

عبد الله بن سلام .

وجاء في صحيح البخارى أيضا : (حدَّثنا عبد الله بن يوسف قال : سمعت مالكا يحدث عن أبي النضر ، مولى عمر بن عبيد الله ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه قال ز : ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشى على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام . قال : وفيه نزلت هذه الآية : " وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ " الآية . قال : لا أدري قال مالك الآية أو في الحديث (١)

قلت : هذان الحديثان يمكن اعتبارهما معاً أصلاً لما ورد في صحيح الزوارق مسند الإمام أحمد ، إذ الأول منهما يذكر قصة عبد الله بن سلام والثاني يتذكر سبب نزول الآية

أما الاختلاف الذى ورد فى ذكر القصة ، فيمكن رده إلى تكرار نزول الآية ، فتكون نزلت مرة عندما ذهب عبد الله بن سلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ، ومرة أخرى عند ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله إلى اليهود .

وسبب نزول الآية يسدُّ على ما جيل عليه اليهود من العناد والاستكبار على الحق ، والإصرار على التمسك بالباطل . كما يدل على تكريم الله تعالى لعبد الله بن سلام رضى الله عنه لاستمساكه بالحق ونهذه الباطل ، واتباعه النور الذى أنزله الله على رسوله صلى الله عليه وسلم .

(١) صحيح البخارى ٤٦/٥ ، كتاب مناقب الأنصار ، باب مناقب عبد الله بن سلام .

وفى الحديث من الأحكام الكثيرة ^{خروج} على الموضوع . والذي
أؤكدُه هنا ما اتفق عليه البخاري وأحمد ، في الجملة ، من أن المراد
بالشاهد من بنى إسرائيل هو عبد الله بن سلام .

٨ / قوله تعالى : (لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي
مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفَّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ
عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا) (١)

قال الإمام أحمد رحمه الله : (ثنا بهز (٢) ثنا همام بن
قتادة عن أنس أنها نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم مرجعه من
الحديبية ، واصحابه يخالطون الحزن والسكابة ، وقد حيل بينهم
وبين مساكنهم ، ونحروا الهدى بالحديبية : " إنا فتحنا لك فتحًا
مبينًا " إلى قوله : " صراطًا مستقيمًا " (٣) قال : لقد أنزلت على
آيتان هما أحب إلي من الدنيا جميعًا . قال : فلما تلاهما قال
رجل : هنيئًا مريئًا يا رسول الله . قد بين الله لك ما يفعل بك
فما يفعل بنا ؟ فأنزل الله عز وجل الآية التي بعدها : " لِيُدْخِلَ
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ " حتى ختمت
الآية (٤)

قلت : هذا الحديث له أصل في صحيح البخاري (٥)
ومسلم ، واللفظ هنا لمسلم ، قاله : (حدثنا نصر بن علي الجهضمي

-
- (١) سورة الفتح (٥)
(٢) هو بهز بن أسد البصري
(٣) سورة الفتح (٢٥١)
(٤) مسند الإمام أحمد (١٣٤ / ٣)
(٥) انظر صحيح البخاري (٦ / ١٦٨) كتاب التفسير ، باب
انا فتحنا لك

حدثنا خالد بن الحارث ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ،
أن ابن بن مالك حدثهم قال : لما نزلت : " إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا
مَبِينًا لِيُذْهِبَ لَكَ اللَّهُ " إلى قوله " فَوْزًا عَظِيمًا " مَرَّجَعُهُ مِنَ الْحُدُثِيَّةِ
وَهُمْ يُخَالِطُهُمُ الْحَزَنُ وَالْكَآبَةُ ، وَقَدْ نُحِرَ الْهَدْيُ بِالْحُدُثِيَّةِ ، فَقَالَ :
" لَقَدْ أُنزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ شَرِيَّةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا (١)

وفى هذه الآية الكريمة بشاراة عظيمة للمؤمنين، ووعدًا طيبًا ، وفوز
عظيم بفران الذنوب ، والخلود في الجنة .

وسبب النزول يدل على اهتمام المسلمين بما ينزل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الوحي ، كما يدل على تشبثهم بمرضاهم الله ،
ورفتهم في الجنة ونعيمها ، ولهذا كان اهتمام الصحابي بمستقبله
كبيراً ، حتى إنه استفسر النبي صلى الله عليه وسلم عما سيفعل بهم
هو وإخوانه - فكان نزول هذه الآية الكريمة بَرْدًا . وسلاماً على قلبه
وقلوب إخوانه المسلمين .

٩ / قوله تعالى : (أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ . وَإِنْ يَرَوْا آيَةً

يَعْرَضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَعْتَبٌ) (٢)

(١) صحيح مسلم شرح النووي [١٤٠/١٤]

(٢) سورة القمر (٢١)

قال الإمام الترمذى رحمه الله (حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ
عبد الرزاق ، عن معمر (١) عن قتادة ، عن أنس قال : - سأل أهل
مكة النبي صلى الله عليه وسلم آية فانشق القمر بمكة مرتين فنزلت :
(اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ " إلى قوله " سِحْرٌ مُسْتَمَرٌّ ") (٢)

قلت : هذا الحديث له أصل فى صحيح البخارى : قال رحمه
الله : (بَابُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُحَرِّضُوا . . .)
(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا
شيبان (٣) عن قتادة ، عن أنس رضى الله عنه قال : سأل أهل
مكة أن يريهم آية فأرأهم انشقاق القمر (٤)

ومع كون الإمام البخارى لم يصرح بسبب النزول فى الحديث الذى
أورده ، إلا أننا نستأنس بذكره للآية فى ترجمته للحديث . وبهذا
تكون رواية البخارى أصلاً لما رواه الترمذى فى سبب نزول الآيتين .

(١) هو معمر بن راشد الأزدي .

(٢) سنن الترمذى بشرح تحفة الأحمدي ١٩١/٤ .

(٣) هوشيبان بن عبد الرحمن التميمي النحوي .

(٤) صحيح البخارى ١٧٨/٦ كتاب التفسير ، باب وانشق القمر .

وهذا مما يُوجِبُ الاعتقادَ الجازمَ بانشقاق القمر على عهد
الرسول، صلى الله عليه وسلم، انشقاقاً حَسْبِيًّا . وما ذلك على الله بعزيز .
فإنه تعالى هو الذي خلق القمر ابتداءً ، فلا يُصْجِزُهُ من أمره شيء .

ونحن - المسلمون - لا نحتاج إلى دليل على انشقاق القمر بعد ختم
القرآن الكريم والحديث الصحيح . ولكن مما يؤكد هذا الحدث العظيم
- لغيرنا - أنه لم يرد أيُّ اعتراضٍ أو تكذيبٍ من المشركين لما قرره القرآن
الكريم من انشقاق القمر الذي شهده عياناً كما تقدم في الحديث
آ نَفِ الذِّكْرِ .

ولو لم يحدِّثِ الانشقاقُ بالفعل لكانت هذه الآية مدعاةً لسُخْرِيَةِ
المشركين وتكذيبهم ، ولكنهم لم يفعلوا شيئاً من ذلك بالنسبة لانشقاق
القمر الذي لم يَسْخَبْهُمُ نَكَرَانُهُ . غير أنهم حاولوا تفسير هذه الظاهرة
بأنها سِحْرٌ مُسْتَعْرَبٌ . ولكن الواقعُ يَنْفِي زَعْمَهُمُ الباطل هذا، ويثبت
انشقاق القمر بمكة المكرمة .

١٠- قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُؤَدَّةِ (١)) (١)

قال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : (أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ، حدثنا إبراهيم بن الحسين ، ثنا آدم بن أبي إياس ، حدثنا ورقاء (٢) عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُؤَدَّةِ " إلى قوله : " وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ " نزل في مكاتبة حاطب بن أبي بلتعة ومن معه إلى كفار قريش يحذرونهم . وقوله : " إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ (٣) نَهْأَنْ يَتَأَسَّوْا بِاسْتَفْهَارِ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ فَيَسْتَفْهَرُوا لِلْمُشْرِكِينَ . وقوله تعالى " رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا " (٤) لا تعذبنا بأيديهم ولا بعذاب من عندك فيقولون : لو كان هؤلاء على الحق ما أصابهم) (٥)

(١) سورة الممتحنة (١)

(٢) هو أبو بشر ورقاء بن عمر بنين كليب اليشكري الكوفي نزيل المدائن . كان محدثا ثقة ثبتا يروى عن الثقات . وهو ذو فضل وورع وعلم بالتفسير . انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ١١٣/١١
(٣) سورة الممتحنة (٤)
(٤) سورة الممتحنة (٥)
(٥) المستدرک ٤٨٥/٢

قلت : الجزء المتعلق بقصة حاطب من هذا الحديث له أصل في صحيح البخاري :

قال رحمه الله : (باب لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ

عَدَدْنَا الْحَمِيدِي ، حَدَّثَنَا سَفْيَان ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ دِينَار

قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ

ابْنَ أَبِي رَافِعٍ كَاتِبَ عَلِيٍّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

يَقُولُ : بَحِثْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزَّبِيرُ

وَالْمِقْدَادُ ، قَالَ : « انْظُرُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ ، فَإِنَّ بِهَا

طَعِينَةً (١) مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا . فَذَهَبْنَا تَعَادَى بَنِي

خَيْلَنَا (٢) حَتَّى أَتَيْنَا الرُّوضَةَ ، فَإِذَا نَحْنُ بِالطَّعِينَةِ . فَقَلْنَا :

أَخْرِجِي الْكِتَابَ ، فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ . فَقَلْنَا : لَخْرِجِي

الْكِتَابَ أَوْ لِنَلْقِيَنَّ الشَّيْبَ . فَأَخْرَجْتَهُ مِنْ عِقَاصِهَا (٣) فَأَتَيْنَا

بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي

بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ ، يَخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا هَذَا

يَا حَاطِبُ ؟ » قَالَ : لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنْ كُنْتُ

(١) رَوْضَةُ خَاخَ : مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ

وَالطَّعِينَةُ الْمَرْأَةُ . (انْظُرْ فَتْحُ الْبَارِي ١٢ / ٣٠٦)

(٢) تَعَادَى : أَصْلُهُ تَعَادَى بَنَاءً : أَي تَرَكَتُ .

(٣) الْعِيقَاصُ : جَمْعُ عَقِيصَةٍ وَهِيَ الذَّوَابَةُ مِنَ الشَّعْرِ . وَالْمُرَادُ

ذَوَابِهَا الْمَضْفُورَةُ (فَتْحُ الْبَارِي ٥ / ١٩٤)

امرأاً من قريش ، ولم أكن من أنفسهم ، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهلهم وأموالهم بمكة . فأعربت إذ فاتني من النسب فيهم أن أصطنع إليهم يداً يحمون قرابتي . وما فعلت ذلك كُفراً ولا ارتداداً من ديني . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ " . فقال عمرُ : دعني يا رسول الله فأضرب عنقه . فقال : " إنه شهيد بداراً . وما يُدريك ؟ لعلَّ الله عزَّ وجلَّ أطلع على أهل بدرٍ فقال : اعملوا ما شئتم فقد فرت لكم " . قال عمرو : (١) ونزلت فيه : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ " قال ذكوان : لا أدرى الآية في الحديث أو قول عمرو (٣)

قلت : يتأكد من سبب نزول هذه الآيات ان ولاء المؤمن لا يكون الا لله ولرسوله وللمؤمنين مهما كانت الاسباب والدوافع فالله ولي الذين آمنوا وهو يدافع عنهم وينصرهم .

ويتضح من قصة حاطب سبدي اكرام الله تعالى للأصحاب رسوله صلى الله عليه وسلم - ولا سيما اهل بيته -

(١) هو عمرو بن دينار . (٢) الفائل هرهبان به عبيته [نسخ الباقى] (٣) صحيح البخارى ٦ / ١٨٥ كتاب التفسير ، باب لا تتخذوا عداوي وعدوكم .

الذين أُجْرِيَ اللهُ عَلَى أَيْدِيهِمْ أَوَّلَ فَتْحِ فِي الْإِسْلَامِ ، وَدَكَ بِبِهِمْ
عَصَوْنَ الشُّرْكَ وَالْكُفْرَانَ ، وَجَعَلَ جِهَادَهُمْ ذَلِكَ سَبَبًا فِي انْتِشَارِ
الْإِسْلَامِ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا .

وَهُمْ مَعَ كَوْنِهِمْ بَشَرًا يَصِيبُونَ وَيَخْطِئُونَ فِي اجْتِهَادِهِمْ ، إِلَّا
أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَهُمْ مَنْزِلَةً خَاصَةً بِهِمْ . فَلَا يَجُوزُ تَعْنِيْفُهُمْ
أَوْ تَجْرِيْحُهُمْ بِسَبَبِ اجْتِهَادِهِمْ . بَلِ الْوَاجِبُ حَسَنُ الظَّنِّ بِهِمْ
وَبِمَا يَصْدُرُ عَنْهُمْ مِنْ آرَاءٍ ، لِأَنَّهُمْ لَا يَبْتَغُونَ فِيمَا حَقَّ وَوَجَّهَ اللَّهُ
تَعَالَى .

وَحَسْبُهُمْ شَرَارَةُ رَبِّ الْعَزَّةِ إِذْ يَقُولُ : [وَاللَّاتُ لَبُوكَ
الْأُولُوكَ مِنَ الظَّالِمِينَ وَاللَّاتُ لَبُوكَ وَاللَّاتُ لَبُوكَ]
سَبَّحَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَمُوهُنَّ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ فَخَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ] (١)
[وَمَهْ أَصْدَقَ مِنَ اللَّهِ فَيَلًا] ؟ (٢)

(١) سورة التوبة (١٠٠)

(٢) سورة النساء (١٤٢)

ثالثا : ما لم يوافق ما في الصحيحين
=====

وسأكتفي منه بعشرة أمثلة أيضا فيما يلي :

١- قوله تعالى : (وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ
ثُمَّ يَدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) (١)

قال ابن جرير الطبري : (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ

قال : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عَمْرِو

ابن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : نزلت هذه الآية :

(إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ) (٢) وكان بمكة رجل

يقال له ضَمْرَةٌ من بني بكر ، وكان مريضا . فقال لأهله : أُخْرِجُونِي

من مكة فإني أجد الحرَّ . فقالوا : أَيْنَ نُخْرِجُكَ ؟ فَأشار بيده

نحو المدينة . فنزلت هذه الآية : " وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى

اللَّهِ وَرَسُولِهِ " إلى آخر الآية) (٣)

قلت : هذا الحديث ذكره الحافظ ابن حجر بطرق متعددة (٤)

وقال عنه الحافظ الهيثمي رجاله ثقات (٥) وأخرجه أيضا ابن أبي

حاتم (٦)

(١) سورة النساء " ١٠٠ "

(٢) سورة النساء " ٩٧ "

(٣) تفسير الطبري ٥ / ٢٤٠

(٤) الإصابة ١ / ٢٥١

(٥) مجمع الزوائد ٧ / ١٠

(٦) تفسير ابن كثير ١ / ٥٤٣

وقال عنه صاحب [الصحيح المسند من أسباب النزول] (١) :
(١) الحدِيثُ ثِقَاتٌ . وَشَرِيكَهُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي النَّخَعِيُّ
وَفِي حِفْظِهِ ضَعْفٌ ، لَكِنِ الْحَدِيثُ لَهُ طَرِقٌ أُخْرَى تَنْتَهِي إِلَى عَكْرَمَةَ
بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي «المطالب العالية» (٢)

وفى سبب النزول دلالة على عظم شأن الهجرة وأهميتها فى
الإسلام . وفيه أن النية الصادقة تكسب صاحبها أجر العمل كاملاً
وإن لم يُوفَّق فى تمام إنجازهِ .

فهذا هو الصحابيُّ الجليل يعزُّم على الخروج من بيته
بنية الهجرة إلى الله ورسوله ، ثم تُدرِكهُ المَنِيَّةُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى
دار الهجرة ، فيكرمه الله تعالى بأن يكتب له أجر المهاجرين السابقين .
وتلك آفاق بعيدة فى تكريم الإنسان لم يحط بها إلا فى دين الله
القوم .

للوارع

(١) الصحيح المسند من أسباب النزول / ص "٥٢"

(٢) انظر المطالب العالية ٣/ ٣٢١ - حيث يقول الحافظ ابن حجر مأنصه :-
[ابن عباس: خرج ضمرة بن هندب من بيته مهاجراً ، فقال لأهله: اعملوا
وأخرجوني من أرض الشرك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فما كان فى الطريق قبل أن
يصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قتل الوحى : «وفى يخرج من بيته مهاجراً إلى الله الآية»]

٢ = قوله تعالى : (وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ
تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ
الشَّاهِدِينَ) (١)

قال ابن جرير الطبري : (حَدَّثَنَا عَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ
عُمَرَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ مَقْدَمٍ قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يَحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبْرِ قَالَ : نَزَلَتْ فِي النَّجَاشِيِّ وَأَصْحَابِهِ : " وَإِذَا
سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ " (٢)

قال الحافظ الهيثمي : (رَوَاهُ الْبُزَارُ وَرِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ) (٣)

قلت : في هذه الآية بشارة لمن آمن بالنبي صلى الله عليه
وسلم من أهل الكتاب ، وهي وإن كان نزولها بدءاً في النجاشي
وأصحابه ، إلا أن حكمها عام يشمل كل كتابي آمن برسالة الإسلام
واتبع النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) سورة المائدة "٨٣"

(٢) تفسير الطبري (٥/٧)

(٣) مجمع الزوائد ٤١٩/٩

وقد بشر الله هؤلاء المؤمنين بقوله : =

"أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا . . ." (١)

فيهم أولاً آمنوا برسولهم الذي أُرسِلَ إليهم قبل ظهور الإسلام .
وهم ثانياً آمنوا برسالة محمد صلى الله عليه وسلم إذ عانوا لأمر الله
لهم في كَتَبِهِمُ التِّي بَشَّرْتَهُمُ بِالرِّسَالَةِ الْخَاتِمَةِ .

وبذلك : فازوا بكلتا الحسنين ، إذ وعدهم الله . أَجْرَهُمُ
مرتين بما صبروا على تكاليف الرسالتين . فحقَّ لهم أن يهتفوا بما
ترجمه الله عنهم : " وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ
أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ " (٢)

(١) سورة القصص "٥٤"

(٢) سورة المائدة "٨٤"

٣- قوله تعالى : (وَلَقَدْ سَأَلْتَهُمْ لِيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوشُ وَنَلْعَبُ قُلْ
أَبِاللَّهِ وَأَيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ) (١)

أخرج السيوطي عن ابن أبي حاتم (٢) قال : (حدثنا يونس
ابن عبد الأعلى ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني هشام بن سعد
عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن عمر قال : قال رجل في فزوة
تبتك في مجلس يوماً ما رأيت مثل قراقنا هؤلاء ، لا أرفب بطنونا ولا
أكذب السنة ولا أجب عند اللقاء . فقال رجل في المجلس :-

(١) سورة التوبة "٦٥"

(٢) هو الامام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن الحافظ الكبير
أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي الحنظلي الرازي . ولد
سنة أربعين ومثانين ، وارتحل في طلب العلم إلى الشام
ومصر وإصْبَهان وغيرها . كان عالماً بالحديث وولاه وبعث في
فن الجرح والتعديل وتاريخ الرجال . وكانت وفاته سنة
سبع وعشرين وثلاثمائة (أعلام المحققين ٣١٢)

كذبت ، ولكنك منافق . لِأَخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
ونزل القرآن . قال عبد الله : فَأَنَا رَأَيْتَهُ مُتَعَلِّقًا بِحَقَبِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَكَّبَهُ الْحِجَارَةُ (١) وهو يقول : يا رسول
الله إنما كنا نخون ونلعب . ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
«إِنَّ اللَّهَ وَأَيَّاتِهِ وَرَسُولَهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ» (٢) (٢)

جاء في [لصحيح المسند من أسباب النزول] : (الحديث
رجالہ رجال الصحیح إلا ہشام بن سعد فلم یخرج له مسلم إلا فی
الشواہد كما فی المیزان) (٣)

وقال الإمام الذہبی (٤) : (وأما أبو داود فقال : هو (٥)
أثبت الناس فی زید بن أسلم) (٦)

(١) الحَقَبُ : الحِزَامُ الَّذِي يَشُدُّ عَلَى خَاصِرَةِ الْبَعِيرِ . وَتَنَكَّبَهُ
الْحِجَارَةُ : أَي تَصِيبُهُ وَتَخُدُّهُ فِي رِجْلَيْهِ .

(٢) لِيَابِ النُّقُولِ ص ١١٩ "

(٣) الصَّحِيحُ الْمُسْنَدُ مِنْ أَسْبَابِ النُّزُولِ ص ٧٧ "

(٤) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
عَثْمَانَ بْنِ قَائِمَازِ التُّرْكُمَانِيِّ الذَّهَبِيُّ الْمُحَدِّثُ ، شَيْخُ الْجَرَحِ
وَالْتَعْدِيلِ وَصَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْكَثِيرَةِ . تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَمَانَ وَأَرْبَعِينَ
وَسَبْعِمِائَةَ مِنَ الْهِجْرَةِ . (مَقْدَمَةُ مِيزَانِ الْاِعْتِدَالِ بِتَحْقِيقِ
الْبَجَاوِيِّ) -

(٥) الْمُرَادُ : هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ

(٦) مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ ٢٩٩/٤

قلت : هذا الحديث يكشف عما جبل عليه المنافقون من الكيد
والمكر والدسائس . فهذا المنافق الكذاب أراد أن يطعن في صفوة
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من القراء . فهو ينعتهم
بالشرك والكذب والجبن . ولكن الله تعالى رد كيده في نفسه
فانبروا له أحد الصحابة حتى أسلمه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فانتضح أمره ، وزاده الله ذلًا على ذلِّ نأنزل فيه قرآنًا يُتلى ليفضحه
إلى يوم الدين . وهكذا شأن القرآن الكريم مع المنافقين وأشياعهم ؛
يورثهم الذلَّ والصغار في الحياة الدنيا ، ويوردهم الدرك الأسفل
من النار في الدار الآخرة .

٤- قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ
لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجِبِي وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ (١)

قال ابن جرير الطبري : (حدثني المثنى قال : حدثنا عمرو
ابن مهران قال : أخبرنا هشيم (٢) عن حصين - هو ابن عبد الرحمن -

(١) سورة النحل "١٠٣"

(٢) هو المحدث الثقة الثبت هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار
السلمي أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي . وُلِدَ سنة أربع
ومائة ، وتوفي سنة ثلاث وثمانين ومائة (تهذيب التهذيب

عن عبد الله بن مسلم الحضرمي أنه كان لهم عبدان من أهل غير اليمن
وكانا رُفْلين ، وكان يُقال لأحدنا "يسار" وللآخر "جبر" فكانا
يقرآن التوراة . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رُبَّمَا جلس إليهما ،
فقال كفار قريش : إنما جلس إليهما يتعلم منهما . فأنزل الله
"لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ" (١)

قلت : هذا الحديث له شاهدٌ رواه الحاكم في المستدرک
وصححه قال : (أخبرني عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد الأسدي
ببمّدان ، ثنا إبراهيم بن الحسين ، ثنا آدم بن أبي إياس ، ثنا
ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، رضي
الله عنهما في قوله عز وجل : " إِنَّمَا يَسْتَلِمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ
إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ " قالوا : إِنَّمَا يَعْلَمُ مُحَمَّدًا عَبْدُ

ابن الحضرمي وهو صاحب الكتب . فقال الله : " لِسَانُ الَّذِي يُلْحَدُونَ
إِلَيْهِ أَعْجَبُ وَهَذَا لِسَانُ عَرَبِيٍّ مُبِينٌ " إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ
بِآيَاتِ اللَّهِ (٢) . هذا حديث صحيح الإسناد ولم يُخرجاه (٣)

وفي هذا الحديث إشارة إلى سَفَهِ عُقُولِ الْمُشْرِكِينَ . فَإِذَا كَانَ
الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ قَدْ نَزَلَ بِأَسْلُوبِ أَعْجَزِهِمْ جَمِيعًا - وَعَمَّ أَرْبَابَ الْفِصَاحَةِ
وَالْبَلَاغَةِ - فَكَيْفَ يَسْتَحِيلُونَ نِسْبَتَهُ إِلَى طِفْلَيْنِ مِنَ الْأَعَاجِمِ لَا يُجِيدَانِ
الْفُصْحَى ؟

اللَّهُمَّ إِنِّي الْمَعَانِدُ وَالْمُكَائِدُ وَحَمِيَّةُ الْجَاهِلِيَّةِ . وَصَدَقَ اللَّهُ
الْمُتَّظِرُ إِذْ أَلْزَمَهُمُ الْحُجَّةَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : [لِسَانُ الَّذِي يُلْحَدُونَ إِلَيْهِ
أَعْجَبُ وَهَذَا لِسَانُ عَرَبِيٍّ مُبِينٌ .]

(١) سورة النحل ١٠٣

(٢) سورة النحل ١٠٥

(٣) المستدرک ٢٥٧/٢

... قوله تعالى : (ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا
ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا وَصَّيْنَا أَنْ يَكُونَ مِنْ بَعْدِهَا لَشَفُورًا رَجِيمًا) (١)

قال الطبري : (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ قَالَ :
حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيكٍ عَنْ قُصْرٍ بْنِ
دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ
أَسْلَمُوا ، وَكَانُوا يَسْتَحْتَفُونَ بِالْإِسْلَامِ ، فَأَخْرَجَهُمُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ بَدْرٍ مَعَهُمْ ،
فَأُصِيبَ بَعْضُهُمْ فَقَتَلَ الْمُسْلِمُونَ : كَانَ أَصْحَابُنَا هَؤُلَاءِ مُسْلِمِينَ
وَكَرِهُوا ، فَاسْتَدْفَرُوا لَهُمْ . فَنَزَلَتْ : " إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي
أَنْفُسِهِمْ قَالُوا لَيْمَ كُنْتُمْ " ... الآية (٢) قَالَ : فَكُتِبَ إِلَيَّ مِنْ بَقِيَّةِ
بِعْتَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِهَذِهِ الْآيَةِ ، وَأَنَّ لَا حُدْرَ لَهُمْ ، قَالَ : فَخَرَجُوا
فَلَعَقَهُمُ الْمُشْرِكُونَ ، فَأَعْطَوْهُمْ الْفِتْنَةَ (٣) ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ : " وَمِنَ النَّاسِ
مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ " إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (٤) فَكُتِبَ

(١) سورة النحل : "١١٠"

(٢) سورة النساء "٩٢"

(٣) المراد بالفتنة الرزية ، والمعنى أن المشركين أرادوا فتنة المسلمين عند دينهم

بآذوهم ، فاستجاب لهم ببعض الجاهلين وارتدوا ، فكأنهم أعطوهم الفتنة -
عاء في تفسير القرطبي «٥ / ٥٠٤٦» - [... فخرجوا فاحرقهم المشركون

فافتنته بعضهم ، فنزلت فيهم الآية] -

(٤) سورة العنكبوت : "١٠٠"

المسلمون إليهم بذلك ، فحزبنوا وأيسسوا من كل غيرهم نزلت
فيهم : " ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاءَهُمْ
وَصَحَّرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِ مَا لَعَنُوا رَؤُوفٌ رَحِيمٌ " فكتبوا إليهم بذلك : أن
الله قد جعل لكم مخرجاً ، فخرجوا ، فأدركهم المشركون فقاتلواهم
حتى نجا من نجا ، وقُتل من قُتل (١)

قال الإمام البيهقي بعد أن ساق هذا الحديث : (رواه
البخاري ورجالته رجال الصحيح ، غير محمد بن شريك (٢) وموثقة (٣)
وفي سبب النزول - هنا - تأكيد على وجوب التمسك بالعقيدة
والاستملاء بالإيمان على كل الفتن والمضريات .

فعلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْذُلَ كُلَّ مَا فِي وَسْعِهِ لِبَصْدِ الْعُدْوَانِ
عَنْ نَفْسِهِ وَعَنْ دِينِهِ ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ الْأَسْتِسْلَامُ لِلْأَعْدَاءِ مَا دَامَ فِي
مَقْدُورِهِ أَنْ يُعْصِبَ كَيْدَهُمْ ، وَيُفْسِدَ مَعْطَلَاتِهِمُ الْمَاكِرَةَ .

(١) تفسير الطبري ٢٣٤/٥

(٢) هو محمد بن شريك المكي أبو عثمان المتوفى سنة ثمان وستين

ومائة . قال أحمد وابن معين وأبو زرعة : ثقة . وقال

الدارقطني : ثقة مصروف . وذكره ابن مبان في الثقات .

(انظر تهذيب التهذيب ٢٢١/٩)

(٣) مجمع الزوائد ١٠/٧

ومن الوسائل الفعالة في هذا الميدان الهجرة من ديار
 الكفر إلى دار الإسلام ، حيث يكون المهاجر قد أضاف لبنة جديدة
 إلى لبنات البناء الجهادي . وبذلك تقوى شوكة المؤمنين ، فيصير
 في مكنيتهم ^[*] تطهير الأرض من الفساد والمفسدين . وبذلك أيضا
 تعملو راية الحق ، ويُدخل الناس في دين الله أفواجا ، ويظهر هذا
 الدين على الدين كله ولو كره المشركون .

٦- قوله تعالى : الزَّانِي لَا يَنْفَعُ إِلَّا زَانِيَةٌ أَوْ مُشْرِكَةٌ (١)

قال الإمام الترمذى : (حدثنا عبد بن حميد ، نا روح بن
 عبادة من عبدة بن عبيد الله بن الأحنس قال : أخبرني عمرو بن شعيب
 عن أبيه ^[١] عن جده ^[٢] قال : كان رجل يقال له مرثد بن أبي مرثد وكان
 رجلاً يحمل الأسرى من مكة ويأتي بهم المدينة ، قال : وكانت
 امرأة بنى بمكة يقال لها عناق ، وكانت صديقة له ، وأنه كان وعدَّ

[*] المكنة - يفتح الميم وكسر الكاف - الثمان .
 والمكنة - بضم الميم وإسكان الكاف - القوة والشدة .

(١) سورة النور " ٣ "

(٢) هو مشعب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص .

(٣) هو محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص .

رَجُلًا مِنْ أُسَارَى مَكَّةَ يَحْمِلُهُ . قَالَ : فَجِئْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى ظِلِّ
عِنَاقٍ مِنْ عَوَاطِفِ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ . قَالَ : فَجَاءَتْ عِنَاقِي فَأَبْصَرْتُ
سَوَادَ ظِلِّي بِجَنْبِ الْحَائِطِ ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى الَّذِي عَرَفْتُ فَقَالَتْ : مَرْتَدٌ ؟
فَقُلْتُ : مَرْتَدٌ . فَقَالَتْ مَرْحَبًا وَأَهْلًا ، سَلِّمْ فَبِتُّ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ . فَقُلْتُ :
يَا عِنَاقِي ، حَرَّمَ اللَّهُ الزَّانِيَ . فَقَالَتْ : يَا أَهْلَ الْخِيَامِ هَذَا الرَّجُلُ يَحْمِلُ
أَسْرَاكُمْ . قَالَ : فَتَبِعَنِي ثَمَانِيَةَ وَسَلَكْتُ الْخَنْدَمَةَ (٢) فَانْتَهَيْتُ إِلَى
نَارٍ أَوْ كَهْفٍ فَدَخَلْتُ . فَجَاءُوا عَنِّي قَامُوا عَلَى رَأْسِي وَصَعَّاهُمْ اللَّهُ عَنِّي
ثُمَّ رَجَعُوا وَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي فَحَمَلْتَهُ ، وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا حَتَّى
انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَشْرَفِ فَتَكَتُ عَنْهُ أَكْبَلَهُ (٢) فَجَعَلْتُ أَحْمَلُهُ وَيُعِينَنِي حَتَّى
تَدْرِمَتِ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْتَ عِنَاقًا ؟ فَهَلَسَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ : " الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً
وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ " فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَا مَرْتَدُ، الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا
إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ (٢)

(١) الْخَنْدَمَةُ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ بِمَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ .

(٢) الْأَكْبَلُ - بضم الباء - جمع كَيْلٍ يَفْتَحُ الْكَافَ وَكسرهما وإِسْكَانِ
الْبَاءِ : وَهُوَ الْقَيْدُ .

(٣) سنن الترمذى بشرح تحفة الاحوذى ١٥٢/٤

قلت : هذا الحديث أخرجه ابو داود (١) والنسائي (٢)
وحسنه الترمذى (٣) وقال الحاكم : صحيح الإسناد (٤)

وسبب نزول الآية يبين حرص الإسلام على التطهر والعتاف والنزاهة
بقدر ما يحرص على مقت الحنا والخبث والفاحشة .

فالمسلم طاهر عفيف فى عقيدته وسلوكه ، وهو مسئول عن إشاعة
هذه القيم الفاضلة فى بيئته ومجتمعه . ولكى يتسنى له القيام بهذه
المسئولية لا بد له من الاستعانة بمن يشاركه الايمان بتلك القيم .
ولذا فروا أن الزوجة الصالحة غير متممين فى هذا المجال . فكان من
منكمة الله تعالى وحده أن حرم على المؤمنين نكاح الزواني والمشركات ،
حتى يحفظ عليهم عفتهم وطهرتهم فى انفسهم وفى دريتهم من بعدهم .
ومن ثم يقوم بأمر الدعوة هداة مؤهلون للقيام بواجبهم على الوجه المطلوب .

(١) سنن أبى داود ١٧٦/٢

(٢) سنن النسائي (٥٤/٦)

(٣) سنن الترمذى ١٥٢/٤

(٤) المستدرک ١٦٦/٢

٧- قوله تعالى : (وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ) (١)
قال الإمام الطبري : (حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ آدَمَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ
ابْنُ مُسْلِمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَشْرَةِ أَنَا أَحَدُهُمْ :-
" وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ") (٢)

وقسئل الهيثمي : (عن رفاعة القُرظي قال : نزلت هذه الآية
في عشرة أرهط أنا أحدهم : " وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ "
رواه الطبراني " ٣ " بإسنادين أحدهما متصل ورجالته ثقات وهذا هو
والأخر منقطع الإسناد .

(١) سورة القصص " ٥١ "

(٢) تفسير الطبري ٨٨/٢٠

(٣) هو الإمام الحافظ العلامة أبو القاسم سليمان بن أحمد بن
أيوب الشامي اللخمي الطبراني من كبار أئمة الحديث
والتفسير والمناسك . توفي سنة ستين وثلاثمائة (أعلام المحدثين

قلت : القول الذي ورد في الآية الكريمة المراد به القرآن الكريم، الذي أنزله الله لهداية البشر، وإخراجهم من الظلمات إلى النور .

ولا شك أن القلوب المتفتحة للهداية تنتفع بهذا القول الكريم، وتتفاد لأمر ربها طائفة مدعنة ، مشوقة لمرضاة الخالق الديان .

وفي الآية إشارة إلى حكمة إرسال الرسل ، فإن من واجبهم تبليغ الدعوة إلى الناس وتمييز الحق من الباطل، بإقامة البراهين الدامنة ، حتى لا يكون للناس على الله عجة بعد الرسل . ومن ثم لا يملك عاقل سوى الإذعان لأمر الله ، والطاعة لرسله الكرام عليهم السلام .
" وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ " (١)

٨- قوله تعالى : (تَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا
وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ) (١)

قال الإمام الترمذى : (حدثنا عبد الله بن أبي زياد حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الأوسى ، عن سليمان بن بلال ، عن يحيى
ابن سعيد ، عن أنس بن مالك ، عن هذه الآية : (تَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ
عَنِ الْمَضَاجِعِ " نزلت في انتظار الصلاة التي تدعى الحتمة) (٢)

قلت : هذا الحديث أخرجه الطبري في تفسيره (٣) وحسنه
وصححه الإمام الترمذى (٤) وقال الحافظ ابن كثير : سنده جيد (٥)

وفى سبب النزول دلالة واضحة على حب الله تعالى لعباده
القانتين ، واحتفائه بهم وبأعمالهم الصالحة .

(١) سورة السجدة "١٦"

(٢) سنن الترمذى ١٦١/٤

(٣) تفسير الطبري ١٠٠/١٢

(٤) سنن الترمذى ١٦١/٤

(٥) تفسير ابن كثير ٤٠٩/٥

والحديث - أيضاً - يشير إلى سعة رعمة الله تعالى، وتفضله
على عباده، بما تداخه لهم بهذا الثناء الجميل، الذي يدل على الرضاء
الكامل والقبول والتأمُّ .

وطُعن كذلك في ثنايا الحديث التنويه بأهمية صلاة العتمة ،
التي هي صلاة العشاء (١) وأن ينتظرها حتى يصل إليها يكتب عند الله
من القانتين الليل بأجمعه . وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ
ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ " (٢)

(١) انظر تحفة الأعدوي ١٦١/٤

(٢) سورة الجمعة (٤)

١- قوله تعالى : (قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا
مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ ^{جَمِيعًا} . إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) (١)

قال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : (حدَّثني أبو إسحاق
إبراهيم بن إسماعيل القاري ، حدَّثنا عثمان بن سعيد الدارمي ،
حدَّثنا الحسن بن الربيع ، حدَّثنا عبد الله بن إدريس ، حدَّثني محمد
ابن إسحاق قال : وأخبرني نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر قال :
كنا نقول : (مَا لِمُفْتَتِحِ تَوْبَةٍ ، وما الله يتقابل منه شيئاً) فلمَّا
قدِّم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أنزل فيهم : " يَا عِبَادِيَ
الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ
جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ " والآيات بعدَها (٢)

قال الحاكم : (صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وأقره

الذهبي) (٣)

(١) سورة الزمر " ٥٣ "

(٢) المستدرک ٤٣٥ / ٢

(٣) المستدرک ٤٣٥ / ٢

وقال المهيبي : (رواه البزار (١) ورجاله ثقات) (٢)

قلت : هذا الحديث يشتمل على نعمة من كبريات النعم التي
حبا الله بها عباده ، وهي نعمة التوبة وفران الذنوب جميعاً ،
وما يتبع ذلك من دخول الجنة ، بعد أن كادت الأعمال توبق أصحابها
وتسومهم سوء العذاب .

ومراد الآية - والله أعلم بمراده - إنقاذ العباد من داء القنوط
والياس من رحمة الله تعالى - لأن اليأس لو استحوذ على النفوس
لأورد لها موارد التهلكة والدمار . ولكن الله تعالى رؤوف رحيم بعباده ،
يريد لهم الخير والفلاح والسمو بأرواحهم في مدارج الإيمان والتقوى .
ومن ثم مهّد لهم طريق التوبة والإنابة ، ووعدهم على ذلك خير ما
تتمناه الأنفس من النعيم المقيم والحياة الراضية .

(١) هو العائف أبو الفضل أحمد بن سلمة النيسابوري البزار .
كان إماماً في الحديث وتوفى سنة ست وثمانين ومائتين (أعلام
المحدثين ٣٠١)

(٢) مجمع الزوائد ٦١/٦

١٠- قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ
عَدُوًّا لَكُمْ فَاعْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَوْا وَتَصَفَحُوا وَتَضَفَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ فَضُولٌ
رَحِيمٌ) (١)

قال الإمام الترمذی : (حدَّثنا محمد بن يعقوب ، حدَّثنا محمد
ابن يوسف ، حدَّثنا إسرائيل ، حدَّثنا سيماء بن حرب ، عن عكرمة
عن ابن عباس : سأله رجل عن هذه الآية : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاعْذَرُوهُمْ " قال : هؤلاء
رجال أسلموا من أهل مكة ، وأرادوا أن يأتوا النبي صلى الله عليه
وسلم ، فأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوهم أن يأتوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم رأوا أصحابهم
قد فقهوا في الدين - فعموا أن يحاقبهم . فأنزل الله تعالى " يَا
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاعْذَرُوهُمْ " الآية .
هذا حديث حسن صحيح) (٢)

قلت : هذا الحديث أخرجه الطبري (٣) وابن كثير (٤)
وقال الحاكم : صحيح الإسناد (٥) . ومعرفة سبب نزول الآية

(١) سورة التخاين "١٤"

(٢) سنن الترمذی ٢٠٢/٤

(٣) تفسير الطبري ١٢٤/١٨

(٤) تفسير ابن كثير ٣٧٦/٤

(٥) المستدرک ٤٩٠/٢

تعالج داء من الأدواء الخطيرة الفتاكة ، ألا وهو داء الافتتان
بالأهل والعالم والولد .

فها هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحترمون الهجرة
إيقوا شوكة المسلمين ، وينصروا الله ورسوله ، بإزهاط الباطل وإعلاء
رايات الحق فوق ذرى أرجاء الكون . ولكنهم يجدون أنفسهم
مشدودين بأعابيل العاطفة الزوجية ، والعنان الأبوي . فلا
يملكون لذلك رداً أبلي ينكصون على أعقابهم متخلفين عن الهجرة إلى
الله ورسوله . ويعد اشتقاقهم من سكرات العواطف يلحقون برسول
الله صلى الله عليه وسلم . فماذا يجدون في دار الهجرة ؟ إنهم
وجدوا إخوانهم السابقين قد فاتوا آماداً بعيدة في اكتساب العلم
والتفلسق بأداب نبهم الكريم . فلم يملكوا غير الأسي على مسا
فاتهم من الخير ، ولم يجدوا بداً من معاقبة أهلهم . ولكن الله
تعالى يتداركهم برحمته الواسعة ، فيدعوهم إلى العفو والصفح والغفران :
" وَإِنْ تَعَفَوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ " (١)

وهكذا تتضح قيمة الروايات الواردة في أسباب النزول : فهي

إما أن تكون من رواية الشيخين . وإما أن يكون لها أصل في الصحيحين .
وإما أن تكون مروية بالأسانيد الصحيحة المتصلة . وهذا القسم الأخير
هو الغالب في أسباب النزول لأن ما ورد في الصحيحين أكثره معني

بتفسير القرآن الكريم .

هناك شيء مهم جداً
بالأسانيد المتصلة

ولهذا السبب نجد أن ما ورد في الصحيحين من أسباب النزول لا يتجاوز الستة مواضع بعد المائة موضع . وأن الموافق لما في الصحيحين يبلغ ثمانين موضعاً ومشرحين موضعاً (١) ومجموع هذين القسمين يبلغ أربعة وثلاثين موضعاً ومائة موضع . وما بقي من الروايات الواردة في أسباب النزول كله من القسم الأخير ، وجملة واحد وسبعون موضعاً وسبعمائة موضع (٢) وأنت ترى أن القسم الأخير من الكثرة بحيث لا يتسع لتحقيقه فصل كهذا بل هو صالح لتأليف رسالة كاملة مستقلة بحسب ما أن يفتح بأعدادها في مقبل الأيام . ولهذا لزم الاكتفاء هنا بسوق أمثلة للأقسام الثلاثة . والله تعالى أعلم بمكنونات كتابه ، وهو سبحانه من وراء القصد .

[١] انظر «كتاب التفسير» في كرامه صحيح البخاري ومسلم -
[٢] كان الاعتماد في هذا الاستغراء - بعد الله تعالى - على الصحاحين ،
ثم كتابي الواحدي والسيوطي في أسباب النزول ، ثم كتاب «الصحاح
المستند» أسباب النزول « للشيخ مفضل بن هادي الوارثي .

الفصل الثاني

في صيغ الرواة

في التعبير عن سبب النزول

والموازنة بينهما

وفيه مباحث

المبحث الأول :

صيغ الرواة في التعبير عن سبب النزول.

المبحث الثاني :

الموازنة بين هذين الصيغ.

الفصل الثاني

=====

في صيغ الرواة في التعبير عن سبب النزول

والموازنة بينهما

=====

ويشتمل هذا الفصل على مبحثين :

المبحث الأول : صيغ الرواة في التعبير عن سبب النزول

للرواة صيغ متنوعة في تعبيرهم عن سبب النزول . وهي لا تكاد

تتعدى الأنواع التالية :- (١) ^{كقولهم}

أولاً : ما صُرح فيه بنهي السبب ↑ : سبب نزول هذه الآية كذا .

ثانياً : ما اقتصر بقاء داخلته على مادة نزول الآية عقب سرد حادثة ،

كقولهم : " فنزلت " أو " فأنزل الله " .

ثالثاً : ما نزل جواباً على سؤال ، ووجه للنبي صلى الله عليه

وسلم ، وهذا النوع لا يصرح فيه بالسبب ولا يعبر عنه بالفاء ، ولكن ^{الإقيداً}

السببية تفهم فيه من المقام .

رابعاً : قول الصحابي : «نزلت هذه الآية في كذا»

خامساً : قول التابعي : «نزلت هذه الآية في كذا» .

سادساً : ما لم يجزم به الراوي ، كقولهم : أحسب هذه الآية

نزلت في كذا (٢)

(١) انظر مناهل العرفان ١٠٧/١

(٢) انظر الاتقان ٣٢/١

وسأشك في هذا المبحث ما سلكه الأصوليون في التعرف على مسالك

الحلّة (١)

(١) فقد يثبت السبب أو الحلّة عند الأصوليين بالنص صراحة ،

أو بالإجماع . ونظير ذلك في أسباب النزول ما صرح فيه بنص السبب

كقولهم : (سبب نزول هذه الآية كذا)

والظاهر أن هذه الصيغة أدرجت - افتراضاً - ضمن صيغ التعبير

عن سبب النزول ، لأنها لم ترد بهذه الصيغة في رواية من الروايات

المعتبرة . والكتب المعنية بأسباب النزول شاهدة على ذلك (٢)

وكان من اللائق أن تهمل هذه الصيغة لعدم ورودها في أسباب

النزول . غير أن ورودها في بعض كتب علوم القرآن (٣) باعتبارها

نصاً في السببية دعا إلى ذكرها هنا، للتنبيه على أنها لم تـكـرـد

- أصلاً - في أسباب النزول .

(١) انظر اصول الفقه للشيخ محمد ابى زهرة ص ١٤٤

(٢) انظر على سبيل المثال : كتابي الواحدى والسيوطى .

(٣) انظر مناهل الصرفان ١٠٧/١

٢- وقد يثبت بالإيماة . فكما أن العلة تثبت بالإيماة، فكذلك السبب ، ويكون هذا الإيماة بترتيب الحكم على سبب ، مثل قوله تعالى في العلة : (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا) (١) فإن علة القطع هي السرقة بالإيماة الذي هو ترتيب الجزاء على الوصف . وكذلك في السبب نحو قولهم : " فنزلت " أو " فأنزل الله " بتعقيب المنزول على ما ذكره الراوي .

وهذه الصيغة هي الغالبة في التعبير عن سبب النزول . ومن

أمثلتها ما ورد في صحيح الإمام البخاري على النحو التالي :-

أ / (عَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، سَمِعَ زُهَيْرًا (٢) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،
عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى
إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ شَهْرٍ (شهرًا) وَأَنَّ كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ الْبَيْتَ
وَأَنَّهُ صَلَّى - أَوْ صَلَّى - صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ
كَانَ يَصَلِّي مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ / أَرَاكُمْ . قَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ
لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ مَكَّةَ فَذَارُوا كَمَا هُمْ
قِبَلَ الْبَيْتِ . وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قِبَلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ
رِجَالٌ قُتِلُوا، لَمْ نَدْرَ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : " وَمَا كَانَ اللَّهُ
لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَبٌّ رَحِيمٌ " (٣)

أول صيغة

[تنبيه التهذيب ١٥١]

(١) المائدة (٣٨)

(٢) هو زهير بن معاوية بن حديج بضم الحاء ، مصنفنا .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب " سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ " ، وانظر سورة البقرة آية رقم ١٤٣

ب / (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ [١] عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
عَنِ الْبَرَاءِ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ :
حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ
الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ
رَمَضَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ رِجَالٌ يَغُونُونَ أَنْفُسَهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : " عَلِمَ
اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَنَسَّابَ عَلَيْكُمْ وَعَنَا عَنْكُمْ " (١)

ج / (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : كَانُوا إِذَا أُحْرِمُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَتَوْا
الْبَيْتَ مِنْ شَهْرِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : " وَلَيْسَ الْبُرْيَانُ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ
شَهْرٍ بَرًّا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنْ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا " (٢)

د / (حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ [٣] عَنْ سُلَيْمَانَ [٤] عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ :
لَمَّا أُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَعَامَلُ (٥) فَجَاءَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ وَجَاءَ

[١] هو ابنه موسى .

(١) صحيح البخاري كتاب التفسير ، باب (أَجَلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثِ)

وانظر سورة البقرة آية رقم ١٨٧

(٢) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب (وَلَيْسَ الْبُرْيَانُ تَأْتُوا

الْبُيُوتَ مِنْ شَهْرٍ بَرًّا) . وانظر أيضا سورة البقرة الآية رقم ١٨٩

[٣] هو ابن الحجاج . [٤] هو ابنه مهران الأعمش .

(٥) نتعامل : أي يحتمل بعضها لبعض بالأجرة (فتح الباري

إنسان يَأْكثَرُ مِنْهُ ، فقال المنافقون : إن الله لَخَفِيٌّ عَنِ صَدَقَةِ هَذَا .
وما فعلَ هذا إلا رِقَاءً فَنَزَلَتْ : " الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ " (الآية) (١)

قلت : فأنت ترى في الأمثلة الأربعة المتقدمة أن السبب لِمَ
يُذَكَّرُ صِرَاحَةً بِذِكْرِ ضِعْمَانَا ، وذلك هو الإيماؤ الذي تقدم ذكره آنفاً .

نفي المثال الأول كان سببُ النزولِ تَخَوُّفَ الصحابة على مصير
إخوانهم الذين لم يُدْرِكُوا تَحْوِيلَ القبلَةِ إلى الكعبة ، وكأنهم أشفقوا
من أن تكون صلاتهم إلى بيت المقدس فيرَ مقبولة ، فأَنزَلَ اللهُ قولَهُ
" وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ " وَطَمَأَنَّهُمْ عَلَى مصيرِ إخوانهم وبينَ لهم
أَن المِيمَ هو العملُ بالتشريعِ فمن مات قبل أن يُفَيِّرَ هذا التشريعَ
نَسَمَلَهُ مَحْسُوبًا لَهُ ، غيرَ ضائعٍ عليه ، بِمِثْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ .

(١) صحيح البخارى - كتاب التفسير - باب " الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ "

وفي المثال الثاني كان التشريع في صدر الإسلام هو اعتزال النساء
رمضان كله ، ولكن بعد ذلك المسلمين جعلوا يختانون أنفسهم، فخالفوا
التشريع، واتصلوا بنسائهم، فكان ذلك سبباً في نزول الآية، حيث
عَفَّفَ اللهُ عَنْهُمْ، وَأَبَاحَ لَهُمُ الرَّفْعَ إِلَى نِسَائِهِمْ فِي لَيَالِي رَمَضَانَ ،
وتاب عليهم وفقاً عنهم فيما ارتكبه من مخالفتهم التشريع السابق .

وفي المثال الثالث، كان الناس في الجاهلية يحرمون ويأتون
البيت من ظهره، فلما منهم أن في ذلك خيراً وبراً ، فنزل القرآن
يوجههم إلى الطريق المثلث، وهي إتيان البيوت من أبوابها، ويُرشدُهم
إلى تقوى الله التي هي جماع الخير والبر والفلاح .

وفي المثال الرابع نرى فقراء المسلمين يُجهدون أنفسهم تلبيةً
لأمر الله بالصدقة، وحرصاً منهم على الفوز بمرضاة ربهم، فكانوا يتحاملون:
[أَوْ يَسْحَلُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ بِالْأَجْرَةِ] ، ويتصدق الأجراء بما كسبت
أيديهم، على قَلْبِهِ وَشِعْرُهُ وَشِدَّةِ حَاجَتِهِمْ لَهُ ، وفي الوقت نفسه كان
الأغنياء منهم يتنافسون في بذل أموالهم لتجهيز الجيش، ولكن
المنافقين اغتاثوا من ذلك البذل السخّي، فأرادوا تشييط همم
المسلمين، بالتمكُّم والسُّخْرِيَّةِ مِنْ فُقَرَائِهِمْ، وبالتشكيك في إعلاص
المؤسرين منهم ، فأنزل الله تبرة المسلمين مما وصَّهم به أعداء
الله، وأنذَرَ المنافقين بأنَّ سَخْرِيَّتَهُمْ مَرْدُودَةٌ عَلَيْهِمْ ، وأنهم سَيُلْقَوْنَ
جزاء كفرهم ونفاقهم في الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ .

وهكذا نجد سبب النزول في هذه الآيات الكريمة وفي غيرها لم يرد صراحةً، وإنما ورد إيماءً بتحقيق سبب النزول على ما ذكره الراوي .

وعليه فالإيماء إشارة إلى ربط المسبب بسببه . فقول الراوي " فنزلت لربط ما هو مسبب من النازل بسببه المقضى لنزوله .

ومن معاني الناء الترتيب ، أي ترتيب المسبب على السبب والتحقيق عليه . ولا شك أن الإيماء متفاوت الدرجات، فالإيماء من الله تعالى أصح من الإيماء من الراوي ، إذ أن الإيماء من الله قاطع والإيماء من الراوي يعترضه التفاوت، إذ يجوز عليه الخلط . ونرى ذلك واضحاً عند اختلاف الرواة في سبب النزول، وإن كان مثلاً هذا لا يقال فيه بالرأى، إلا أن صيغ الرواة في إيماءها أقل وضوحاً من الصيغ الواردة من الله تعالى .

فمثلاً : لا ريب في أن السرقة علة القطع في قوله تعالى " وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا " (١) أما إذا قال الراوي - مثلاً - : سَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَجَدَ ، دَلَّ بِظَاهِرِهِ/عَلَيْهِ أَنَّ عِلَّةَ السُّجُودِ فِي السُّهُوِّ وَمَعَ ذَلِكَ يَبْقَى اِحْتِمَالٌ آخَرٌ وَهُوَ أَنَّهُ سَجَدَ لِخَيْرِ السُّهُوِّ . بل سجد ليحلم الأمة . إلا أن الراوي لم يتطرق لذكره هذا الاحتمال .

(١) سورة المائدة « ٣٨ »

من أجل ذلك أقول : إن قول الراوي : " فنزلت " يحتمل أن يكون ما ذكره هو السبب ، ويحتمل أن يكون غيره . ولذا قلت إن هذا التصبير إيماءً وليس بتصريح .

٣- وقد يثبت السبب عن طريق سؤال يوجه إلى النبي صلى عليه وسلم فينزل الوحي بالجواب المراد .

ومثال ذلك ما ورد في الروایتين التاليتين :

أ / قال الإمام مسلم رحمه الله : (حدثنا عمرو بن محمد بن بكر الناقد ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن محمد بن المنكدر ، سمع جابر بن عبد الله قال : مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ريعوداني ماشيين ، فأغمي علي فتوضأ ثم صب علي من وضوئه فأفقت ، قلت : يا رسول الله كيف أقضي في مالي ؟ فلم يرد علي شيئاً حتى نزلت آية الميراث : " يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ " (١)

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الفرائض (٥٤ / ١١)

وانظر سورة النساء : آية ١٧٦

ب/ وقال الإمام البخاري رحمه الله : (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ
ابْنِ فَيَافٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ (١)
عَنْ طَلْقَةَ (٢) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ وَهُوَ مَتَكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ (٣) إِذْ مَرَّ
الْيَهُودُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَقَالَ : مَا رَأَيْتُمْ
إِلَيْهِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ ، فَقَالُوا : سَلُوهُ ،
فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ
شَيْئًا ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ ، فَفَقِمتُ مَقَامِي ، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ :
" وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا
قَلِيلًا " (٤)

(١) هو النخعي .

(٢) هو طلقة بن قيس .

(٣) العسيب هو جريدة النخل التي لا حوص فيها : [فتح الباري

[٤٠١/٨

(٤) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ،

وانظر سورة الإسراء آية [٨٥]

قلت : فهاتان الروایتان فیہما سؤال وجواب ، وبتینہما شیئہ
کمال اتصال ، مما یحقق الرابطة الأكيدة بین المسبب والسبب ،
وثبت نوعاً من العلاقة المؤکدة بینہما .

وقد نزلت الآیتان تلبيةً لمطلوب یہم الناس أن یعرفوه . ومن
دقة القرآن الکریم أن یكون الجواب مناسباً لحالة السائلین :

فلما استفتوا فی حکم شرعی جاء الجواب صریحاً بقوله تعالى :
" قُلِ اللّٰهُ یُعَذِّبُکُمْ فِی الثَّلَاثَةِ " بينما الآیة الأخری فی حکم فیبی ،
ومن أجل ذلك كان فی الجواب ضربٌ من الإبهام ، فقال : " قُلِ الرُّوحُ
مِنْ أَمْرِ رَبِّی " .

وبهذا تتأكد الرابطة بین الجواب والسؤال حتی فی الأحوال
من وضوح ، ووضفاء ، وطلب ، ومطلوب ، والله تعالى أعلم بأسرار كتابه ،

ع- وقد یثبت السبب احتمالاً ، نحو قولہم : " نزلت هذه
الآیة فی کذا " .

فہنا احتمالات :

الأول : بیان السبب .

الثانی : بیان ما تضمنته الآیة :

الثالث : رأى الروای فی تفسیر الآیة .

ولمَّا كانَ الْمُحْتَمَلُ لَا يَتَمَعِنُ إِلَّا بِقَرِينَةٍ ، فَقَدْ قَالُوا : إِنَّ قَوْلَ
الرَّوَايِ : " نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا " لَيْسَ نَصًّا ، وَإِنَّمَا هُوَ مُحْتَمَلٌ
لَكُنْهُمْ فَرَعُوا الْمَسْأَلَةَ إِلَى فَرَعَيْنِ ، تَبَعًا لِحَالِ الرَّوَايِ : -

أ / فَاِنْ كَانَ الرَّوَايِ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ شَهِدُوا الْوَحْيَ
وَالنَّزِيلَ ، فَاِنْ قَوْلُهُ " نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا " يُعْتَبَرُ حَدِيثًا مُسْنَدًا ،
بِمَعْنَى أَنَّهُ مَرْفُوعٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبِحُضْرِهِمْ لَا يُدْخِلُهُ
فِي الْمُسْنَدِ ، بَلْ يَجْعَلُهُ مِنْ قَبِيلِ التَّفْسِيرِ (١)

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : (وَقَدْ تَنَازَعَ الصَّلَاحُ
فِي قَوْلِ الصَّاحِبِ : " نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا " هَلْ يَجْرِي مَجْرَى
الْمُسْنَدِ - كَمَا يُذَكَّرُ السَّبَبُ الَّذِي أُنْزِلَتْ لِأَجْلِهِ - أَوْ يَجْرِي مَجْرَى التَّفْسِيرِ
مَنْهُ الَّذِي لَيْسَ بِمُسْنَدٍ ؟ فَالْبَحَارِيُّ يُدْخِلُهُ فِي الْمُسْنَدِ ، وَفِيهِ لَا يُدْخِلُهُ
فِي الْمُسْنَدِ ، وَأَكْثَرُ الْمَسَانِدِ عَلَى هَذَا الْإِصْطِلَاحِ كَمُسْنَدِ أَحْمَدَ وَفَسِيحِهِ ،
بِخِلَافِ مَا إِذَا ذُكِرَ سَبَبًا نَزَلَتْ فِيهِ ، فَانْتَهَمَ كُلُّهُمْ يُدْخِلُونَ مِثْلَ هَذَا
فِي الْمُسْنَدِ (٢)

(١) الإِثْقَانُ ٣٢ / ١

(٢) مُقَدِّمَةٌ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ لِابْنِ تَيْمِيَّةَ ص [٤٨]

ب/ وإن كان الراوي تابعياً فإن قوله يُحْتَبَر مرفوعاً أيضاً ، ولكنه مُرْسَل ، وقد يُقْبَل إذا صحَّ إِسْنَادُهُ إِلَيْهِ، وكان محتضداً بمرسل آخر، بشرط أن يكون من أئمة التفسير الآخذين عن الصحابة كمجاهد وعكرمة، وسعيد بن جبیر (١)

أمثلة للنوعين :

وفيما يلي نسوق أمثلة لما رواه الصحابي ، وما رواه التابعي الآخذ عن الصحابة .

أولاً : ما رواه الصحابي :

ونكتفي منه بمثلين فيما يلي :

المثال الأول :

(عَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ : قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : فِينَا نَزَلَتْ : " إِذْ كَفَّمَتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا " (١) قَالَ : نَحْنُ الطَّائِفَتَانِ بَنُو خَارِثَةَ وَبَنُو سَلَمَةَ ، وَمَا نُحِبُّ - وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً : وَمَا يُسْرُنِي -

(١) الإِتْقَان [١/ ٣٢]

(٢) آل عمران [١٢٢]

أَنَّهَا لَمْ تَنْزَلُ ، لقول الله : «وَاللَّهُ وَلِيٌّ لِّمَا» (١)

المثال الآخر :

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، حَدَّثَنَا مَخْلُوفُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ
حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ (٢) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّ هَذِهِ آيَةُ : " وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ " (٣)
نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ (٤)

ففي هذين المثالين جاء التعبير عن سبب النزول احتمالاً ،
لأن قول جابر رضي الله عنه " فَيَا نَزَلْتُ " يَحْتَمِلُ أَنَّ آيَةَ نَزَلَتْ
بِسَبَبِ هَمِّهِمْ بِالرَّجُوعِ عَنِ الْغَزْوِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِمْ - أَى فِي
بَيَانِ مَا عَزَمُوا عَلَيْهِ مِنَ التَّكْوِينِ عَنِ الْجِهَادِ -

وكذلك الشأن في قول أنس رضي الله عنه : " نَزَلَتْ فِي شَأْنِ
زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ " - فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ نَزُولَ آيَةِ بِسَبَبِ زَوَاجِ زَيْنَبَ ، كَمَا
يَحْتَمِلُ نَزُولَهَا فِي بَيَانِ الْقِصَّةِ .

(١) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب إِذَا هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ .

(٢) هو ثابت بن أسلم البنانى .

(٣) سورة الأحزاب (٣٧)

(٤) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ .

ثانيا : ما رواه التابعي :

ونكتفي منه بمثلين أيضا :

المثال الأول :

قال الإمام السيوطي رحمه الله : (أخرج ابن أبي حاتم عن
سعيد بن جبير قال : إنَّ حَيَّينَ من العرب اقتتلوا في الجاهلية ،
قبل الإسلام بتليل . وكان بينهم قتل وجراحات ، حتى قتلوا
العبيد والنساء فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا . فكان
أحد الحيين يتناول على الآخر في الحدد والأموال ، فحلفوا ألا يرضوا
حتى يقتل بالعبد منا الحر منهم ، والمرأة منا الرجل منهم ، فنزل
فيهم : " الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى " (١)

(١) لباب النقول ص (٢٢) وانظر سورة البقرة آية رقم ١٧٨

المثال الآخر :

قال الإمام ابن جرير الطبري : (حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ : ثنا الحسين

قال : ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن عكرمة قال : نزلت هذه الآية : " إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا " (١) في أبي رافع ، وكنانة بن أبي الحقيق ، وكعب بن الأشرف ، وحيوي ابن أخطاب (٢)

قلت : وكما جاء التعبير عن سبب النزول احتمالا في رواية الصحابي ، فذلك عبر عنه في رواية التابعي . لأن قول سعيد ابن جبير : " فنزل فيهم " وقول عكرمة : " نزلت هذه الآية في أبي رافع الخ ، يحتمل كلاهما أن الآيات نزلت بسبب من ذكروا في الروایتين ويحتمل أنها نزلت في بيان أمرهم وأحوالهم .

(١) آل عمران (٧٧)

(٢) جامع البيان (٣ / ٣٢١)

تنبيه

إنَّ الاحتمال في القسم الثاني ناشئ من المقارنة بالإيماء فسي
كلام الله . أما الاحتمال في صيغة الصحابيِّ أو التابعيِّ فناشئ من
الصيغة نفسها . ولو تأملنا في مِثَالِي التَّابِعِيَّيْنِ لوجدنا التفسير
في مثال بالفاء ، وفي الآخر بدونها ، مما يدل على التفاوت في
الاحتمالات . وهذه المسائل تُدرك بالتأمل والنظر والرؤية .

هـ - وأخيراً قد يشكُّ الرواي في سبب النزول فيحجّر عنسه

بقوله : أحسب هذه الآية نزلت في كذا . . .

جاء في كتاب الإتيان للإمام السيوطي ما نصه :-

(منرفة سبب النزول أمر يحصل للصحابة بقرائن تحتف بالقضايا

وربما لم يجزم بعضهم فقال : أحسب هذه الآية نزلت في كذا . . .) (:)

ومثال ذلك ما رواه الإمام البخاري رحمه الله ، قال :- (حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا محمد بن جعفر ، أخبرنا مَعْمَر ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ قال : غاصم الزبير رجلاً من الأنصار في شَرِيحٍ من العَرَّةِ (١) فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اسْقِ يَا زُبَيْرُ نَمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ . فقال الأنصاري : يا رسول الله ، أن كان ابن عمك ؟ فسئلون وجهه ثم قال : " اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ (٢) ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ . " واستوعق النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه. في صريح الحكم عين أخفظة الأنصاري ، وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة . قال الزبير : فما حسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك " فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَمُوتُوا فِيهَا شَجَرًا بَيْنَهُمْ " (٣)

(١) الشَّرِيحُ وَالشُّرَاجُ: مسيلُ الماء . والعَرَّةُ حجارةٌ مُحترقةٌ وهي

موضعٌ مصروفٌ بالمدينة المنورة .

(٢) الجَدْرُ هو الحاجز الذي يحبس الماء (فتح الباري ٥ / ٣٦)

(٣) صحيح البخاري - كتاب التفسير - باب " فَلَا وَرَبِّكَ " . وانظر

سورة النساء آية [٦٥]

قلت : أورد الحافظ ابن حجر روايات تُفيد بأن الزبير جزم
بنزول هذه الآية، ولكنه أضاف تأيلا : (والراجح رواية الأكثر ، وأن
الزبير لم يجزم بذلك) (١)

وقال أيضا ما نصه : (وجزم مجاهدٌ والشَّعْبِيُّ بأن الآية إنما
نزلت فيمن نزلت فيه الآية قلبها، وهي قوله تعالى : " أَلَمْ تَأْتِ إِلَى
الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ
أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ (٢) . . . الآية . فروى إسحاق بن راهويه (٣)
في تفسيره بإسناد صحيح عن الشعبي قال : كان بين رجل من
اليهود ورجل من المنافقين خصومة ، فدعا اليهودي المنافق إلى
النبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه علم أنه لا يقبل الرشوة . ودعا المنافق
اليهودي إلى حكامهم ، لأنه علم أنهم يأخذونها ، فأُنزل الله هذه
الآيات إلى قوله " وَيَسْأَلُوا تَسْلِيمًا " (٤)

(١) فتح الباري ٣٧/٥ (٢) سورة النساء « ٦٠ »
(٣) هو التابعي الجليل عامر بن شراحيل بن عبد الله بن يحيى بن زهير [تهذيب التهذيب] ٦٥/٥
(٤) فتح الباري ٣٧/٥
(٥) أهل اللغة يضطونه هكذا (راهويه) بفتح الراء والواو وإمكان الباء، يعرها
هَاءٌ مَكْسُورَةٌ . على وزن (سَيِّئُونَ) . وأما المحدثون فيضطونه
كما تقدم [بضم الراء وإمكان الراء رَفَعَ الباء]

ثم استدارد الحافظ قائلا : (ورجع الطبري في تفسيره ، وعزاه
إلى أصل التأويل في «تفسيره» ، أن سبب نزولها هذه القصة
ليتنسق نظام الآيات كلها في سبب واحد) (١)

ولعل الحافظ بن حجر يعني بهذا قول الطبري في تفسيره :
(قال أبو جعفر : وهذا القول - أعني قول من قال : عني به
المعتكمان إلى الطافات اللذان وصف الله شأنهما في قوله : " ألم
تر إلى الذين يزدحمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من
قبلك " - أولى بالصواب ، لأن قوله " فلا وربك لا يؤمنون حتى
يقدموك فيما شجر بينهم " في سياق قصة الذين أسدى الله الخبر
عنهم بقوله : " ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك
وما أنزل من قبلك " . ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم . فالحق

بمعنى ذلك ببعض ما لم تأت دلالة على انقطاعه أولى) (٢)

(١) فتح الباري ٣٨/٥

(٢) جامع البيان ١٥٩/٥

إلى أن قال :

(فإنه غير مستحيل أن تكون الآية نزلت في قصة الْمُحْتَكِمِينَ
إلى الدَّفَافُوتِ، ويكون فيها بيان ما احتكم فيه الزبير وصاحبـــــــــــــــــه
الأنصاري ...) (١)

وهكذا يتضح مما تقدم في قول السيوطي وابن حجر والطبري ،
أن الزبير لم يكن يجزم بسبب النزول ، وأن الآية ربما تكون نزلت
في فيسر قصته مع الأنصاري ، ولهذا جاء التفسير عن سبب النزول
بقوله : " فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك من فيسر
جزم منه بسبب النزول . والله أعلم .

المبحث الثاني

الموازنة بين هذه الصيغ

بعد التصرف على صيغ التصيير عن سبب النزول ، لا بدَّ من الموازنة بينها ، لمعرفة ما هو نصُّ في السببية ، وما هو ليس بنصِّ فيها . ولحلُّه من المفيد أن نسترشد ، في منهج الموازنة [١] ، بالأمور الآتية :-

١ / عند التعارض يقدم النصُّ على الإيما ، والإيما على المحتمل والمحمّل على المشكوك .

٢ / وعند الترجيح ، إن تصارفت صيغتا زوايين ، يرجح ما يؤيد بصيغة أقوى .

ج / وعند موافقة الصيغ وتعدد الأقوال ، فالأولى الجمع إن أمكن ، وإلا فالمتوقف ، أو التخصير ، أو الإسقاط

وفي البداية ، لا بدَّ من تجاوز الصيغة الأولى ، وهي قول الراوي : " سبب نزول هذه الآية كذا " لما تقدم من عدم ورودها بهذه الصياغة . وهي - على فرض ثبوتها - تُعتبر نصًّا في السببية ، وتكون مقدّمة على غيرها ، لأنَّ النصَّ مقدّم على ما سواه . غير أن هذا الافتراض لا يقوم أصلاً ، ليخلو الروايات من هذه الصيغة .

[١] المراد الموازنة بصيغة عامّة .

ولمَّا كَانَ الْإِيْمَاءُ مَقْدَمًا عَلَى مَا سِوَاهُمَا فِي الصِّفَةِ الدَّالَّةِ عَلَى ثُبُوتِ النَّسَبِ بِالْإِيْمَاءِ ، وَهِيَ مَا اقْتَرِنْتَ بِالْفَاءِ ، تُعْتَبَرُ أَقْوَى صِيغَةً فِي السَّبَبِيَّةِ ، وَتَكُونُ مَقْدَمَةً عَلَى مَا سِوَاهَا .

وَيُلْحَقُ بِهَذِهِ الصِّفَةِ مَا كَانَ جَوَابًا عَلَى سُؤَالٍ مَوْجَّهٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِكُونِهِ يَدُلُّ عَلَى اِزْتِمَادِهِ وَثِيقٍ بَيْنَ الْمُسَبَّبِ وَالسَّبَبِ ، كَمَا تَقْدُمُ فِي الْقِسْمِ الثَّلَاثِ ، وَلَا اقْتِرَانَهُ أَحْيَانًا بِالْفَاءِ ، كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ ، مِنْ مِثْلِ قَوْلِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :-

أ / (إِنْ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يَجَامِعُوْهُنَّ فِي الْبُيُوتِ . فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : " وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَيْمُونِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَيْمُونِ " . . . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (١) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا : مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدْعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا غَالَفَنَا فِيهِ . فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حَضْرٍ ، وَهَبَادُ بْنُ بَشْرٍ فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ الْيَهُودَ تَقُولُ

كَذَا وَكَذَا فَلَا نُجَاءُ مِنْهُنَّ . فتفسير وجه الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَتَى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا ، فخرجنا فاستقبلتهما هدية من لبن
إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فأرسل في آثارهما فسناهما ، فخرقا
أَنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا (١)

ب ب / (خطب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطبة ما سمعت مثلها
قَدْ . قَالَ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَّيْتُمْ كَثِيرًا . قال : فَفَطَمَنِي
أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَوَّهْتُمْ لَهُمْ خَنِينَ . فقال
رَجُلٌ : مَنْ أَبِي ؟ قال : أبوك فلان ، فنزلت هذه الآية (٢)
" لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلَكُمُ تَسْؤُكُمْ " (٣)

فتوله في الرواية الأولى " فَأَنْزَلَ اللَّهُ " وفي الثانية " فنزلت " يجعل
هذه الصيغة مرتبطة بسابقتها في قوة الدلالة على السببية .

[*] حذبه بإجاء المصلة ، وفي رواية أخرى " خنين " بإجاء المعجمة .
والأول الصريح الذي يرتفع بإجاء صدره ، والثاني من الألف [فتح الباري]

(١) صحيح مسلم بشرح النووي [٢١١/٣]

(٢) سورة المائدة " ١٠١ "

(٣) انظر فتح الباري [٢٨٠/٨]

ثم نتدرج بعد هذا إلى النصِّ المُحتمل ، لأنه مقدّم على
المشكوك . وهو يأتي في المرتبة التالية لصيغة السؤال والجواب .

وأخيرا تأتي إلى الصيغة التي لم يجزم فيها الراوي بسبب
الذول . وهي تأتي في المرتبة الأخيرة لما تنطوي عليه من شك
الراوي وتردده في الجزم بسبب نزول الآية .

وبكذا تتضح دقة علماء القرآن وعلماء الأصول ، ليكون الترجيح
أو الجمع على أسس مكيّنة من العلم والتحقيق .

الفصل الثالث

في تعدد الأسباب والمُنزَل واحد

وفي وحدة السبب لأكثر من آية


وفيه معجمات

المبحث الأول:

تعدد الأسباب والمُنزَل واحد.

المبحث الثاني:

وحدة السبب لأكثر من آية.



الفصل الثالث

في تعدد الأسباب والنزول واحده
وهي وجوه السبب لأكثر من آية

وشو يشتمل على مبحثين :-

المبحث الأول :
تعدد الأسباب والنزول واحد

من الصور الواردة في أسباب النزول أن يكون هناك نازل واحد
من القرآن الكريم ، ولكنه ينزل لأسباب متعددة .

وقد نظر العلماء في هذا الأمر ، واصطلحوا على تسميته بتعدد
الأسباب والنزول واحد . ومثلوا له بأن ترد روايتان في نازل واحد
من القرآن الكريم وتذكر كلتا سبباً صريحاً للنزول ، مخالفاً لما ورد
في الرواية الأخرى .

وللتصرف على السبب الصحيح المعتقد من هاتين الروايتين
اتفقوا على افتراض صور أربع لما يمكن أن تكون عليه كلتا الروايتين ،
ووضعوا لكل صورة حكماً خاصاً بها ، وبذلك استطاعوا الوصول الى

معرفة الرواية المستمدة في سبب النزول (١)

ثم إنَّ العلماء اعتمدوا في الترجيح على أمرين رئيسيين :
أحدُهما يتعلق بالمتن ، والأخر بالسند .

قال في " فواتح الرحموت " : (ثم الترجيح الواقع بين السنن
إما في المتن أو في السند) (١)

ونكتفي بذكر خمسة من مرجحات المتن ، ثم نبحثها بمثلها من
مرجحات السند . وفي ذلك ما يفى بالضرورة لنا .

فن مرجحات المتن : (٢)

=====

أ / الرواية باللفظ : فإنها تترجح على الرواية بالمعنى ، لاعتقال
اللفظ في نقل المعنى .

(١) فواتح الرحموت ، بهامش المستصفي للبخاري [٢٠٤ / ٢]

(٢) فواتح الرحموت [٢٠٦ / ٢]

ب/ ما جَوِيَ بحضورته صلى الله عليه وسلم يترجَّح على ما بلغه فسكت ، لأنَّ الأولُ أشدُّ دلالةً على الرِّضا من الثاني .

ج / صيغةُ الشرط تترجَّح على النكرة في سياق النفي ، لإفادتها التسليل . والنكْمُ المعلَّل أقوى من غير المعلَّل .

د / . النهيُّ يترجَّح على الأمر ، لأنَّ دفع المفسدة المستفاد من النهي أشمُّ من جلب المنفعة .

هـ / ما ذُكر معه السبب يترجَّح على نقيضه لأنَّ ذكر السبب قرينة الأهمية .

ومن مَرَجِّحات السند :- (١)

أ / فقه الراوي وقوة ضبطه ووَرعُه .

ب / مباشرة الراوي للخبر والقصة .

ج / ما تَحَمَّلَهُ الراوي بالنفاً مسلماً أرجح مما تَحَمَّلَهُ صبيّاً أو كافراً .

د / الاتِّفاق على رُبح الخبر ، فيرجَّح مقطوع الرُّفع على ما اختلف في رُبحه .

هـ / نسبة الخبر إلى كتابٍ معروفٍ بالصِّحة ، كالصَّحيحين .

(١) فواتح الرَّحْمَتِ ٢٠٧/٢

وفيما يلي نعرض الصور الأربع وأحكامها :

أ / الصورة الأولى

أما الصورة الأولى فهي أن تكون إحدى الروایتين صحيحةً
والأخرى غير صحيحة .

والحكم في هذه الحالة أن الرواية الصحيحة هي المعتمدة في

سبب النزول (١)

ومن أمثلة ذلك ما يلي :

أ / أخرجه الشيخان واللفظ للبخاري ، قال : (حدثنا

أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا الأسود بن قيس قال :

سمعت جندب بن سفيان رضي الله عنه قال : اشتكى رسول الله

صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلتين أو ثلاثاً ، فجاءت امرأة فقالت

(١) انظر الإتيان ٣٣/١

يا محمد ، إني لا رجو أن يكون شيطانك قد تركك ، لم أره قريبك منذ ليلتين أو ثلاثاً ، فأنزل الله عز وجل : " وَالضُّحَىٰ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ . مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ " . (١)

ب / أخرجه الطبراني وابن أبي شيبة عن حفص بن ميسرة ، عن أمه ، عن أمها - وكانت خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم - أن جرأ دخل بيت النبي صلى الله عليه وسلم فدخل تحت السرير ، فمكث النبي صلى الله عليه وسلم أربعة أيام لا ينزل عليه الوحي ، فقال : " يَا غَوْلَةٌ ، مَا حَدَّثَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ جَبْرِيْلُ لَا يَأْتِينِي " . فقلت في نفسي : لو كُتِبَ الْبَيْتُ وَكُنَّسَتْهُ ، نَأْهُوَيْتُ بِالْمَكْنَسَةِ تَحْتَ السَّرِيرِ فَأَخْرَجْتُ الْجَرَّو ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ترعدٌ لحيته ، وكان إذا نزل عليه أخذته الرعدة ، فأنزل الله : " وَالضُّحَىٰ " ، إلى قوله : " فَتَرْضَىٰ " . (٢)

(١) صحيح البخاري ٢١٣/٦ كتاب التفسير ، باب [مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ

وَمَا قَلَىٰ] -

(٢) الاتقان ٣٣/١

فيها تان الروايتان أولاهما صحيحة ، لأنها من رواية الإمام البخاري في صحيحه . والثاني غير صحيحة لعلها ورد فيها من كلام العلماء .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (ووجدت الآن في التلجراتي بأسناد فيه من لا يحرف - أن سبب نزولها وجود جبرئيل تحت سريره صلى الله عليه وسلم لم يشعروا به ، فأبطل عنه جبرئيل لذلك .
(وقصة إبطال جبرئيل بسبب كون التلجرات تحت سريره مشهورة ،
لكن كونها سبب نزول هذه الآية قريب ، بل شاذ مردود بها في الصحيح ، والله أعلم) (١)

قلت : فيها نحو الإمام الحافظ يصف سند هذه الرواية بأن فيه صيباً ، ويرد لها لثابتها وشذوذها ومخالفتها لعملي الصحيح .

وعليه فإن الرواية المقتدة في سبب نزول هذه الآيات هي رواية الإمام البخاري ، والله أعلم .

٢ - الصورة الثانية :

=====

وأما الصورة الثانية فهي أن تكون الروایتان كلتاها صحيحة ،
ولكن يوجد ما يُرجِّح إحداهما على الأخرى .

والحُكْم في هذه الحالة هو اعتمادُ الرواية الرَّاجحة في بيان السبب ،
والأخذُ بها ، دون المرجوحة (١)

ومثال هذه الصورة :-

أ / ما رواه الإمام البخاريُّ في صحيحه : قال :- (حَدَّثَنَا عُمَرُ
ابْنُ مَرْثَدٍ بْنُ فَيَّاضٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : حَدَّثَنِي
إِبْرَاهِيمُ ، [٢] عَنْ حَلَقَةَ ، [٣] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُرَّةٍ - وَهُوَ مَتَكِيٌّ عَلَى عَصِيْبٍ -
إِذْ مَرَّ الْيَهُودُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُّوهُ مِنَ الرَّوْحِ . فَقَالَ : مَا رَأَيْكُمْ
إِلَيْهِ ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ . فَقَالُوا : سَلُّوهُ

(١) انظر مناقب العرفان ١١٠٦

[٢] هو التَّحِيٌّ . [٣] هو ابْنُ فَيَّاضٍ . [٤] هو ابْنُ مَرْثَدٍ .

فسألوه عن الروح ، فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئاً فسلمت أنه يوحي إليه فقامت مقامي . فلما نزل الوحي قال :
" وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً " (١)

ب/ ما أخرجه الإمام الترمذي : قال : (حدثنا قتيبة ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن داود بن أبي هند ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : قالت قريش ليهود : أعطونا شيئاً نسأل عنده هذا الرجل ، فقال : سلوه عن الروح ، فسألوه عن الروح ، فأنزل الله تعالى : " وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً " (٢) قالوا : أوتيتنا علماً كبيراً ، أوتينا التوراة ، ومن أوتي التوراة فقد أوتي شيئاً كثيراً ، فأنزلت : " لَوْلَا كَانِ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكُنَّافِتٍ رَبِّي كَفِّقَةَ الْبَحْرِ " (٣) إلى آخر الآية . هذا حديث حسن صحيح (٤)

(١) صحيح البخاري ، كتاب التفسير - باب (ويسألونك عن الروح)

(٢) الإسراء ٥٨

(٣) الكهف ١٠٩

(٤) سنن الترمذي ١٣٧/٤ كتاب التفسير ، سورة بني إسرائيل .

فبإتقان الروايتان صحيحتان بلا ريب .
أما أولاهما فلكونها من صحيح الإمام البخاري .
وأما الأخرى فلكونها رواها الإمام الترمذي وصححها ، كما
صححها الحافظ ابن حجر، وهذا رجالها للإمام مسلم .

ابن حجر

قال الحافظ/ رحمه الله : (. . . لَكِنْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ
دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلْيَهُودِ
أَعْمَلُونَا شَيْئًا نَسْأَلُ هَذَا الرَّجُلَ ، فَقَالُوا : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَسَأَلُوهُ ،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : " وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي "
ورجاله رجال مسلم) (١)

قلت : فرواية البخاري تدل على أن نزول الآية كان بالمدينة ،
ورواية الترمذي تدل على أن نزولها كان بمكة .

ومع أن الروايتين كلتاهما صحيحة إلا أنه ينبغي الأخذ برواية
البخاري في سبب النزول ، لكونها را بحة على رواية الترمذي من
وجهين :-

(١) فتح الباري [٤٠١ / ٨]

الأول : أنها رواية الإمام البخاري ، والمعروف أن رواية البخاري أصح من رواية غيره .

الوجه الآخر : أن الرواية في رواية البخاري هو عبد الله بن مسعود ، وقد كان حاضراً القصة ومشاهداً لها . وأما ابن عباس في رواية الترمذي فلا دليل على مشاهدته القصة ، ولم يصرح بأنه كان حاضراً لها .

ومكذا يتضح من هذين المرجحين أن رواية البخاري هي المعتمدة في سبب النزول لأنها هي الراجحة .

على أننا لا نرجع إلى الترجيح إلا بعد تعذر الجمع ، فحيث أمكن الجمع فإنه يُقدّم - في الراجح - لأن فيه إعمالاً لكل من الروایتين .
وحيث لا يمكن الجمع لجأنا إلى الترجيح .

ولا يمكن الجمع في هذا المقام إلا إذا قلنا إن الآية نزلت مرتين مرة في مكة وأخرى في المدينة ، وفيه ما فيه ، وكذلك إذا قلنا إن السؤال باشرته قريش بتخريبهم من اليهود .

وأياً ما كان ألا عرفنا نسير على وفق قواعد كلية . أما الوقائع الجزئية فللكل واقعة ظروف تحيط بها . والأقرب ما ذكرته من ترجيح رواية البخاري على رواية الترمذي . والله أعلم بعقائق الأمور .

٣- الصورة الثالثة :

=====

وأما الصورة الثالثة فهي استواء الروایتين ، بأن تكون كلتا هما
صحيحةً ، ولا مرجح لإحداهما على الأخرى ، (ولكن يمكن الجمع
بينهما بأن كلاً من السببين حصل ، ونزلت الآية عقب حصولهما
معاً ، لتقارب زمنيهما . فتكم هذه الصورة أن نحمل الأمر على
تحدد السبب ، لأنه ظاهر ، ولا مانع يمنعه (١)

ومثال ذلك :

أ / ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه : قال : (حدثني
محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبي عمير ، عن هشام بن حسان ،
حدثنا يكرمة ، عن ابن عباس أن هلال ابن أمية قذف امرأته عند
النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحابة ، فقال النبي صلى الله
عليه وسلم : «البينة أو حد في ظهرك» . فقال : يا رسول الله
إذا رأيت امرأتنا على رجل ينطلق يلتصق البينة ؟ فحصل
النبي صلى الله عليه وسلم يقول : البينة هلال . حدثني في ظهرك .
فقال هلال : «ما يترده ظهري من الحد» ، فنزل جبريل ، وأنزل عليه
" وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ " فقرأ حتى بلغ " إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٢)

(١) شاهد العزمان ١١١

(٢) سورة النور (٦ - ٩)

فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل إليها ، فجاءه علال فشهد
والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ،
سَهْلٌ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ ثم قامت فشهدت ، فلما كانت عند الخامسة
وقفوها وقالوا : إنها مُوجِبَةٌ . قال ابن عباس : فتلكأت ونكصت حتى
ثبتنا أنها ترجع ، ثم قالت : لا أفصح قومي سائر اليوم ، فمضت .
فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «أَبْصُرْ وَمَا ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ
الْعَيْنَيْنِ ، سَابِغِ الْأَلْيَتَيْنِ ، خَدَلِجَ السَّاقَيْنِ (١) فَهُوَ لَشَرِكِ بْنِ
سَعْمَاءَ» . فجاءت به كذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم :
«لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ (٣) لَكَانَ لِي وَلِهَا شَأْنٌ (٣)

ب/ وما أخرجه الإمام البخاري أيضا في صحيحه :

قال (حدثنا إسحاق ، حدثنا محمد بن يوسف الثريابي ،
حدثنا الأوزاعي قال : حدثني الزهري ، عن سهل بن سعد أن
حويجرا أتى عاصم بن عدي . وكان سيده بنو عجلان - فقال : كيف

(١) خَدَلِجَ السَّاقَيْنِ أَي عَثِمَهُمَا (عدة القاري ٧٨/١٩)

(٢) المراد قوله تعالى في سورة النور [وَيَذُرُّ عَلَيْهَا الْعَذَابَ]

الآية (٨)

(٣) صحيح البخاري ١٢٦/٦ ، كتاب التفسير . باب [وَيَذُرُّ عَلَيْهَا

العَذَابَ] .

عن ذلك ، فأخى عاصم النبي صلى الله عليه وسلم

تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلاً ؟ أيقنته فتقتلونه ؟ أم كيف

يصنع ؟ سأل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول

الله ، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل ، فسأله عويمر

فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كره المسائل وحابها

قال عويمر : والله لا أنتهي حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن ذلك . فجاه عويمر فقال : يا رسول الله ، رجل وجد

مع امرأته رجلاً ، أيقنته فتقتلونه ؟ أم كيف يصنع ؟ فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم : تد أنزل القرآن فيك وفي صاحبك . فأمرهما

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة باسمي الله في كتابه .

فلأعنينا ، ثم قال : يا رسول الله ، إن حبستها فقد ظلمتها .

فلأقربا . فكانت سنة لمن كان بعدهما - في المتلافين . ثم قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم : " انظروا ، فإن جاءت به أسحم (١)

أدح العينين (٢) عظيم الأليتين ، غدج الساقين ، فلا أحسب

(١) أي شديد السواد . " عمدة القاري ٧٤/١٩ "

(٢) أي شديد سواد العينين . . " المصدر نفسه "

ثُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْنَا . وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْبَبَ مَا كَانَ وَحَرَةً (١)
فَلَا أُحْسِبُ ثُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْنَا . فجاءت به على النعت الذي
نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصديق ثُوَيْمِر . فكان بعد
ينسب إلى أمه (٢)

قلت : فهاتان الروايتان صحيحتان ، لأن كلتيهما أخرجها
البخاري في صحيحه ، ولا مرجح لأحدهما على الأخرى . ولكن
يمكن الجمع بينهما نظراً لتقاربهما في الزمن فتكون الآيات نزلت
عقب السؤالين .

وبيان ذلك أن يكون هلالاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم أولاً
ثم جاء بعده ثُوَيْمِر فسأل ، فنزل الله الآيات إجابة على السؤالين معاً .

(١) الوَحْرَةُ دُوْبِيَّةٌ تَتْرَامِي عَلَى الطَّحَامِ فَتَفْسِدُهُ ، وَهِيَ مِنْ نَوْعِ الْوَزْغِ =

= (فتح الباري ٤/٩٠٣)

(٢) صحيح البخاري ١٢٥/٦ كتاب التفسير - باب [وَالَّذِينَ

يُرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ]

قال الحافظ ابن حجر : (وقد اختلف الأئمة في هذا الموضع ،
فمنهم من رجح أنها نزلت في شأن عويمر ، ومنهم من رجح أنها
نزلت في شأن هلال ، ومنهم من جمع بينهما بأن أول من وقع له
ذلك هلال ، وصادف مجيء عويمر أيضا ، فنزلت في شأنهما معا
في وقت واحد . وقد جنح النووي إلى هذا ، وسبقه الخطيب (١)
فقال : لعلهما اتفقوا حينما جاء في آن واحد . . .) (٢)

وهكذا يتضح أن الحكم في هذه الصورة هو الجمع بين الروايتين ،
بان يكون النازل جوابا للسؤالين معا .

(١) هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي
المعروف بالخطيب ، أحد الحفاظ المورخين المتقدمين ، له
أكثر من ستين مصنفا ، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة
من الهجرة : (انظر : معجم الأدباء ٢٤٦/١ - وفيات
الأعيان ٣٢/١)

(٢) فتح الباري ٤٥٠/٨

الصورة الرابعة :

وأما الصورة الرابعة فهي أن تستوي الروایتان في الصَّحَّة ،
ولا يوجد مرجح لإحداهما على الأخرى ، ولا يُمكن الأخذ بهما معاً
لبعد الزَّمان بينهما .

ففي هذه الحالة لا بد من حمل الأمر على تَكَرُّر النزول ، فتكون
الآية نزلت مرة بسبب مَعِينٍ ، ونزلت مرة أخرى بسبب آخر .

ومثال ذلك فيما يلي :-

أ / أَخْرَجَ الْبَيْهَتِيُّ وَالْبَزَّازُ (عن أبي هريرة أن النبي صَلَّى اللهُ
عليه وسلَّم وقف على حمزة حين استشهد وقد مثل به ، فقال : " لَأَمْلُنَّ
بِسَبْحِينَ مِنْهُمْ مَكَانَكَ " فنزل جبريل - والنبي صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم واقف -
بقواتيم سورة النحل : وَإِنْ كَفَرْتُمْ فَمَا قَابَلْتُمْ بِهِ (١)
إلى آخر السورة) (٢)

(١) الآيات [١٢٦ - ١٢٨] من سورة النحل .

(٢) الاتقان ٣٤ / ١ -

ب/ وما أخرجه الترمذى والحاكم ، واللفظ للترمذى ، قال :
(حدثنا أبو عمار الحسين بن حريش ، نا الفضل بن موسى ،
عن عيسى بن حبيد ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية قال :
تفى أبو بن كعب قال : لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة^{١٧}
وستون رجلاً ، ومن المهاجرين ستة^{١٨} ، منهم حمزة فماتوا بهم ، فقالت
الأنصار : لئن أصبنا منهم يوماً مثل هذا لخرين عليهم . قال :-
فلما كان يوم فتح مكة فأنزل الله تعالى : " وَإِنْ مَاتَبْتُم مِّنْهُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ
مَا عُوتِبْتُمْ بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُمْ غِيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ " فقال رجل : لا قرين^{١٩}
بعده اليوم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كفوا عن القوم
إلا أربعة » (٢)

قلت : من المستبعد أن تكون الآية نزلت عقب السببين معاً ،
لبيد الزمن بين فزوة أحد وفتح مكة (٢) وعليه فلا بد من القول
بتعدد نزول الآيات ، مرة في فزوة أحد ، ومرة أخرى في فتح مكة .
والله تعالى أعلم .

(١) سنن الترمذى بشرح تحفة الأخوفى ٤ / ١٣٣ كتاب التفسير ،
سورة النحل .

(٢) كانت فزوة أحد في العام الثالث الهجرى ، وفتح مكة في

العام الثامن . [انظر : مائة الأتوار ومطالع الأسرار لابن
الديبع الشيبانى ج ٤ / ص ٥١٧ و ٦٥٩ ، بتحقيقه عبد الله
ابراهيم الأتصارى] .

المبحث الثاني

وَعَدَةُ السَّبَبِ لِأَكْثَرِ مِنْ آيَةٍ

تتقدم في المبحث السابق من هذا الفصل أن النازل الواحد
من القرآن الكريم قد ينزل لأسباب متعددة .

وعلى العكس من هذه الحالة نجد في القرآن الكريم جملة من
الآيات تنزلت بسبب واحد . وهذا ما اصطاح العلماء على تسميته
بتعدد النازل والسبب واحد . وهو نفسه ما عنيناه بقولنا : وحدة
السبب لأكثر من آية .

وتفاوتت الآيات النازلة في السبب الواحد من اثنين إلى أكثر .
وهذا الأمر لا إشكال فيه ، ولا مانع منه ، (لأنه لا ينافي الحكمة في
إقناع الناس ، وعداية الخلق ، وبيان الحق عند الحاجة ، بل إنه
قد يكون أبلغ في الإقناع وأظهر للبيان) (١)

(١) مناقب العرفان ١١٤/١

وَلَا فَرَوْا أَنَّ نَزُولَ آيَاتِنَ أَوْ أَكْثَرُ فِي حَادِثَةٍ وَاحِدَةٍ يَكُونُ لَهُ أَثَرٌ
كَبِيرٌ فِي تَقْبِيلِ السَّامِعِينَ لِلْحُكْمِ النَّازِلِ عَلَيْهِمْ ، كَمَا أَنَّهُ يَزِيدُهُمْ اطمئنانًا
وَاقْتِنَاعًا فَيُذَعِّنُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ عَلَى هُدًى وَبَصِيرَةٍ .

وفيما يلي نورد أمثلة للسبب الواحد تنزل فيه آيتان أو أكثر :-

أ - أمثلة للسبب الواحد تنزل فيه آيتان :

=====

١- من ذلك ما أخرجه الإمام البخاري : قال :

(حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ

عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَسَالَ : حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ

سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ رَأَى مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى

جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّنَى عَلَيْهِ " لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ " (١) فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَشَوَّ بِمَلِيحًا (٢)

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ [٩٥]
(٢) بِمَلِيحًا : أَيُّ بِمَلِيحًا عَلَيْهِ .

طَلَى قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَوْ اسْتَطِيعَ الْجِهَادُ لَجَاهَدْتُ - وَكَانَ
أَعْمَى - فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِيهِدُهُ طَلَى
فِيهِدِي ، فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ حَتَّى بَغَيْتُ أَنْ تُرْسَ فِخْزِي ، ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ (١)
فَأَنْزَلَ اللَّهُ : " فَخَرَّ أَوْلَى الضُّرِّ (٢) (٣)

٢ - ومنه ما أخرجه ابن أبي عاتم بسنده إلى زيد بن ثابت ،
أيضاً قال : كُنِمْتُ أَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأُتِي
لِوَأْضِخِ الْقَلَمِ عَلَيَّ إِذْ أُؤْمَرْنَا بِالْقِتَالِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْزِلُ مَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ ، إِذْ جَاءَ أَعْمَى فَتَالَ : كَيْفَ لِي يَا رَسُولَ
اللَّهِ وَأَنَا أَعْمَى ؟ فَأَنْزَلَتْ : " كَيْسَ عَلَى النَّحْمَاءِ " (٤) (٥)

(١) سُرِّي عَنْهُ : أَيْ انْكَشَفَ عَنْهُ (عُدَّة الْقَارِي ١٨ / ١٨٦)

(٢) قَالَ النَّبِيُّ فِي " عُدَّة الْقَارِي " ١٨ / ١٨٦ [اَعْتَلَفَ الْقِرَاءَةَ فِي

أَحْرَابٍ " فَيْرٌ " فَقِيْرًا ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَعَاصِمٌ بِالرَّفْعِ عَلَى الْبَدَلِ

مِنَ " الْقَاعِدُونَ " وَقَرَأَ الْأَعْمَى بِالْجَرِّ عَلَى الصِّفَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ وَقَرَأَ

الْبَاقُونَ بِالنَّحْبِ طَلَى ابْتِئَانًا . وَقَالَ ابْنُ الْحَرَّاقِ فِي " التَّسْرِيحِ " ٢٥١٢ -

[قَرَأَ الْمُرْتَابُ رَابِعًا عَامِرًا وَالثَّانِي وَخَلْفَ بَيْتِهِ الرَّابِعُ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهِ]

(٣) صَحِيحُ الْبَيْهَقِيِّ ٦٠ / ٦٠٠ كِتَابُ التَّفْسِيرِ ، بَابُ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ [

(٤) التَّوْبَةُ [٩١]

(٥) لِبَابِ الْفِتْلِ ص [٩٨]

فهما تان الأيتان نزلتا بسبب واحد، وهو السؤال عن موقف الأعشى
من فريضة الجهاد في سبيل الله ، وماذا لمسه أن يفعل وهو عاجز
عن القتال ؟ وكان في نزولهما رفع للحج عن مدين الصحابيين
ومن موافق حكيمهما . [٦٧]

٣- ومن ذلك أيضاً ما أُخبره ابن جرير النابري حيث قال :

(حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : ثنا عبد الله بن رجاء

قال : ثنا إسرائيل ، عن سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن

عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً في ظل شجرة ،

فقال : **إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ إِنْسَانٌ فَيَنْشُرُ إِلَيْكُمْ بَعْثِي شَيْطَانٍ ، فَإِذَا جَاءَ فَلَا**

تَلْفَوْهُ فَمَا يَلْبَثُ أَنْ يَلْحَقَ رَجُلٌ أَرَى ، فِدَاعَهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : " عَلَامَ تَشْتَمُنِي أَنْتَ وَأَصْحَابِي ؟ " فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ فَجَاءَ

بِأَسْحَابِهِ ، فَخَلَفُوا بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَمَا فَعَلُوا ، حَتَّى تَجَاوَزَ عَنْهُمْ . فَأَنْزَلَ

اللَّهُ : " يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا (١) " إِلَى آخِرِ آيَةِ (٢)

[*] قلت : هذا المحتفل أن يكون السائل في الخالين هو أوجه أم ملكهم .
(١) التوبة [٧٤]

(٢) جامع البيان [١٨٥/١]

٤- ومنه ما أخرجه الإمام أحمد بسنده إلى ابن عباس قال :
(ثنا حسن بن موسى ، ثنا زهير ، ثنا سيمك ، حدثني سعيد بن
جبير أن ابن عباس حدثه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{الرسول}
في تلك الحجرة من حجرة ، وعنده نفر من المسلمين قد كذبوا قلوبهم
عند الظل ، قال : فقال : إله سيأتكم إنسان ينظر إليكم بعيني
شيطان ، فإذا أتاكم فلا تكلموه . قال : فجاء رجل أزرق ، فدعاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلّمه ، قال : «كلام تشتمني أنت وفلان
وفلان» نفر دعاهم بأسمائهم . قال : ندع ب الرجل فدعاهم ، فحلفوا
بالله واعتذروا إليه ، قال فأنزل الله عز وجل " فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ
لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ . . . الآية (١) (٢)

وما تان الروايتان تشتملان - أيضا - على آيتين نزلتا بسبب واحد
ومو على المناقطين كذبا على أنهم لم يشتّموا رسول الله صلى الله
عليه وسلم . ولكن الله تعالى أضرّاهم وردّ كيدهم في نحورهم بنزول
الوحي الذي كشف نفاقهم وكذبهم .

(١) المجادلة (١٨)

(٢) مسند الإمام أحمد [٢٦٦ / ١]

وهذان المثالان يؤكدان الوعده الموضوعية في القرآن الكريم .
فالآيتان من سورتين مختلفتين ، وسببهما واحد ، وهذا يدلنا
على أن القرآن كلُّه لا يتجزأ ، ووعدة لا تتفرق لا فرق في ذلك بين ان
تكون الايتان من سورتين ، او في موضعين من سورة واحدة . فكل من
السورة والقرآن وعدة لا تنفصل اجزاؤها .

ب - أمثلة لسبب الواحد تنزل فيه أكثر من آيتين :
=====

١- قال الإمام الترمذى : (حدثنا ابن أبي عمير ، نا سفيان
عن عمرو بن دينار ، عن رجلٍ من ولدِ أمِّ سلمة ، عن أمِّ سلمة قالت :-
" يا رسول الله لا أسمعُ اللهَ ذَكَرَ النساءَ في الهجرة ، فأنزل الله تبارك
وتعالى : " أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَابِدٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ
مِّنْ بَعْضٍ " (١) (٢)

(١) آل عمران " ١٩٥ "

(٢) جامع الترمذى ٨٨/٤ كتاب التفسير ، سورة آل عمران

وقد أُخبر الحاكم في المستدرک [١٦٦/٢] من حديث أمِّ

سلمة نحوه وقال : صحيح على شرط الشيخين .

٢- وقال أيضا : (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو ، نَاسُفِيَانُ ، عَنِ
ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَابِدٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : « يَنْزِلُ الرَّجَالُ
وَيَنْزِلُ النِّسَاءُ ، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ » ، يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
" وَلَا تَتَّقُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ " (١) قَالَ مُجَابِدٌ :
وَأُنزِلَ فِيهَا : " إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ " (٢) وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَوَّلَ
نَحْبِيْنَةٍ قَدِمَتْ الْعَدِيْنَةَ مِنْهَا بَرَّةً (٣)

٣- وَأَعْرَجَ الْحَاكِمُ بِسَنَدِهِ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا
قَالَتْ : (قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَذَكُرُ الرِّجَالَ وَلَا تَذَكُرُ النِّسَاءَ
فَأُنزِلَتْ : " إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ " وَأُنزِلَتْ : " أُنْسَى لَا أُضِيْعُ
عَمَلٌ حَامِلٍ مِنْكُمْ مَنْ ذَكَرَهُ وَأُنْسَى ") (٤)

(١) النساء " ٣٢ "

(٢) الأحزاب " ٣٥ "

(٣) جامع الترمذى [٨٨/٤] كتاب التفسير ، سورة النساء .

(٤) المستدرک [٤١٦/٢]

قلت : في هذه الأمثلة ثلاث آيات نزلت بسبب واحد ، وهو سؤال أم المؤمنين أم سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم عن شعور تتعلق بالنساء ، فأنزل الله القرآن الكريم موضحة تلك الأمور .

ولا بد أن تكون . تلك الأسئلة التي طرحتها أم المؤمنين قائمة في أذهان كثير من النساء ، ولعل الحياء منهن من أن يسألن النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما سأله زوجته ، ونزل الوحي بالجواب ، عرفت كل مسلمة موقعها المنا سب في صفوف الدعوة ، ومن ثم التزم جميعهن الحدود التي حددها الله لهن ، وطابت نفوسهن بذلك في رضى وأطمئنان .

وما أشد حاجتنا نحن المسلمين اليوم إلى الرجوع إلى هذا النبع الصافي المتمثل في مصرفة حدود الله، والوقوف عند ما باعتزاز وقناعة . فإن أعداء الله قد انقلبوا في طمس كثير من عقول الشباب المسلم - ذرئنا وإناثنا - وشوهوا صورة الإسلام في أذهانهم ، وجندوهم لحرب دينهم من حيث لا يعلمون .

وما قضية المرأة وحقوقها التي تنازعت في هذا الزمان إلا فيض من غيب المافهم المفلوطة من الإسلام، التي عبأ بها الأعداء عقول شبابنا ، فتراهم يستنكفون عن دينهم، ويقعون من الانتساب إليه، بحجة أنه لا يسير العصر ولا يوافق مقتضى آيات الحضارة .

ولكن تركيز الأعداء كان منصبا على الفتاة المسلمة بصفة خاصة،
لأنهم أدركوا أن نجاحهم في زعزعة عقيدتها هو أقرب الوسائل
وأجددها للوصول إلى هدفهم الأكبر، وهو إفساد الأجيال المسلمة،
وصدها عن دينها .

ومن ثم صوّروا وضع المرأة في الإسلام أبشع تصوير، فزعموا
أنها مكبوتة مشهورة، لا تتمتع بأدنى قدر من الحرية الشخصية،
أو الاجتماعية أو الاقتصادية، نهى مسلوب الإرادة : فلا يجوز لها
أن تلبس كما تشاء، وليس من حقها أن تصادق من يروق لها من
الشبان، ولا أن تختار شريك حياتها، ولا تملك أن تطلق بعد الزواج
إذا أرادت اشتد الله بأسر، ولا يحق لها أن تأخذ من
الميراث إلا ما يعادل نصف نصيب الرجل .

وهي مهذرة الكرامة : فللرجل أن يتلاعب بعواطفها، ويتزوج
عليها فلا ينازحها حقوقها الزوجية، وليس لها هي أن تطالب
بمساواتها بالرجل، فتتزوج معه فيره، أو تتخذ - على الأقل -
من يبادلها المشاعر والعواطف من الأعداء، كما تفعل النساء
المتحضرات .

وهي - في ميدان الزعامة - لا ينبغي لها ان تتبوأ مركزا قياديا -
سياسيا كان ام اجتماعيا ام عسكريا - كما يُتاج كل أولئك للرجل .

وهي ساقطة الذمة : فلا يجوز لها أن تدلّ بشهادتها كما
يشهد الرجل . . . إلى غير ذلك من الأفكار الهدامة التي تزخر
بها وسافل الاعلام المسخرة لحرب الإسلام .

ولست هنا في مقام الردّ على تلك الأباطيل المختلفة؛
نذلك شرف ناله الحادبون على الإسلام من أبناء النجباء .
ولكن الذي يَحْنِينِي - مناهو التنويه بأهمية توثيق الصلة بكتاب الله
الكريم ، وستقرّ رسوله المظهرة ، وسيرته الشريفة ، ولا سيما الإلحاح
الواعي بأسباب نزول القرآن الكريم ، لما فيها من الفوائد الجليلة
التي لا غنى للمسلم عنها .

والله تعالى من وراء القصد ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

٧٨ - ٥

الخاتمة

الخاتمة :

وفي الختام ، أَعْمَدُ الله تعالى على نِعْماته ، وفضلِهِ
وتوفيقِهِ ، وأسأله أن يبارك هذا العمل ، ويتقبَّلَهُ ، وينفَعُ
بِهِ .

وفيما يلي أوجز أهم نتائج البحث التي توصلت إليها :
أولاً : علم أسباب النزول من أهم علوم القرآن الكريم ، ومعرفة
لازمة لكل من يتصدى لتفسير كتاب الله تعالى .

ومن فوائده :-

١- الاستعانة بالسبب على فهم الآية ، وإزالة الإشكالات

عنها .

٢- معرفة حكمة التشريع .

٣- دفع توهم الحصر عما يُفيد بظاهرة الحصر .

٤- تعيين المُبهمات ، ومعرفة من نزلت فيه الآية ،

حتى لا يشتبه بغيره .

٥- معرفة كون سبب النزول غير خارج عن حكم الآية

إذا ورد مخصص لها ، وذلك للإجماع على بقائها

حكم السبب ، وقصر التخصيص على ما سواه .

٦- تخصيص الحكم بالسبب عند مَنْ يرى أَنَّ العسيرة
بخصوص السبب ، لا بعموم اللفظ .

ثانياً : لا مجال لمعرفة سبب النزول إلا عن طريق
الرواية الصحيحة والسَّماعِ ممن شاهدوا نزول الوحي ،
ووقفوا على أسبابه .

فإن كان السبب مَرُويًا عن صحابيٍّ فهو مقبول
دون حاجةٍ إلى اعتضادهِ بروايةٍ أُخرى تُقويه .

وإن كان الرَّواي تابعيًّا ، بأن كان سببُ النزولِ مَرُويًا
بحدِيثِ مَرسلٍ ، فيشترطُ في قبوله ثلاثةُ أمورٍ :

- (١) أن يكون الحدِيثُ المرسلُ صحيحًا .
- (٢) وأن يعتضدَ بمرسلٍ أُخرٍ .
- (٣) وأن يكون الرَّواي من أئمةِ التفسيرِ الأخذيين
عن الصحابةِ .

ثالثاً : أول من ألف في أسباب النزول هو شيخ المحدثين الإمام علي بن المديني المتوفى سنة أربع وثلاثين ومائتين ، وهو شيخ الإمام البخاري رحمه الله ، وعنوان كتابه :-
(أسباب النزول) .

ثم تلاه لفيف من العلماء ، نذكرهم على الترتيب الزمني فيما يلي :-

٢- القاضي عبد الرحمن بن محمد / ^{بن} نطيس الأندلسي المتوفى سنة اثنتين وأربعمائة من الهجرة . واسم كتابه : (القصص والأسباب التي نزل من أجلها القرآن) .

٣- الإمام أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري المتوفى سنة ثمان وستين وأربعمائة . واسم كتابه (أسباب نزول القرآن)

٤- أبو المظفر ، محمد بن أسعد بن محمد العراقي الحكيمي المتوفى سنة سبع وستين وخمسمائة . واسم كتابه (أسباب النزول والقصص الفرقانية) -

٥- أبو جعفر ، محمد بن علي بن أبي نصر المازندراني
المتوفى سنة ثمان وثمانين وخمسمائة . واسم كتابه :
(الأسباب والنزول على مذهب آل الرسول) .

٦- الإمام الحافظ ، أبو الفتح ، عبد الرحمن بن
الجوزي المتوفى سنة سبع وتسعين وخمسمائة . واسم
كتابه (أسباب النزول) .

٧- برهان الدين ، أبو محمد ، إبراهيم بن عمر بن إبراهيم
الجبيري الخليلي المتوفى سنة اثنتين وثلاثين
وسبعمائة . وعنوان كتابه (أسباب النزول) .
وهو اختصار لكتاب الواحدي ، بحذف أسانيدِهِ .

٨- الحافظ جلال الدين ، عبد الرحمن بن أبي بكر
ابن محمد السيوطي المتوفى سنة إحدى عشرة
وتسعمائة . وعنوان كتابه (لباب النقول في
أسباب النزول) .

٩- الشيخ مقبل بن هادي الوادعي ، أمد الله في
عمره . وقد عنون لكتابه [بالصحيح المسند من أسباب
النزول] . وحقق الروايات التي أوردها تحقيقاً
علمياً مفيداً .

رابعاً : أغلب الكتب التي صنفت في أسباب النزول مفقودة الآن . وقد وقفت على أربعة منها، وهي كما يلي :

١- " أسباب نزول القرآن " للواحدي . وقد طبع
بعض مرات - فيما أعلم - إحداها بتحقيق الأستاذ
السيد أحمد صقر .

٢- " أسباب النزول والقصص القرآنية " للعراقي . وهو
مخطوط ، وتوجد منه نسختان بمركز البحث العلمي،
بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .

٣- " لباب النقول في أسباب النزول " للسيوطي ، وقد
طبع أربع مرات فيما أعلم .

٤- " الصحيح المسند من أسباب النزول " للشيخ
مقبل بن هادي الوادعي . وهو بحث أعد في الجامعة
الإسلامية بالمدينة المنورة ، وطبع بشركة المدينة
للطباعة بجزيرة .

خامساً : كتاب " أسباب النزول " للواحدى هو المرجحُ
الأولُ والأهمُّ في مجاله . ويليهِ كتاب
" لباب النُّقول في أسباب النزول " للسيوطى .

سادساً : ما ورد على كتاب الواحدى من ما أخذ ، لا يفسر
من قيمته العِلمية . وما أبدأه السيوطى عليه من ملاحظاتٍ
ينبغى ان لا يُؤخذَ على إطلاقه ، لأنه أصدر أحكاماً
عامّةً ، أثبت البحثُ خلاقها في بعض المواطن . وبعضها
يُعتبر تكميلاً للكتاب ، فبرأه لا يقدح في قيمته . والحقُّ
أنَّ الكتابين يُعتبران وحدةً متكاملةً ، ولا فى للدارس
عن أحدهما .

أما القضية التي أثارها الدكتور صبحى الصالح
حول كتاب الواحدى ، فليست مسألةً ، وهى فى الأصل
خارجة عن مجال أسباب النزول .

سابعاً : كتاب (أسباب النزول والقصص القرآنية) للعراقى
ليس من التيسير اعتباره سفرًا مستقلًا فى أسباب النزول ،
وذلك لجمعه بين ذكر أسباب النزول ، وإيراد قصص
للأنبياء ، والتفسير المجرد عن ذكر الأسباب .

ويمكن تصنيف ما تناوله العِراقيُّ من الآيات إلى ثلاثة أقسام كما يلي :-

أ / قِسْمٌ اقْتَصَرَ فِيهِ عَلَى بَيَانِ سَبَبِ النُّزُولِ ، دُونَ تَفْسِيرِ الآيَاتِ .

ب / وَقِسْمٌ نَسَّسَهُ دُونَ أَنْ يَذْكَرَ أَسْبَابَ النُّزُولِ .

ج / وَقِسْمٌ ذَكَرَ أَسْبَابَ نَزْوَلِهِ مَعَ تَفْسِيرِ الآيَاتِ .

هذا بالإضافة إلى أن كتاب العراقيِّ خالٍ مـن الإسناد خلوا تماماً ، بل إنه - رَحِمَهُ اللهُ - لم يُشِيرْ حتى إلى شيوخه الأَخْدِ مِنْهُمْ ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ تَأَثُّرِهِ بِمَنْهَجِ الْوَاحِدِيِّ فِي إِخْرَاجِ أَسْبَابِ النُّزُولِ .

ثامناً : من خلال البحث في مسألة تحليل النصِّ

تعيَّن الآتي :-

١- هنالك علاقة وثيقة بين تحليل الأحكام والنصوص

من جهة ، وبين أسباب النزول - بوصفها طِبْلاً

لِلْأَحْكَامِ وَالآيَاتِ النَّازِلَةِ فِيهَا - مِنْ جِهَةٍ

أُخْرَى .

٢- للعلماء آراءٌ أربعةٌ في مسألة تعليل النصوص وعَدَم
تعليلها .

ومن هذه الآراء قولهم : (إنَّ الأصلَ في النصوص
التعليلُ ، لكنَّ لا بكلِّ وَصْفٍ ، بل بالَّذِ ليل طلى أن
الوصف المضمَّن هو العِلَّة) . [١]

ومعنى هذا أننا لا نطلب لكل نص سبباً اقتضى
نزوله . فمن النصوص ما نزل ابتداءً ، ومنها ما
نزل بسبب .

الرابع
وهذا هو الرأي/ لدينا ، لعلامة منه مقتضى أسباب
النزول . فإن آيات القرآن الكريم منها ما نزل بسبب
ومنها ما نزل بابتداءً من غير سبب ، وهذا القسم
الأخير هو الغالب في القرآن الكريم .

[١] انظر تفاصيل هذه الآراء في «فوائح الصحاح» ١/٢٩٣ وما بعدها .

٣- ونتيجةً لهذا البحث ثبت بالاستقراء ما يلي :-
أ / هناك من السُّور ما استوت فيه الآيات النازلةُ
ابتداءً والآياتُ النازلةُ بأسبابٍ . وهذا القسم
تمثله سورة واحدة وهي سورة النور .

ب / ومنها ما نزلت جميع آياته ابتداءً بلا أسباب ،
وتلك إحدى عشرة سورة ، وهي : النمل ،
نوح ، الإِنْشِقَاقُ ، البروج ، البلد ، الشمس
البيئة ، القارعة ، الضحى ، الهجزة ، الفيل .

ج / ومنها ما نزلت جميع آياته بأسباب ، ومجموعه اثنتا
عشرة سورة ، وهي :-

اللَّيْلُ ، العَادِيَاتُ ، النَّكَارُ ، قُرَيْشٍ ، المَاعُونُ ،
الْكَوثرُ ، الكَافِرُونَ ، النُّصْرُ ، المَسَدُ ، الإِخْلَاصُ ،
الْفَلَقُ ، النَّاسُ .

د / ومنها ما كانت آياته النازلة بأسباب أكثر من النازلة
ابتداءً ، ومجموعه ثلاثُ سُورٍ وهي :
الْعَدُّثُ ، الحَلَقُ ، التَّدْرُ .

١/ ومنها ما كانت آياته النازلة ابتداءً أكثر من
التي نزلت بأسباب ؛ ومجموعه سبع وثمانون سورة ؛
وهو الذي يثبت أن معظم القرآن الكريم نزل
ابتداءً من غير أسباب .

تاسعاً : الخلاف بين العلماء في مسألة عموم اللفظ وخصوص
السبب خلاف شكلي ، لأن الفريقين كليهما متفقان على
إفادة العموم .

فير أن الجمهور يقولون بإفادة العموم من النص
نفسه ، ويرون أن العبرة بعموم اللفظ ، ومن ثم
يثبتون به كل ما يندرج تحته . وعين في فلا إشكال .
ولهذا كان مذهبهم راجحاً .

أما المخالفون للجمهور فيقولون بإفادة العموم من
دليل آخر غير النص كالتقاسم وغيره . ويرون أن العبرة
بتصوي السبب .

وهذا الرأي مرجوح، لأنه يترتب عليه إشكال،
وهو جواز إثبات الحدود والكفارات عن طريق
القياس . وذلك أمرٌ غيرٌ جائز عند أكثر
الأصوليين .

عاشرا : الروايات الواردة في أسباب النزول جميعها مسندة،
وهي ثلاثة أقسام :-

أ/ قسم ورد في الصحيحين ، وجملة ستنة
مواضع ومائة موضع .

ب/ وقسم موافق لما في الصحيحين - بمعنى أن
له أصلا فيهما - وجملة ثمانية وعشرون
موضعا .

ج/ والقسم الثالث ، وهو ما بقي من الروايات،
وجملة واحد وسبعون موضعا وسبعمائة موضع .

عادي عشر: صِيحُ الرِّوَاةِ فِي التَّضْيِيرِ عَنِ سَبَبِ السَّنْزُولِ
تَفْصِيحًا فِيمَا يَلِي :

٢ / ما صُوِّغَ فِيهِ بِالْفِعْلِ عَلَى السَّبَبِ ، كَقَوْلِهِمْ :-
(سَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ كَذَا) .

٢ / ما اقْتَرِنَ بِفَاءِ دَاخِلَةٍ عَلَى مَادَّةِ نَزُولِ الْآيَةِ
فَقَبَّ سُرْدٍ سَادَةٍ ، كَقَوْلِهِمْ :-
(نَزَلَتْ) أَوْ (فَأَنْزَلَ اللَّهُ) .

٣ / ما نَزَلَ جَوَابًا عَلَى سِوَالٍ مَوْجَّهٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ يَقْتَرِنُ أَحْيَانًا بِعَالِفَاءِ .

٤ / قول الراوي : (نزلت هذه الآية في كذا) .

٥ / ما لم يَجْزِمْ بِهِ الرَّاوي ، كَقَوْلِهِمْ :
(أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي كَذَا) .

هذا ، وبعد الموازنة بين هذه الصيغتين
الآتية :

أ) ثبت عن طريق الاستقراء أن الصيغة الأولى
- وهي قولهم (سبب نزول هذه الآية كذا) -
لم ترد إطلاقاً بهذه الصياغة في أسباب النزول.
ومجيئها في بعض كتب علوم القرآن
- بوصفها نصاً صريحاً في السببية - فيرسل سليم .

وله فلا يجوز عدّها ضمن الصيغ المصبرة
من سبب النزول ، بله (١) إجمالاً لها المرتبة الأولى
في النص على السببية .

(١) بله ؛ اسم فعل أمر بمعنى (دع) وقيل معناها (سوى)
(مختار الصحاح ص ٦٥) والمراد هنا استعمالها بمعنى

الفعل .

ب) قول الراوي : (نزلت هذه الآية في كذا)
لا يعتبر على إطلاقه - نصاً في السببية ، لاشتماله
على الاحتمالات التالية :-

١ / فقد يرادُ به بيانُ السببِ ، وعندئذٍ يعتبر
نصاً في السببية .

٢ / وقد يرادُ به بيانُ ما تضمنته الآية من
أحداثٍ وقصصٍ .

٣ / وقد يرادُ به رأى الراوي في تفسير الآية .

ج) بقية الصيغ الأخرى كلها وردت في التفسير
عن أسباب النزول ، فبرأئها تتفاوت في دلالتها
على النص على السببية . ويأتي ترتيبها - بحسب
الأولوية - على النحو التالي :

أولاً : ما اقتصر بالفاء ، لشبوته من طريق الإيماء .
ومعروف أن الإيماء مقدم على ما سواه عند
غياب النص الصريح . ولذلك كان قولهم :
(" فنزلت " أو " فأنزل الله ") مقدمات على ما سواه .

ثانياً : ما كان جواباً على سؤال موجه للنبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك لإقتراحه أحياناً بالفاء .

ثالثاً : قول الراوى : (نزلت هذه الآية في كذا) لأن فيه احتمال النقص على السببية والمحتل مُقدم على المشكوك .

رابعاً : ما لم يَجْزَمْ به الراوى . وقد جاء في المرتبة الأخيرة ، لما يَنْطَوِي عليه من شك وتردد .

المقترحات

=====

أما المقترحات فأقترح ما يلي :

١- البحث الجاد عن المخطوطات المفقودة ، والعمل على إحيائها إن وجدت .

٢- تحقيق الكتب الموجودة تحقيقاً علمياً يستفاد به .

٣- حفز الروايات الواردة في أسباب النزول - سواء أكانت في الكتب المختصة بها، أم كانت في كتب التفسير المختلفة - وتحريرها تحريراً علمياً نافعاً .

وحد :

فهذا ما فتح الله به ويسره من القول في (أسباب

النزول : طريقها ، وتحليل النصوص فيها) . وشوهد بشري مكرراً للخطأ والزلل والنقصان .

فَإِنْ أَصَبْتُ فِيهِ فَذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ
وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى فِيهِ مَرْدُودَةً إِلَى النَّقْصِ الْبَشَرِيِّ
وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالْمَغْفِرَةَ .

وَإِنِّي لَأَطْمَعُ فِي تَوْجِيهِ النَّصِيحِ ، وَتَسْدِيدِ
التَّوَلِّ ، وَالتَّنْبِيهِ إِلَى مَوَاطِنِ الزَّلَلِ فِي هَذَا الْعَمَلِ الْمُتَوَاضِعِ .

فَلَسْتُ مَدْعِيًا لَهُ كَمَالًا ، لَأَنَّ الْكَمَالَ لِلَّهِ وَحْدَهُ ، وَهُوَ

القائلُ فِي مُحْكَمِ تَنْزِيلِهِ :

(وَمَا أَوْثَقْتُمْ مِنَ الْحِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) (١)

وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ - بِهَذِهِ الْمَحَاوَلَةِ - قَدْ وَفَّقْتُ فِي لَفْتِ

أَنْتَارِ الْبَاحِثِينَ إِلَى مِثْلِ هَذَا النَّوعِ مِنْ دَرَاةِ أَسْبَابِ الْخُزُولِ .

وَأخيراً أعود فأختم بما بدأتُ به من حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى ،
وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، وَالصَّلَاةِ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَسْأَلُهُ
تَعَالَى أَنْ يُرِزُقَنِي حُسْنَ الطَّوْبَةِ ، وَاسْتِقَامَةَ الْمَقْصِدِ ، وَالْإِخْلَاصَ
فِي الْعَمَلِ ، وَخَاتَمَةَ السَّعَادَةِ .

(وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ) (١)

الفهارس

فهرس الكمار

فهرس الآبات

فهرس الأهارب

فهرس الأعلام

فهرس الكومونات

فهرس المصادر

=====

- * القرآن الكريم .
- * ابن أبي حاتم: محمد بن حبان بن محمد بن محمد بن
كتاب المجروحين من المحدثين .
الطبعة الأولى .
حيدرآباد ، الهند ، المطبعة العزيزية . ١٣٩٠هـ
- * ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحلیم
مقدمة في أصول التفسير .
بتحقيق الدكتور عدنان زُرُور .
الطبعة الأولى :
الكويت ، دار القرآن الكريم ١٣٩١هـ
- * ابن الجزري ، محمد بن محمد
النشر في القراءات العشر .
تصحيح ومراجعة الشيخ علي محمد الضباع .
دار الفكر للطباعة والنشر .

* ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن طي بن محمد .
صفوة الصفوة .

بتمقيق محمد فاضل .

خرج أحاديثه محمد رؤاس قلعة جى .

الطبعة الأولى .

حلب ، دار الوفاء ١٣٩٨ هـ .

* ابن خلدون ، عبد الرحمن المنبري .

تأريخ الحلامة ابن خلدون " كتاب العبر " .

الطبعة الثانية :

بيروت ، دار الكتاب اللبناني ، ١٩٦١ م .

* ابن خلكان ، أحمد بن محمد .

وغيات الأعيان .

دار الثقافة ، بيروت .

* ابن الدبيح الشيباني : عبد الرحمن بن عبيد الله بن أبي
حماد بن الأنوار ومطالع الأسرار - بتدقيق محمد بن عبد الله بن الأزهري

دعته : مطبوعه محمد هاشم الكنتبي

* ابن الجواد الحنبلي ، عبد الحق بن أحمد .

شذرات الذهب في أخبار من ذهب

بيروت ، المكتب التجاري .

* ابن كثير، إسماعيل -
البايضة الحشيش شرح اختصار علوم الحديث ،
القاهرة .

مطبعة محمد علي صبيح .

* ابن كثير إسماعيل -

تفسير القرآن العظيم .

الطبعة الثانية .

بيروت ، دار الفكر ١٣٨٩ هـ .

* ابن منظور ، محمد بن مكرم .

لسان العرب .

القاهرة : دار المصرية للتأليف والنشر .

* أبو زهرة ، محمد .

أصول الفقه .

القاهرة ، دار الفكر العربي .

* أبو زهرة ، محمد .

تاريخ المذاهب الإسلامية .

القاهرة ، دار الفكر العربي .

* أبو سليمان ، الدكتور عبد الوهاب إبراهيم .
كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية .
الطبعة الأولى - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
جدة : دار الشروق .

* أبو شُهَيْبَةَ ، محمد بن محمد .
الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير .
القاهرة ، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٣٩٣ هـ .

* أبو شُهَيْبَةَ ، محمد بن محمد .
أفلام المحدثين .
القاهرة ، مركز كتب الشرق الأوسط ١٣٨١ هـ .

* أحمد بن حنبل ، الإمام .
مُسْنَدُ الإِمَامِ أَحْمَد .
بيروت ، المكتب الإسلامي .

* الأَلُوسِيُّ ، السَّيِّدُ محمود .
رُوحُ المَعَانِي ، في تفسير القرآن العظيم والسَّبْعِ المَثَانِي .
بيروت ، دار الفكر ١٣٩٨ هـ .

* البَغَارِيُّ ، عبد العزيز / أحمد .
كشَفُ الأَسْرَارِ عَنِ أَصُولِ الجُودِيِّ .
طبعة بالأوفست .
بيروت ، دار الكتاب العربي ١٣٩٤ هـ .

* البخاريّ ، محمد بن إسماعيل .
صحيح البخاريّ (الجامعُ المُسنَدُ الصحيحُ المُختَصَرُ
من أمور رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُنَّتِهِ وَأَيَّامِهِ .)
القاهرة ، مطابعُ المشعب ١٣٧٨ هـ .

* البغداديّ ، إسماعيل .
كندية الحارفين إلى أسماء المؤلفين والمصنّفين .
بغداد ، مكتبة المثنى ١٩٥١ م .

* البخاريّ ، مُحبّ الله بن عبد الشكور .
مُسَلَّمُ الثبوتِ .
القاهرة ، فنز زكي الكردي وشركاه .

* الترمذيّ ، محمد بن عيسى .
سُنَنُ الترمذيّ (الجامعُ الصحيح) .
المدينة المنورة ، محمد عبد الحميد الكُتَيْبِيُّ .

* حاجي خليفة ، مصطفى بن عبد الله .
كشَفُ الثُّلُونِ عن أسامي الكُتُبِ والفنون .
بغداد ، مكتبة المثنى .

الحاكم ، محمد بن عبد الله بن محمد .
المستدرك على الصحيحين .
الرياض : مكتبة و مطابع النصر الحديثة .

الحاكم ، محمد بن عبد بن محمد .
معرفة علوم الحديث .
صحة وخلق عليه الدكتور السيد معظم حسين .
بيروت : المكتب التجاري .

الحموي ، ياقوت .
مشجم الأديباء .
بغداد ، مطبعة المأمون .

الخطابي ، محمد بن محمد البستي .
فريب الحديث .
تحقيق عبد الكريم إبراهيم الخزياوي .
مكة المكرمة - جامعة أم القرى -
دار الفكر ، دمشق ١٤٠٢ هـ .

الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي .
تاريخ بغداد .
بيروت : دار الكتاب العربي .

* الدَّارُودِيُّ ، محمد بن علي بن أحمد .

طبقاتُ المُفسِّرين .

بتحقيق طلي محمد عمر .

الطبعة الأولى .

القاهرة : مكتبة وهبة ١٣٩٢ هـ .

* الذَّهَبِيُّ ، محمد بن أحمد بن عثمان .

مِيزَانُ الإِعتدَالِ فِي تَقْدِيرِ الرِّجَالِ .

بتحقيق محمد علي البجاوي .

الطبعة الأولى .

بيروت ، دار المعرفة ١٣٨٢ هـ .

* الذَّهَبِيُّ ، محمد حسين .

التفسير والمفسرون .

الطبعة الثانية .

القاهرة ، دار الكتب الحديثة ١٣٩٦ هـ .

* الرَّازِيُّ ، محمد بن أبي بكر/عبد القادر .

مُختار الصُّحاح .

ترتيب محمود خاطر .

القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٦ م .

* الرَّازِي ، محمد بن عُمر (فخر الدين) .
مفاتيح الغيب .
الطبعة الثانية .
طهران ، دار الكتب العلمية .

* الزَّرَكَلِيُّ ، غير الدين .
الأعلام .
القاهرة ، مؤسسة الأهرام .

* سَابِق ، السيد .
فقه السنة .
الطبعة الأولى .
بيروت ، دار الكتاب العربي ١٣٩١ هـ .

* السَّرْحَسِيُّ ، محمد بن أحمد .
أصول السَّرْحَسِيِّ .
بتحقيق أبي الوفاء الأصفهاني .
القاهرة ، دار الكتاب العربي ١٣٧٢ هـ .

* السُّيُوطِيُّ ، عبد الرحمن بن أبي بكر .
بُفْيَةُ الوَعَاةِ فِي دَلِيقاتِ اللُّغَوِيِّينَ وَالنُّحَاةِ .
بتحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم .
الطبعة الأولى :

القاهرة ، مكتبة البابي الحلبي ١٣٨٤ هـ .

* السُّيُوطِيُّ ، عبد الرحمن بن أبي بكر .
لُبَابُ النُّقُولِ فِي أسبابِ النُّزُولِ .

القاهرة ، مؤسسة الطباعة لدار التحرير - ١٣٨٢ هـ .
* منسلي ، الدكتور أحمد [كيف نكتب بحثاً أو رسالة]
الطبعة السارسة (١٩٦٨) - القاهرة : مكتبة النهضة المصرية .
* الشوكاني ، محمد بن طلي .

الفوائد المجموعة في الامداد فيك الموضوعة .
بتحقيق عبد الرحمن بن يحيى اليماني .
الطبعة الأولى .

بيروت : دار الكتب العلمية ١٣٨٠ هـ .

* الصابوني ، محمد طلي .

روائع البيان ، تفسير آيات الأحكام .

الطبعة الثانية .

دمشق : مكتبة الفزالي .

* الصالح، صُبْحِي -

مباحث في علوم القرآن .

الطبعة الثانية .

بيروت ، دار العلم للملايين .

* الصَّيْمَرِيُّ ، عبد الله بن علي -

التبصرة والتذكرة -

طبعة أولى ١٤٠٢ هـ

مكة المكرمة ، جامعة أم القرى . ط . دار الفكر - دمشق .

* طَاشِرُ كُبْرَى زَادَهُ ، أحمد بن مصطفى ،

مفتاح السعادة ومصباح السيادة .

بتحقيق كامل كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور .

* الطَّبْرِيُّ ، محمد بن جرير .

تفسير الطبري (جامع البيان من تأويل القرآن) .

الطبعة الثالثة :

القاهرة ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي ١٣٨٨ هـ .

- * العيراقى ، محمد بن أسعد .
أسباب النول والقصد الفرقتانية .
(مخطوط)
مكة المكرمة ، جامعة ام القرى ، مركز البحث العلمى .
- * الحَسْتَلَانِيّ ، أحمد بن على بن حجر .
الدُرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة .
بتحقيق محمد سيد جاد الحق .
القاهرة ، دار الكتب الحديثة ١٣٨٧ هـ .
- * الحَسْتَلَانِيّ ، أحمد بن على بن حجر .
فتح البارى . بشرح صحيح البخارى .
القاهرة ، المطبعة السلفية ومكتبتها بالروضة .
- * الحَسْتَلَانِيّ ، أحمد بن على بن حجر .
لسان الميزان .
الهند ، دائرة المعارف النظامية ، حيدرآباد .

- * العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر .
المطالب العالية بزوائد الكتب الثمانية .
بتحقيق الأستاذ الشيخ المحدث : حبيب الرحمن الأعظمي .
بيروت : دار الكتب العلمية -
- * علي الجارم ومصطفى أمين .
البلانة الواضحة .
دار المعارف بمصر .
- * الحيني ، محمود بن أحمد .
عمدة القاري شرح صحيح البخاري .
بيروت ، محمد أمين دمج وشركاه .
- * الفيروز آبادي ، محمد بن يعقوب .
القاموس المحيط .
الطبعة الثانية :
القاهرة : مصطفى البابي الحلبي ١٣٧١ هـ .

- * القُرْطُبِيُّ ، محمد بن أحمد .
تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) .
القاهرة ، دار الشعب .
- * القُفْلِيُّ ، علي بن يوسف .
المحمدون من الشعراء وأشعارهم .
بتحقيق رياض عبد الحميد مراد .
دمشق ، مطبعة الحجاز ، ١٣٩٥ هـ
- * كَعَالَة ، صمر رضا .
معجم المؤلفين .
دمشق ، مطبعة التراثي ، ١٣٧٨ هـ
- * المَبَارَكْتَوْرِيُّ ، محمد عبد الرحمن .
تُحْفَةُ الأَحْوَذِيِّ شرح جامع الترمذِيِّ ،
بيروت ، دار الكتاب العربي .
- * المِرَافِي ، عبد الله مصطفى .
الفتح المبين في طبقات الاصوليين
الطبعة الثانية .
بيروت ، محمد أمين دَمِيحٌ وشركاه .

- * مُسَلِّمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسَلِّمٍ .
صحيح مسلم بشرح النووي .
القاهرة ، المطبعة المصرية .
- * المَوْسَوِيُّ ، مِيرْزَا مُحَمَّدٌ بَاقِرٌ .
روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات .
بتحقيق أسد الله إسماعيليان .
إيران ، مكتبة إسماعيليان ١٣٥١ هـ .
- * النَّسْفِيُّ ، عبد الله بن أحمد بن محمد .
تفسير النَّسْفِيِّ (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) .
بيروت ، دار الكتاب العربي .
- * الأنصاري ، محمد بن نظام الملك .
فوائح الرحموت بشرح مُسَلِّمِ الثبوت .
الطبعة الأولى .
مصر ، بولاق المطبعة الأميرية ١٣٢٤ .
(صورة بالذؤفيسٲٲ - مكتبة المئسئٲٲ ، بغداد)

الهِشَمِيُّ ، عليّ بن أبي بكر .
مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمُنْبَعُ الْفَوَائِدِ .
بتحرير الحافظين : العراقيّ ، وابن حجر .
القاهرة ، مكتبة القدس ١٣٥٢ هـ .

الوَاحِدِيُّ ، عليّ بن أحمد بن محمد .
أسباب نزول القرآن .
الطبعة الثانية .
القاهرة ، مصطفى البابی الحلبي ١٣٨٧ هـ .

الوَاحِدِيُّ ، عليّ بن أحمد بن محمد .
أسباب نزول القرآن .
بتحقيق السيد أحمد صقر .
الطبعة الأولى .
القاهرة ، دار الكتاب الجديد .

الوَاحِدِيُّ ، مُسَبِّلُ بْنُ هَادِي .
الصحيح المسند من أسباب النزول .
جدة ، شركة المدينة للطباعة .

فهرس الآيات

=====

سورة البقرة نو رقم (٢)

=====

- ٥١ * إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ... الآية (٦)
- ٣١ * وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا ... الآية (١٤)
- ٨٥ * مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا ... الآية (١٧)
- ٨٥ * أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ ... الآية (١٩)
- *
- ٨٥ * إِنَّ اللَّهَ لَا يُسْتَعْتَبَىٰ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا ... الآية (٢٦)
- ٨٥ * أَنَا مُرُونَ النَّاسَ بِالْإِيمَانِ ... الآية (٤٤)
- *
- ٢٧ * قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلْجِبْرِيلِ ... الآية (٩٧)

- ٣٨ * وَمَنْ أَتْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ ... الآية (١١٤)
- ٦٣ * وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ... الآية (١١٥)
- ٢٢٩٠١٠١ * إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَعَرُوفٌ رَحِيمٌ ... الآية (١٤٣)
- ٦٣ * قَوْلٍ وَجْهِنَا شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ .. الآية (١٤٤)
- ٦٣ * إِنَّ الصَّافَا وَالْمُرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ... الآية (١٥٨)
- ١١٥ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ .. الآية (١٧٨)
- ٢٤٠ * الْعَرَبُ بِالْحَرْ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى ... الآية (١٧٨)
- ١١٥ * وَنُكِّمُ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةً ... الآية (١٧٩)
- ١١٣ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَتَبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ .. الآية (١٨٣)
- ١١٤ * وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ... الآية (١٨٤)
- ١١٥ * يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ... الآية (١٨٥)

- ١٥٥، ١٥٤ * أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ... الآية (١٨٧)
- ٢٣٠ * عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ... الآية (١٨٧)
- ٢٣٠ * وَلَبِئْسَ الْبِرُّ بَانَ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا... الآية (١٨٩)
- ٢٣٠ * وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ... الآية (١٩٦)
- ٢٠ * نَمَنَ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ... الآية (١٩٦)
- ١٣٠ * وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ... الآية (٢٠٤)
- ١٣١ * وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ... الآية (٢٠٧)
- ١٤٧ * يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ... الآية (٢١٥)
- ٩٩، ٩٨ * يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْعُمْرِ وَالْمَيْسِرِ... الآية (٢١٩)
- ٢٤٨ * وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحْيِينَ... الآية (٢٢٢)

٥٤ * فَإِنْ نَظَرْتُمْ فِي كِتَابِنَا فَلَا تَجِدُوا لَهَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا ... الآية (٢٣٠)

٨٥٦٧٢ * وَمَنْ لَمْ يَدْعُهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ... الآية (٢٤٩)

٢١٩ * وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ... الآية (٢٦٩)

١٥٦٠١٠٦ * لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ... الآية (٢٨٤)

١٥٦٠١٠٦
١٥٧ * آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ ... الآية (٢٨٥)

١٥٦٠١٠٦
١٥٨ * لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعًا ... الآية (٢٨٦)

١٥٧ * رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا ... الآية (٢٨٦)

١٥٧ * رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ... الآية (٢٨٦)

سورة آل عمران : رقم (٣)
=====

٨٦ * قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ... الآية (٣١)

٨٦ * ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ... الآية (٥٨)

٢٤١ * إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ... الآية (٧٧)

١١٥ * وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ... الآية (٨٥)

٣٠ * مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ... الآية (٧٩)

١١٤ ، ١١٥ * وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ... الآية (٩٧)

٢٣٨ * إِذْ هَمَّتْ ثَمَودُ ثَانِئَاتٍ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلُوا... الآية (١٢٢)

٢٧ (١٦٩) * وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا نَفْسَهُمْ بِإِثْمٍ... الآية (١٦٩)

٦٦ * لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا... الآية (١٨٨)

٢٧٣ * نَأْسْتَجِيبُ لَهُمْ رِجْمًا... الآية (١٩٥)

٢٧٤ *...أَنْتِي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ... الآية (١٩٥)

سورة النساء : رقم (٤)
=====

- ١٢٢ * وَلَا تَوْتُوا السُّفِيَاءَ أَمْوَالَكُمُ الآية (٥)
- ١٢٢ * وَأَهْلُوا الْيَتَامَى . . . الآية (٦)
- ١٥٨، ٨٧ * وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ . . . الآية (٢٤)
- ١١٦ * وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ . . . الآية (٢٩)
- ٢٧٤، ٨٧ * وَلَا تَتَّبِعُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ . . . الآية (٣٥)
- ٩٩ * . . . لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى . . . الآية (٤٣)
- ١٣٢ * أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ . . . الآية (٥١)
- ٢٤٥، ٢٤٤ * أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ . . . الآية (٦٠)
- ٢٤٥، ٢٤٣ * فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ . . . الآية (٦٥)

- ٢٦٩ * لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ... الآية (٩٥)
- ٢٧٠ * نَيْرٌ أُولَى الضَّرِّ ... الآية (٩٥)
- ٢٠٤ * إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ... الآية (٩٧)
- ٢١٣، ٢٠٤ * وَمَنْ يَخُنْ مِنْ بَيْتِهِ مِجْرًا ... الآية (١٠٠)
- ١٧٣ * وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ... الآية (١٠١)
- ١٧٣، ١٧٢ * وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ ... الآية (١٠٢)
- ٢٠٣ * وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ أَهْمَقَ مِنَ اللَّهِ فِئْلًا ... الآية (١٢٢)
- ٢٥٤ * وَاتَّبَعُوا اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ نَبِيًّا ... الآية (١٢٦)
- ١٠٠، ٨٤ * رَسُولًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ... الآية (١٦٥)
- ٢٣٦، ٢٣٤ * يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ... الآية (١٧٦)

سورة المائدة : رقم (٥)
=====

- ١٢٦ * حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ . . . الآية (٣)
- ١٠٩ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ . . . الآية (٦)
- ٨٣ * مَنْ أُجْلِدْ لَهُ لَكَ كُفْبَنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ . . . الآية (٣٢)
- ١٧٧، ٥٨ * إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . . . الآية (٣٣)
١٧٨
- ١٤٩، ٨٤ * وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا . . . الآية (٣٨)
٢٣٣، ٢٢٩
- ١٨٠ * وَمَنْ أَحْسَنُ مِمَّنِ اللَّهُ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ . . . الآية (٥٠)
- ٢٠٦ * وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ . . . الآية (٨٣)
- ٢٠٧ * وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ . . . الآية (٨٤)
- ١١٨، ٩٩ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ . . . الآية (٩٠)

- ٩١ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ . . . الآية (٩١)
- ٩٩ * فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ . . . الآية (٩١)
- ٩٣٠٢٥ * لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ . . . الآية (٩٣)
- ٢٤٩ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ . . . الآية (١٠١)
- ٥٤ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ . . . الآية (١٠٦)
- ٥٦ * فَإِنْ عُرِضَ عَلَىٰ أُمَّهَاتِكُمْ . . . الآية (١٠٧)
- سورة الأنعام : رقم (٦)
=====
- ٢٣ * قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا . . . الآية (٦٥)
- ٢٣ * انظُرْ كَيْفَ نَصَرَفُ الْآيَاتِ . . . الآية (٦٦)
- ٢٣ * ❖❖❖ وَكَذَّبَ بِقَوْلِكَ . . . الآية (٦٧)
- ١٦٣٠٢٣ * الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ . . . الآية (٨٢)

- ٥٢ * وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ... الآية (٩٣)
- ٣٠ * وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمَاءَ اللَّهِ عَلَيْهِ ... الآية (١٢١)
- ١٢٦ * قُلْ لَا أُجِدُ فِيهَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ... الآية (١٤٥)

سورة الأنفال : رقم (٨)
=====

- * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ... الآية ١٠١
- ٨٤ * وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ... الآية (١)
- ١٨٢ * إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ ... الآية (٩)
- ٢٦ * وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ ... الآية (٣٣)
- ١٨٠ * مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى ... الآية (٦٧)

سورة التوبة : رقم (١٩)

=====

- ١٥٩ * أَجَعَلْتُمْ سِتَايَةَ الْحَاجِّ ... الآية (١٩)
- ١٣٢ * وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ اعْذِن لِّي ... الآية (٤٩)
- ١٣٣ * وَمِنْهُمْ مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ ... الآية (٥٨)
- ٥٨ * يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمُ لِمِ رَضُوكُمْ ... الآية (٦٢)
- ٢٠٨ * وَلَقَدْ سَأَلْتَهُمْ لِيَقُولُوا إِنَّا كُنَّا نَعُوذُ ... الآية (٦٥)
- ٢٧١ * يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا ... الآية (٧٤)
- ٢٣١ * الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ ... الآية (٧٩)
- ٢٧٠ * لَيْسَ عَلَى الْمُضْتَفَاءِ ... الآية (٩١)
- ١٨٥ * سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ ... الآية (٩٥)
- ٢٠٣ * وَالسَّائِدُونَ الْأَوْلُونَ ... الآية (١٠٠)
- ١١٢ * وَأَخْرَجُوا اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ ... الآية (١٠٢)
- ١١١ * خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ... الآية (١٠٣)

سورة يونس : رقم (١٠)

=====

١١٩

* اِنَّ فِيْ ذٰلِكَ لَاٰيٰتٍ لِّقَوْمٍ يَّسْمَعُوْنَ . . . الْاٰيَةَ (٦٧)

سورة شُود : (١١)

=====

٨٧

* وَلَقَدْ اٰخْرٰنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ . . . الْاٰيَةَ (٨)

٢٩٥

٢٩٥

* وَمَا تَوْفِيقِيْ اِلَّا بِاللّٰهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ . . . الْاٰيَةَ (٨٨)

١٠٧٠ ٨٧

* وَاَقِمِ الصَّلٰةَ لِحُرْفِ النَّهَارِ . . . الْاٰيَةَ (١١٤)

سورة الرعد : رقم (١٣)

=====

١١٩

* اِنَّ فِيْ ذٰلِكَ لَاٰيٰتٍ لِّقَوْمٍ يَّتَفَكَّرُوْنَ . . . الْاٰيَةَ (٣)

سورة الْحَجْر : رقم (١٥)

=====

٨٨

* وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِيْنَ مِنْكُمْ . . . الْاٰيَةَ (٢٤)

٨٩

* وَاِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْجِدَةٌ مِّنْ اَجْمَعِيْنَ الْاٰيَةَ (٤٢)

٨٨

* اِنَّ الْمُتَّقِيْنَ فِيْ جَنَّٰتٍ وَعِيْنٍ الْاٰيَةَ (٤٥)

سورة النحل : رقم (١٦)

=====

- ١١٩ * إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ . الآية (١٢)
- ٢١٠ * وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ . الآية (١٠٣)
- ٢١٢٠٢٢١ * ... لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُ مِنَ الْيَمِينِ عَجْمِي . الآية (١٠٣)
- ٢١٢ * إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ . الآية (١٠٥)
- * إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ . الآية (١٠٦)
- ٢١٤ ، ٢١٣ * ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا . الآية (١١٠)
- ٢٦٧ ، ٢٢٦ * وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا . الآية (١٢٦)
- سورة الاسراء : رقم (١٧)
- =====
- ١٢٠ * وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ . الآية (٢٦)
- ١٢٠ * إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا لِمِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ . الآية (٢٧)
- ١٢٠ ، ٨٩ * وَلَا تَجْمَلْ يَدَكَ مَخْلُوءَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ . الآية (٢٩)

٥٢

* وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ... الآية (٣١)

* وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَى... الآية (٣٢)

٨٩

* وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ... الآية (٤٥)

٢٤٦٠٢٣٥

٢٠٠٠٢٥٩

* وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي... الآية (٨٥)

* وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا... الآية (٨٥) ص (٩٩٤)

سورة الكهف : رقم (١٨)

=====

١

* وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا... الآية (٧٤)

١

* فَاتَّبَعَ سَبَبًا... الآية (٧٥)

٢٥٨

* قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا... الآية (١٠٩)

سورة مريم : رقم (١٩)

=====

١٦١

* جَنَّاتٍ عَدْنٍ... الآية (٦١)

١٦٠

* وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ... الآية (٦٤)

١٣٤

* أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا... الآية (٧٧)

سورة طه : رقم (٢٠)

=====

١١٩ * إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَى - الآية (٢٨)

سورة الأنبياء : رقم (٢١)

=====

٨٨ * اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ . . الآية (١)

١٠١ * وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ - الآية (١٠٢)

سورة الحج رقم (٢٢)

=====

١ * فَلْيُمَدِدْهُ بِسَبَبِ إِلَى السَّمَاءِ . . الآية (١٥)

١٣٥ * هَذَانِ حَصْمَانِ اخْتَصَمُوا . . الآية (١٩)

١١٤ * وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالصَّحْحِ . . الآية (٢٢)

١١٤ * لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ . . الآية (٢٨)

١٥٥ * وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ . . الآية (٢٨)

سورة المؤمنون : رقم (٢٣)

=====

١١١ * قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ . الآية (١)

١١١ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ . الآية (٢)

١١١ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ . الآية (٣)

١١١ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ . الآية (٤)

سورة النور : رقم (٢٤)

=====

١٢٣ * الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا... الآية (٢)

٢١٥ ، ٢١٦ * الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً... الآية (٣)

٣٣ ، ١٢٤ ، ١٤٠ * وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ... الآية (٦)

١٤٣ ، ١٤٩

٢٦١ ، ٢٦٤

١٢٤

* وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ... الآية (٧)

١٢٤ ، ٢٦٢

* وَيَذَرُ عَنْهَا الْعَذَابَ... الآية (٨)

١٢٤

* وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا... الآية (٩)

١٢٤ * وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ... الآية (١٠)

١٢٦ ، ٥٩ * إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ... الآية (١١)

١٣٥ * وَلَا يَأْتِلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ... الآية (٢٢)

١٦٢ * وَلَا تَكْرِمُوا فَتْيَاتِكُمْ عَلَى الْبِخَاءِ... الآية (٣٣)

سورة القصص : رقم (٢٨)

=====

٢١٨ * وَلَقَدْ وَصَلْنَا لَهُمْ الْقَوْلَ... الآية (٥١)

٢٠٧ * أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ... الآية (٥٤)

سورة العنكبوت رقم (٢٩)

=====

٢١٣ * وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ... الآية (١٠)

١٠٧ * إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ... الآية (٤٥)

سورة لقمان : رقم (٣١)

=====

١٣٦ * وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ... الآية (٦)

١٦٣ *... إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ... الآية (١٣)

سورة السجدة : رقم (٣٢)

=====

٢٢٠ * تَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ مِنَ الْمَضَاجِعِ . . . الآية (١٦)

سورة الأحزاب : رقم (٣٣)

=====

١٣٧ * مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا . . . الآية (٣)

٢٧٤ * إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ . . . الآية (٣٥)

٢٣٩ * وَتَخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا لِلَّهِ صَبْدِيهِ . . . الآية (٣٧)

سورة الزمر - رقم (٣٩)

=====

٢٢٣ * قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا . . . الآية (٥٣)

سورة فاطر : رقم (٤٠)

=====

١٠٥٠١٠٤ * إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادُونَ . . . الآية (١٠)

١٠٥ * قَالُوا . رَبَّنَا آمَنَّا آتَيْنِي . . . الآية (١١)

١٠٥ * ذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ . . . الآية (١٢)

١ * كَلَّمَىٰ أَبْلَغَ الْأَسْبَابِ . الآية (٣٦)

١ * أَسْبَابِ السَّمَوَاتِ . الآية (٣٧)

سورة الشورى : رقم (٤٢)

=====

١٠١ * اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ . الآية (١٩)

١٩٠ * قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا . الآية (٢٣)

سورة الأحقاف : رقم (٤٦)

=====

١٩٢ * قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ . الآية (١٠)

١٢٩ * وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أَفِ لَكُمْ . الآية (١٧)

سورة الفتح : رقم (٤٨)

=====

* أَنَا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا . الآية (١)

١٩٦ * لِيُدْعِيَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ . الآية (٥)

سورة الحجرات : رقم (٤٩)

=====

١٦٧، ١٦٦ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ . الآية (٢)

سورة القمر : رقم (٥٤)

=====

١٩٧ * اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ . الآية (١)

١٩٧ * وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُحَرِّصُوا . . . الآية (٢)

سورة الواقعة : رقم (٥٦)

=====

١٦٨ * فَلَا اقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ . الآية (٧٥)

١٦٨ * وَتَجْمَلُونَ رَبِّكُمْ أَنْكُمْ تُكذِّبُونَ . الآية (٨٢)

سورة المجادلة : رقم (٥٨)

=====

١٣٨ * قَدْ سَمِعَ اللّٰهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا . . . الآية (١)

٢٧ * أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا . . . الآية (١٤)

٢٧٢ * فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ . . . الآية (١٨)

سورة الممتحنة : رقم (٦٠)

=====

٢٠١٠٢٠٠ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي .. الآية (١)

٢٠٠ * إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ ... الآية (٤)

٢٠٠ * رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا .. الآية (٥)

سورة الجمعة رقم : (٦٢)

=====

٢٢١ * ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ .. الآية (٤)

سورة التغابن : رقم (٦٤)

=====

٢٢٤٠٧٦ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن مِّنْ أَرْوَاحِكُمْ .. الآية (١٤)

سورة الطلاق : رقم (٦٥)

=====

٧٥ * وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ .. الآية (٤)

سورة الملك : رقم (٦٧)

=====

١١٩ * وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ .. الآية (١٠)

سورة عبس : رقم (٨٠)

=====

١٣٩ * عَبَسَ وَتَوَلَّى .. الآية (١)

١٣٩ * أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى .. الآية (٢)

سورة البلد : رقم (٩٠)

=====

- ٥٧ * لَأُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ . الآية (١)
- ٥٧ * وَأَنْتَ حَلِيبٌ . الآية (٢)
- ٥٧ * زَوَالِدٍ وَمَا وَكَّدَ . الآية (٣)
- ٥٧ * لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ . الآية (٤)
- ٥٧ * أَيْحْسِنُ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ . الآية (٥)
- ٥٧ * يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُبَدًا . الآية (٦)
- ٥٧ * أَيْحْسِبُ أَنْ لَمْ يَبْرَأْهُ يَوْمَهُ . الآية (٧)

سورة الليل : رقم (٩٢)

=====

- ١٤٤ * فَأَمَّا مَنْ أَهْطَى وَأَتَقَى . الآية (٥)
- ١٤٤ * وَسَيَجْزِيهَا الْآتِقَى . الآية (١٧)
- ١٤٤ * الَّذِي يَوْمَى مَالَهُ يَتَزَكَّى . الآية (١٨)
- ١٤٤ * وَمَا لَأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى . الآية (١٩)
- ١٤٤ * إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى . الآية (٢٠)

سورة الضحى : رقم (٩٣)

=====

- ٢٥٥ * وَالضُّحَى . الآية (١)
- ٢٥٥ * وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى . الآية (٢)
- ٢٥٥ * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى . الآية (٣)

فهرس الأحاديث

=====

الصفحة	الحديث
٢١٠٢٠	* (كعب بن عجرة) : حُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . .
٢٣	* (زيد بن أسلم) : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا . . .
٢٤	* (عائشة) : أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي الْأَنْصَارِ . . .
٦٩٠٢٥	* (أنس بن مالك) : كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ
٢٦	* (أنس بن مالك) : قَالَ أَبُو جَهْلٍ : اللَّهُمَّ
٢٨	* (سعيد بن جبير) : أَقْبَلْتُ الْيَهُودَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . .
٢٨	* (سعيد بن جبير) : أَقْبَلْتُ يَهُودَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالُوا
٣٠	* (عكرمة) : إِنْ الْمَجُوسُ مِنْ أَهْلِ فَارَسٍ
٣١	* (ابن عباس) : نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
٣٦	* (عبد الله بن عمر) : يَا جَبْرِيْلُ ، لِمَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيْلًا ؟
٦٣	* (ابن عمر) : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي
٦٤	* (عروة بن الزبير) : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
٦٦	* (ابن عباس) إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ
٦٧	* (ابو سعيد الخدري) : إِنْ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
٧٥	* (أبي بن كعب) : لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ
٧٦	* (ابن عباس) : هُوَ لَا رَجَالَ أَسْلَمُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ
٨٥	* (ابن عباس) : إِنْ اللَّهُ تَعَالَى لَمَّا ضَرَبَ مَثَلِينَ لِلْمُنَافِقِينَ
٨٥	* (ابن عباس) : كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ لِصِخْرِهِ
٨٦	* (ابن عباس) : إِنْ أَقْوَامًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَعَمُوا
٨٦	* (الحسن البصري) : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاهِبًا نَجْرَانًا

- ٨٧ * (أبو سعيد الخدري) : لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل أوطاس . . .
- ٨٧ * (أم سلمة) : يا رسول الله ، تفرز الرجال ولا تفرزوا . . .
- ٨٨ * (قتادة) : لما نزل قول الله تعالى : " اقتربلنا حسابهم " . . .
- ١٠٨ ، ٨٨ * (ابن مسعود) : إن رجلاً أصاب من امرأة قبلة . . .
- ٨٩ * (ابن عباس) : إن امرأة حسناء كانت تضي . . .
- ٨٩ * (سلمان الفارسي) : يا رسول الله ، أنزلت هذه الآية . . .
- ١٢٠ ، ٩٠ * (عبد الله بن مسعود) : إن فلاناً أتى النبي صلى الله عليه وسلم . . .
- ٩٠ * (ابن شهاب الزهري) : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تلا القرآن . . .
- ٩٨ * (أبو هريرة) : قدم المدينة والناس يشربون . . .
- ٩٩ * (عمر بن الخطاب) : اللهم بين لنا في الخمر بياناً . . .
- ١٠٦ * (ابن عباس) : لما نزلت وإن تبدوا . . .
- ١٠٧ * (معاذ بن جبل) : يا رسول الله ، ما تقول في رجل أصاب من امرأة . . .
- ١٠٨ * (أبو اليسر) : اتتني امرأة تباع تمراً . . .
- ١١٠ * (عائشة) : سقلت قلادة لي بالبيداء . . .
- ١١١ * (عمر بن الخطاب) : كان إذا نزل الوحي . . .
- ١١١ * (ابن عباس) : نزلت في قوم كانوا قد تخلفوا . . .
- ١١٥ * (عكرمة) : لما نزل " ومن يتخير إلا سلام ديناً " . . .
- ٢٤٠ ، ١١٦ * (سعيد بن جبیر) : إن حيين من العرب اقتلوا . . .
- ١١٨ * (سعد بن أبي وقاص) : أتيت على نفر من المهاجرين . . .

- ١١٩ * (ابن عباس) : إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين . . .
- ١٢١ * (سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ) : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بزُجْرٍ . . .
- ١٣٠ * (السُّدِّيُّ) : أقبل الأحنس بن شريق إلى رسول الله . . .
- ١٣١ * (سميد بن المسيَّب) : أقبل صُهَيْبٌ مهاجراً . . .
- ١٣٢ * (عكرمة) : جاء حَيْبُ بْنُ أَخْطَبٍ وكعب بن الأشرف إلى أهل مكة . . .
- ١٣٣ * (ابن عباس) : لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يخرج إلى غزوة تبوك . . .
- ١٣٣ * (أبو سعيد الخدري) : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقْسِمُ قَسْمًا . . .
- ١٣٤ * (ابن عباس) : إن المشركين أخذوا عماراً وأباه ياسراً . . .
- ١٣٤ * (خَبَّابُ بْنُ الْأَرْتِّ) : كان لي دَئِينٌ على العاص بن وائل . . .
- ١٣٥ * (علي بن أبي طالب) : نزلت في الذين بارزوا يوم بدر . . .
- ١٣٦ * (عائشة) : فلما أنزل الله هذه الآية في براءتي قال الصَّدِّيقُ . . .
- ١٣٦ * (ابن عباس) : نزلت في النضر بن الحارث ، اشترى قَيْنَةً . . .
- ١٣٧ * (أنس بن مالك) : فاب عبي أنس بن النضر . . .
- ١٣٨ * (عائشة) : تبارك الذي وسع سمعه كل شيء . . .
- ١٣٩ * (عائشة) : أنزلت عيسى وتولَّى في ابن أم مكتوم . . .
- ١٤٥ : (عبد الله بن الزبير) : إن أبا بكر الصديق أعتق سبعة . . .
- ١٤٥ * (ابن عباس) : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر أبا بكر . . .
- * (البراء بن عازب) : كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجل : ١٥٥٠ :
- * (أبو هريرة) : لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم لَلَّه مَافِي السَّمَوَاتِ وَمَافِي الْأَرْضِ . . .
- ١٥٦

- ١٥٨ * (أبو سعيد الخدري) : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعث . . .
- ١٥٩ * (النعيمان بن بشير) : كنت عند منبر رسول الله
- ١٦٠ * (ابن عباس) : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل : ما يمنعك . . .
- ١٦٢ * (جابر بن عبد الله) : كان عبد الله بن أبي بن سؤل يقول لجارية له . . .
- ١٦٣ * (عبد الله بن مسعود) : لما نزلت الذِّين آمنوا ولم يلبسوا إيمانا ثم يظلم . . .
- ١٦٥ * (أبو وائل) : كنا بصفين فقال رجل . . .
- ١٦٧ * (ابن أبي مليكة) : كاد الخيبر أن يهلكا
- ١٦٨ * (ابن عباس) : مطر الناس على عهد النبي . . .
- ١٦٩ * (سفيان بن أمية) : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم متضمخا . . .
- ١٧٠ * (صفوان بن يحيى) : إن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعسرانة . . .
- ١٧٢ * (أبو حنيفة بن الأزرق) : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان . . .
- ١٧٤ * (عبد الله بن عمر) : فزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد . . .
- ١٧٤ * (عبد الله بن عمر) : كان إذ استل عن صلاة الخوف قال : يتقدم الإمام . . .
- ١٧٨ * (انس بن مالك) : فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم . . .
- ١٧٨ * (انس بن مالك) : قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من عكل . . .
- ١٨١ * (ابن عمر) : استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأسارى . . .
- ١٨٢ * (ابن عمر) : لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي المشركين
- ١٨٦ * (كعب بن مالك) : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك . . .

- ١٨٧ * (كعب بن مالك) : لم أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في فزوة فزاهها
- ١٩٠ * (ابن عباس) : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن
بطن من قريش إلا كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة ..
- ١٩٢ * (عوف بن مالك) : انطلق النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه ..
- ١٩٤ * (انس بن مالك) : ان عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي ..
- ١٩٥ * (سعيد بن أبي وقاص) : ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لأحد يمشى
- ١٩٦ * (انس بن مالك) : نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم مَرَجَعَهُ
من الحديدية
- ١٩٧ * (انس بن مالك) : لما نزلت "إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا" ..
- ١٩٨ * (انس بن مالك) : سأل أهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم آية ..
- ١٩٨ * (انس بن مالك) : سأل أهل مكة أن يُرِيَهُمْ آية ..
- ٢٠٠ * (ابن عباس) : نزل في مكتبة حاطب بن أبي بلتعة ..
[على بن أبي طالب]
- ٢٠١ * (ابن عباس) : نزلت هذه الآية "إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ
ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ"
- ٢٠٦ * (عبد الله بن الزبير) : نزلت في النجاشي وأصحابه "وَإِذَا
سَمِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا الرَّسُولُ"
- ٢٠٨ * (عبد الله بن عمر) : قال رجل في فزوة تبوك في مجلس يومًا ..

- ٢١١ * (عبد الله بن مسلم الحضرمي) : كان لهم عبدان من أهل فيرا اليمن . . .
- ٢١٣ * (ابن عباس) : كان قوم من أهل مكة أسلموا . . .
- ٢١٥ * (محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص) : كان رجل يقال له
مُرْتَد بن أبي مُرْتَد
- ٢١٨ * (يحيى بن جعدة) : نزلت هذه الآية في عشرتنا أحد هم . . .
- ٢١٨ * (رفاعة القرظي) : نزلت هذه الآية في عشرتنا أرهط . . .
- ٢٢٠ * (أنس بن مالك) : نزلت في انتظار الصلاة التي تسمى العتمة . . .
- ٢٢٢ * (عمر بن الخطاب) : كنا نقول : ما لِمُتَّعْتِنِ توبة . . .
- ٢٢٤ * (ابن عباس) : هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة . . .
- ٢٢٩ * (البراء بن عازب) : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صَلَّى
إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ . . .
- ٢٣٠ * (البراء بن عازب) : لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ . . .
- ٢٣٠ * (البراء بن عازب) : كَانُوا إِذَا أَحْرَمُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَتَوْا
الْبَيْتَ مِنْ ظَهْرِهِ
- ٢٣٠ * (أبومسعود) : لَمَّا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَحَامَلُ . . .
- ٢٣٤ * (جابر بن عبد الله) : مَرَضْتُ فَسَأَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . .
- ٢٣٥، ٢٥٦ * (عبد الله بن مسعود) : بَيَّنَّا أَنَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ
* (جابر بن عبد الله) : فِينَا نَزَلَتْ " إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا
وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا "
- ٢٣٨ * (أنس بن مالك) : نزلت في شأن زينب بن جحش وزيد بن حارثة . . .

- ٢٤١ * (عكرمة) : نزلت هذه الآية في أبي رافع وكنانة . . .
- ٢٤٣ * (عروة بن الزبير) : خاصم الزبير رجلا من الأنصار
- ٢٤٨ * (أنس بن مالك) : إن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة . . .
- ٢٤٩ * (أنس بن مالك) : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .
- ٢٥٤ * (جندب بن سفيان) : اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم . .
- ٢٥٥ * (جدة حفص بن ميسرة) : ان جروا دخل بيت النبي صلى الله عليه وسلم . . .
- ٢٥٨ * (ابن عباس) : قالت قريش لليهود : أعطونا شيئا . .
- ٢٥٩ * (ابن عباس) : قالت قريش لليهود . . .
- ٢٦١ * (ابن عباس) : ان للال ابن أمية قذف امرأته . . .
- ٢٦٢ * (سهل بن سعد) : ان عويمرا أتى عاصم بن عدى . . .
- ٢٦٦ * (أبو هريرة) : لأمثلن بسبحين منهم مكانك . .
- * (أبي بن كعب) : لما كان يوم أحد أُصيب من الأنصار أرحمافة
- ٢٦٧ وستون
- * (زيد بن ثابت) : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٢٦٩ أملى عليه
- * (زيد بن ثابت) : كتبت أكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم . .
- * (ابن عباس) : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا
- ٢٧١ في ظل شجرة

- ٢٧٢ * (ابن عباس) : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا
في ظل حجرة
- ٢٧٣ * (ام سلمة) : يا رسول الله : لا اسمع الله ذكر النساء . . .
- ٢٧٤ * (ام سلمة) : يفضوا الرجال ولا تفضوا النساء
- ٢٧٤ * (ام سلمة) قلت : يا رسول الله ، تذكر الرجال ولا تذكر
النساء

* ابن حكيمون القضاي ١٠

* ابن خلدون ٢٢

* ابن دقيق الصيد ٦٢، ٤٤

* ابن السديع الشيباني (عبد الرحمن بن علي) ٢٦٧

* ابن شهاب الزهري ٢٨، ٦٤، ١٧٤، ١٨٦، ١٨٧، ٢٤٣، ٢٦٢، ٢٦٩، ٢٦٢

* ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن) ٤٥

* ابن عباس (عبد الله) ٢٦، ٢٨، ٣٠، ٣١، ٣٩، ٦٠، ٦٨، ٧٦، ١١١، ١١١

* ١١٩، ١٦٠، ١٦٨، ١٨١، ١٨٣، ١٩٠، ١٩١، ٢٠٠، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٥

* ٢١١، ٢١٣، ٢٢٤، ٢٥٨، ٢٦٢، ٢٧١، ٢٧٢

* ابن عمر (عبد الله) ٣٠، ٦٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٨١، ٢٠٨، ٢٠٩

٢٢٢

* ابن عطية (اسماعيل بن ابراهيم) ٧

* ابن عيينة (سفيان) ٧

* ابن كثير (اسماعيل) ١٦، ٢٢٠، ٢٢٤

* ابن كثير (عبد الله) ٢٧٠

* ابن ماجه (محمد بن يزيد) ٧، ١٤٣

* ابن المبارك (عبد الله) ٣٣، ١٨١

* ابن المديني (علي) ٧، ١٤، ١٥، ١٦، ٢٨٠

* ابن مردويه ١٩

* ابن مسعود (عبد الله) ٧، ١٤، ١٥، ١٦، ٢٨٠

* ابن معين ٣٠ ، ٢١٤

* ابن المنذر ١٩

* ابن وهب ١٨٦

(ابو)

* أبو احمد التميمي ٢٠٤ ، ٢١٣

* أبو اسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) ١٥٥ ، ٢٢٩ ، ٢٣٠

* أبو بكر بن أبي شيبة ٢٥ ، ١٦٢

* أبو بكر الصديق ١١ ، ٥٩ ، ١١٠ ، ١٣٦ ، ٣٤١ ، ٣٤٥ ، ١٤٥ ، ١٦٥ ، ١٦٧ ، ١٨٢ ، ١٨١

٢٣٤

* أبو بكر بن عبد الرحمن ٦٤ ، ٦٥

* أبو توبة (الربيع بن نافع) ١٥٩

* أبو جهل (عمرو بن هشام) ٢٦ ، ١٣٩

* أبو الحسن السراج (محمد بن الحسن) ٢٠ ، ٣٦

* أبو داود (سليمان بن الأشعث) ٧ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٧٩ ، ٢٠٩ ، ٢١٧

* أبو رافع ٢٤١

* أبو زرعة ٣٠ ، ٢١٤

* أبو زميل (سماك بن الوليد الحنفي) ١٦٨ ، ١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٣

* أبو زهرة (محمد) ٢٢٨٠١٤١٠٨٢٠٨١٠٨٠٠٧٩

* أبو سعيد الخدري ١٥٨٠٦٧

* أبو سعيد النضوي ٣٦

* أبو سليمان [الدكتور عبد الوهاب ابراهيم]

* أبو شعبة (محمد بن محمد) ١٤٣٠٧٠٠٣٠٠٥٠٤

* أبو الشيخ ١٩

* أبو صالح (باذام) مولى أم هاني * ٣٣٠٣٢٠٣١

* أبو طلحة (زيد بن سهل بن الاسود) ٦٩٠٢٥

* أبو العالية (رفيع الرياحي) ٢٦٧

* أبو عقيل الانصاري (حثاث) ٢٣٠

* أبو علقمة الهاشمي (١٥٨)

* أبو علي بن نيهان ٩

* أبو عمرو بن العلاء * ٢٧٠

* أبو عوانة (الواح بن عبد الله) ٣٣

* أبو عياش الزرقى (زيد بن عياش) ١٧٢

* أبو القاسم بن هبة الله بن سلامة ١٦

* أبو قحافة (عثمان بن عامر التميمي) ١٤٥

* أبو قلابة الجرمي (عبد الله بن زيد) ١٧٨٠١٧٧

- * أبو كُريْب الهمداني (محمد بن العلاء) ١٦٢
- * أبو كُبابَة (بشير بن عبد المنذر) ١١٢٠٥١
- * أبو مسعود البدرى (عقبه بن عمرو) ٢٣٠
- * أبو العطف الأندلسى ١٥٠١٤٠٨
- * أبو معاوية الضربى (محمد بن خازم) ١٦٢٠٣٣
- * أبو نصر الشيرازى ٩
- * أبو نصر المخلدى ٢٠٠
- * أبو النضر مولى عمر بن عبید الله ١٩٥
- * أبو النعمان (محمد بن الفضل) ٢٦
- * أبو نعيم (الفضل بن دكين) ٢٢٩٠١٧٠٠١٦٠٠٥٩٠٢٨
- * أبو هريرة (عبد الرحمن) ٢٦٦٠١٥٦٠٧٠٠٣٠
- * أبو وائل (شقيق بن سلمة) ٢٣٠٠١٦٥
- * أبو الوليد الطيالسى (عبید سنوطا) ١٦٣٠٢١
- * أبو ياسر بن الجطب ٥١
- * أبو اليسر (كعب بن عمر) ١٠٨
- * أبو يعقوب ١٩
- * أبو اليمان (الحكم بن نافع) ٧٤٠٦٤

- * أحمد بن عثمان ٢٣٠
- * أحمد بن منصور الرمادي ٢١٣، ٢٠٤
- * أحمد بن النضر ٢٦
- * أحمد بن يونس ٢٥٤
- * الأحنس بن شريق ١٣٠
- * أد رينال الروماني ٤٠
- * آدم بن أبي إياس ٢١١، ٢٠٠
- * إسحاق بن راهوية ٢٤٤
- * إسحاق بن يوسف الأزرق ٢٦٢
- * إسرائيل بن يونس ١٥٤، ٢٢٤، ٢٣٠، ٢٧١
- * أسلم (مولى عمر بن الخطاب)
- * إسماعيل بن عبد الله ٢٦٩
- * الأستوي (جمال الدين) ١٦
- * الأسود بن قيس ٢٥٤
- * أسيد بن حضير ١١٠، ٢٤٨
- * الأعشى (سليمان بن مهران) ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ٢٤٠، ٢٣٥
- ٢٧٠، ٢٥٧
- * الأقرع بن حابس ١٦٧
- * الألوسي (السيد محمد) ٧٢

- * الجراء بن عازب ٢٣٠، ٢٢٩، ١٥٥
- * الجزار (احمد بن سلمة) ٢٦٦، ٢٢٣، ٢١٤، ٢٠٦، ١٩
- + البردوى (على بن محمد بن الحسين) ٣٠٢
- * بسرة بن صفوان ١٦٧
- * بشر بن آدم ٢١٨
- * بشر بن المفضل ١٩٤، ٧
- * البندادى (اسماعيل) ٤٩
- * بكر بن سواده ٢٣
- * بكر بن شهاب ٢٨
- * بلال بن رباح ١٤٥، ١٣٤
- * البلقينى (سراج الدين) ١٦
- * بيهز بن اسد البصرى ١٩٦
- * البيهقى (أحمد بن الحسين بن على) ١١٦٦، ١٩

(التلاه)

- * الترمذى (محمد بن عيسى) ٢١١، ١١٠، ١١٠، ٢٨، ٢٩، ٧٦، ١٠٨، ١٤٣، ١٠١، ١٣١
- ٢٧٣، ٢٦٧، ٢٦٠، ٢٥٩، ٢٢٤، ٢٢٢، ٢٢٠، ٢١٧، ٢١٥، ١٩٨
- * تميم بن أوس الدارى ٥٥
- * تميم بنت وشب بن عتيك ٥٤

(الثمانية)

* ثابت بن اسلم البنانى ١٣٩

* ثعلبة بن وديعة ١١٢

* الثعلبى (احمد بن محمد) ٣١٠٩

* الثورى ١٧٢

(الجيـم)

* جابر بن عبدالله ٢٣٨، ٢٣٤

* جبر (مولى عبدالله بن مسلم الحضرمى) ٢١١

* الجارود (عمرو بن المعلى) ٧٠، ٦٩

* الجد بن قيس ١٣٣، ١٣٢

.....

* الجعبرى (ابراهيم بن عمر) ٢٨١، ١٥٠، ١٤٠، ١٢

* جندب بن سفيان ٢٥٤

(الحاء المهملة)

* حاتم بن وردان ٧

* الحارث بن عمرو بن نوفل ٥٧

* حاطب بن ابي بلتعنة ٢٠١

* الحاكم أبو عبد الله ٢٦، ٢٧، ٤٥، ٧٥، ١٨١، ١٨٤، ٢٠٠، ٢١١، ٢١٧

٢٧٣، ٢٦٧، ٢٢٤، ٢٢٢، ٢١٧

* حامد بن عمر ١٩٤

* حبيب بن ثابت ١٥٦

* حُدَيْ بن أُخْطَب ٥١

* الحريري (صاحب المقامات) قاسم بن علي ١٠٠٩

* حسان بن ثابت ٥٩

* الحسن بن الربيع ٢٢٢

* حسن بن علي الحلواني ١٥٩

* الحسن بن محمد بن ظلي ٢٠١

* حسن بن موسى ٢٧٢

* الحسين بن حريث (أبوعمار) ٢٦٧

* حُصَيْن بن الحارث ٥٩

* حُصَيْن بن عبد الرحمن ٢١٠

* حفص بن ميسرة ٢٥٥

* حماد بن زيد ١٣٩

* حماد بن سلمة ٢١٨، ٢٣٣

* حمزة بن عبد المطلب ١٣٥، ٢٦٦

* عمرة بنت جحش ٥٩

* الحميدى (عبدالله بن الزبير بن عيسى) ٢٠١

* حنى بن أخطب ٢٤١، ١٣٢، ٥٣

(الخاء المصغرة)

* خالد بن الحارث ١٩٧

* خالد بن الوليد ١٧٢

* خباب بن الارت ١٣٥، ١٣٤

* الخضرى (الشيخ محمد) ١٤١، ١٠٣، ٩٧، ٧٩

* الخطابى (احمد بن محمد بن ابراهيم) ١٧٧

* الخطيب البغدادى (أحمد بن على) ٢٦٥، ١١

* الخليل بن أحمد ١٢

* خولة بنت ثعلبة ١٤٩، ١٤٠، ١٣٨

* غولة (خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم) ٢٥٥

(الذال المعجمة)

* الدارقطنى ٢١٤، ١٩

* داود بن أبي هند ٢٥٩، ٢٥٨، ٣١

(الذال المعجمة)

* الذهبي (محمد بن أحمد بن عثمان) ٢٠٩

* ذو الخويصرة التميمي ١٣٣

* (الراء المهملة)

* الرازي (محمد بن عمر) ٧٢، ٧٣، ٧٤

* رافع (مولى مروان بن الحكم) ٦٦

* الربيع بن أنس ٢٦٧

* رفاعه بن عبد الرحمن القرظي ٥٤، ١٨٠

* روح بن عبادة ٢١٥

* روح بن القاسم ١٥٦

(الزاي المعجمة)

+ الزاهد (سعيد بن محمد بن أحمد) ٢٨

* الزبير بن العوام ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٦

* الزرقاني (محمد عبد العظيم) ٤٠، ٥٠، ١٤٧

* الزركشي (محمد بن عبد الله بن بهادر) ١٦، ٤٥، ٦١، ٦٧

* الزعفراني (سعيد بن محمد) ٨

* زهير بن حرب ١٨١

* زهير بن معاوية بن خديج ٢٧٢، ٢٢٩

* زيد بن أسلم ٢٣، ٦٧، ٢٠٨، ٢٠٩

* زيد بن ثابت ٥١

* زيد بن ثابت ٢٦٩، ٢٧٠

* زيد بن حارثة ٢٣٩

* زيد بن سلام ١٥٩

* زينب بنت جحش ٢٣٩

(السين العظيمة)

* سالم (مولى أبي خديجة) ١٣٤

* السدي الصغير (محمد بن مروان) ٢٦، ٣١، ٣٢، ٣٣، ١٩١

* السرخسي (محمد بن احمد بن ابي سهل) ٤٠٢

* سعد بن أبي وقاص ١١٨

* سعد بن اسحاق ٥٩

* سعد بن عباد ٢٤

* سعد بن معاذ ١٣٧

* سعيد بن أبي عمرو ١٩٧

* سعيد بن أبي عمرو ١٥٨

* سعيد بن أبي مرزوق ٦٧

* سعيد بن جبير ٢٨، ٦٣، ١٦٠، ١٩٠، ١٩١، ٢٣٨، ٢٤٠، ٢٤٠، ٢٤٠

٢٧٢، ٢٧١، ٢٤١

* سعيد بن مسعود ٨١

* سفيان بن عيينة ٢٠١، ٢٠٢، ٢٢٤، ٢٧٣، ٢٧٤

* سلمان الفارسي ٨٩

* سلمة بن السائب ٣٢

* سلمان بن بلال ٢٢٠

* سليمان بن داود ١٩٠

* سماك بن حرب ٢٢٤، ٢٧١، ٢٧٢

* سمية بنت خياط ١٣٤

* سهل بن حنيف ١٦٥، ١٦٦

* سهل بن سعد الساعدي ٢٦٢، ٢٦٩

* سوييد بن سعد ٥٩

* السيد سابق ٢١٠، ٣

* السيد مصمّم حسين ٢٦

* * * * * ١٨٠

- * السيوطي (عبد الرحمن بن أبي بكر) ١٢٠١٤ - ١٦ - ١٨٠١٨٠ - ٢٤
- * ٢٧ - ٢٩ ، ٣١ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٧ ، ٤٣ ، ٤٦ - ٤٨ ، ٥٠ ، ٥٨
- * ٦٠ ، ٦٢ ، ٨٠ ، ١٠٨ ، ١١٠ ، ١١١ ، ١١٩ ، ١٢١ ، ١٦٩ ، ٢٠٨ ، ٢٢٦ ، ٢٢٨ ، ٢٤٠ ، ٢٤٦ ، ٢٨٠ ، ٢٨٣

(الشين المعجمة)

- * الشافعي^٣ (محمد بن ادريس الامام) ١٢٦
- * شريك بن سحمان ٢٦١
- * شريك بن عبد الله النخعي ٢٠٤ ، ٢٠٥
- * شريح بن مسلمة ٢٣٠
- * شعبان بن السائب ٣٢
- * شعبة بن الحجاج ٢٠ ، ٢٣ ، ١٩٠ ، ٢٣٠
- * شعبة بن عمرو ٥١
- * الشعبي (عامر بن شرا حنبل) ٢٤٤
- * شعيب بن محمد بن عبد الله ٢١٥
- * شعيب بن ابي حمزة ٦٤ ، ١٧٤
- * شلبي (الدكتور احمد) ٢٠٤

* شيبان بن عبد الرحمن النحوي ١٩٨
* الشيباني (الحسن بن أحمد) ٢٨٤

* شيبية بن ربيعة ١٣٥

* الشوكاني (محمد بن علي بن محمد) ٨١٠٧٨

(الضاد المهملة)

* صالح بن كيسان ٢٦٩

* صالح ابوالخليل (بن ابي مرجم) ١٥٨

* الصابوني (محمد علي) ١٢٣

* صبحي الصالح (الدكتور) ٤٤٠٠٠٣٩٠٣٨٠٢٧٠٢٤٠٢٥٠٢٤٠٢٣٠٢٢٠٢١٠٢٠١٩٠١٨٠١٧٠١٦٠١٥٠١٤٠١٣٠١٢٠١١٠١٠٠٩٠٠٨٠٠٧٠٠٦٠٠٥٠٠٤٠٠٣٠٠٢٠٠١٠٠٠

* الصنار (أحمد بن محمد) ٨

* صفوان بن أمية ١٧١٠١٦٩

* صفوان بن يعلى ١٧١٠١٧٠

* ظفر (السيد أحمد) ٢٨٢٠١٧٠١٤

* صهيب الرومي ١٣١

* الصَّيْمَرِيُّ (عبد الله بن علي) ١٨٠

(الضاد المعجمة)

* الضباع (الشيخ علي محمد) ٢٩٦

* الضحالك بن مزاحم الهلالي ٣٠

الحاصي بن وائل ١٣٤، ١٣٥٠

* فامر بن سعد بن أبي وقاص ١٩٥

* عباد بن بشر ٢٤٨

* عباد بن المطلب ٥٩

* الحباس بن عبد المطلب ١٣٩

* عبد بن حميد ١٩٨، ٢١٥

* عبد الجليل النقشبندي ٤٩

* عبد الرحمن الاصفهاني ٢٠

* عبد الرحمن بن أبي بكر ١٢٩

* عبد الرحمن بن الحسن الأسدي ٢٠٠، ٢١١

* عبد الرحمن بن الزبير ٥٤

* عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ١٨٦، ١٨٧

* عبد الرحمن بن القاسم ١١٠

* عبد الرحمن بن محمد بن فطيس ٢٨٠

* عبد الرزاق بن حمام ١٩، ١٧٢، ١٩٨

* * * * *

* عبد العزيز البخاري ٤٠٣

* عبد العزيز ^{بن} سيّاه ١٦٥

* عبد العزيز ^{بن} عبد الله الاويسى ٢٢٠

- * عبد الله بن أبي زياد ٢٢٠
- * عبد الله بن أبي بن سلول ٣١، ٥٨، ٥٩، ١٦٢
- * عبد الله بن إدريس ٢٢٢
- * عبد الله بن رجا ٢٧٠
- * عبد الله بن الزبير ١٦٧، ٢٠٦
- * عبد الله بن سلام ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٠٩٦
- * عبد الله بن عمرو بن العاص ٥٦
- * عبد الله بن كعب بن مالك ١٨٦، ١٨٧
- * عبد الله بن مسلم الحضرمي ٢١١
- * عبد الله بن معاذ ٢٦
- * عبد الله بن معقل ٢٠
- * * * * *
- * عبد الله بن الوليد ٢٨
- * عبد الله بن وهب ٢٠٨، ٢٠٧
- * عبد الله بن يوسف ٢٥، ١٧٤، ١٩٥
- * عبد الملك بن أبي سليمان ٦٣
- * عبد الملك بن ميسرة ١٩٠
- * عبيد الله بن أبي رافع ٢٠١
- * عبيد الله بن الأحنس ٢١٥

- ✽ عبید اللہ بن زکری ٢٣
- ✽ عبید اللہ بن موسیٰ ١٥٤، ١٨١، ٢٢٠
- ✽ عبیدة بن الحارث ١٣٥، ٥٩
- ✽ عبدة بن ربیعة ١٣٥، ١٣٩
- ✽ عثمان بن سعید الدارمی ٢٢٢
- ✽ عثمان بن مظعون ٧٠
- ✽ عدی بن بدا ٥٥
- ✽ الصراقی (محمد بن أسعد) الحکیمی ١٤، ١٥، ٤٩، ٥٠، ٥٨، ٥٩، ٦٥
- ٢٨٤، ٢٨٣، ٦٠
- ✽ عروة بن الزبير ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٢٤٣
- ✽ العسکری (بشر بن خالد) ١٦٣، ٢٣٠
- ✽ مطاء بن ابی رباح ٢٦، ٣٩، ١٧٠
- ✽ مطاء بن یسار ٦٧
- ✽ عثمان بن مسلم ٢١٨
- ✽ عقيل بن ابی طالب ١٨٣
- ✽ مکرة البربری (مولى ابن عباس) ٣٠، ٤٠، ٢٠٥، ٢١٣، ٢٢٤
- ٢٦١، ٢٥٩، ٢٥٨، ٢٣١، ٢٣٨
- ✽ مکرة بن عمار ١٦٨، ١٨١
- ✽ ملقمة بن قیس بن عبد اللہ ١٦٣، ٢٣٥، ٢٥٧

*. علقمة بن وقاص ٦٦

*. علي بن أبي طالب ١٣٥، ١٦٥، ١٦٦، ١٨٣، ٢٠١

* علي الجارم ١٤٨

* علي بن عبدالله بن سلمة ٥٩، ١٧٨، ٢٣٨

* عمار بن ياسر ١٣٤

* عمران بن موسى ٨

* عمر بن الخطاب ٣٦، ٥١، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٩٩، ١٠٠، ١١١، ١٥٩

١٦٥، ١٦٧، ١٧٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٥، ٢٠٢، ٢٢٢

* عمر بن ذر ١٦٠

* عمر بن حفص بن فيث ٢٣٥، ٢٥٧

* عمر رضا كحالة ٤٩

* عمر بن علي بن مقدم ٢٠٦

* عمر بن يونس الخنفي ١٨١

* عمرو بن الحارث ١١٠

* عمرو بن دينار ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٤، ٢١٣، ٢١٨، ٢٢٢

* عمرو بن شبيب ١٩١، ٢١٥

* عمرو بن عثمان ١٧٧

* عمرو بن علي ٢٠٦

عمر بن ذر ١٦٠

- * عمرو بن عون ٢١٠
- * عمرو بن محمد بن بكير الناقد ٢٣٤
- * عمرو بن معد يكرب ٦٩
- * عناق (المرأة القرشية) ٢١٥ ، ٢١٦
- * العنبري (عباس بن عبد العظيم) ١٦٨
- * عوف بن مالك ١٩٢
- * عويمر العجلاني ٣٤ ، ٢٦٢ ، ٢٦٣ ، ٢٦٤ ، ٢٦٥
- * عيسى بن عبيد ٢٦٧
- * الفيني (محمود بن احمد) ٢٧٠

(الذين المعجمة)

* خندر (محمد بن جعفر) ٢١ ، ١٠٦٣

(الفاء)

* فتحي احمد مصطفي

* الفضيل بن موسى ٢٦٧

القِـفـاف

* قتادة بن دعامة ٣٨ ، ٣٩ ، ١٥٨ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ١٩٨

* قدامة بن عطاء بن ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١

* القشيري (محمد بن رافع) ٦١

* القرظي ٦٩ ، ٧١ ، ١١٢ ، ١١٣ ، ٢١٣

* القواريري (عبيد الله بن عمرو) ٦٣ ، ١٥٨

* قيس بن ثابت ١٤٩

* قيس بن صرمة ١٥٥

(الكـاف)

* كارل بوركلمان ٤٩

* كعب بن الأشرف ٥١ ، ١٣٢ ، ٢٤٠

* كعب بن صجرة ٢٠ ، ٢١

* كعب بن مالك ١٨٦ ، ١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٨٩

* الكلبي (محمد بن السائب) ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٩

* الكمال بن السهم ١٢

* كنانة بن أبي الحقيق ٢٤١

* ليث بن أبي سليم ٣٣

* الليث بن سنان ١٨٧

(الميم)

* المازندراني (محمد بن علي) ٢٨١٠١٠

* مالك بن انس ١٩٥٠١٧٥ ، ١٧٤٠٢٥

* المومل بن الحسن ٢٨

* مجاهد بن جبر ٢٦ ، ١٨١٠١٧٢ ، ٢١١٠٢٠٠ ، ٢٧٤٠٢٣٨

* محمد بن أحمد (ابو الحسن المحبوبي) ١٨١

* محمد بن إسحاق ٢٢٢

* محمد بن أسعد العراقي ٢٨٠

* محمد بن إسماعيل بن سالم ٢٨

* محمد بن بشار ٢٦١٠١٩٠

* محمد بن جعفر ٦٧ ، ١٩٠ ، ٢٤٣٠٢٣٠

* محمد بن رواش قلّفه جي ٢٩٧

* محمد بن شريك ٢١٤٠٢٢٣

* محمد بن الصباح ١٧٧

* محمد بن عبد الرحيم ٢٣٩

* * * * *

* محمد بن عبد الله الحضرمي ٣٦

* محمد بن فاخور ٢٩٧

- * محمد بن المنكدر ٢٣٤
- * محمد بن منبهال الضرير ١٥٦
- * محمد بن ناصر البغدادي ١١
- * محمد بن يحيى (المروزي) ٢٢٤، ٢٠
- * محمد بن يوسف (الفريابي) ٢٦٢، ٢٢٤، ١٩
- * مرثد بن أبي مرثد ٢١٦، ٢١٥
- * مروان بن الحكم ٦٦، ٦٧، ١٢٩، ٢٦٩
- * مسطح بن أثاثة ١٣٦، ٥٩
- * مسلم بن الحجاج ١١، ٢٥، ٢٦، ٢٣، ١٥٦، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٢، ١٦١
- ١٦٨، ١٨١، ١٨٤، ١٩٠، ١٩٦، ٢٠٩، ٢٢٢، ٢٢٦، ٢٣٤، ٢٤٩
- ٢٥٩
- * مسيلمة الكذاب ٥٢
- * مصطفى امين ١٤٨
- * مصطفى الباي الحلبي ١٦، ١٧
- * مصطفى بن عبد الله (حاجي خليفة) ٤٩
- * المطلب بن ابي وداعة ٥٦
- * معاذ بن جبل ١٠٧، ١٠٨
- * معاوية بن ابي سفيان ١٧٢
- * معاوية بن سلام ٦٥٩

- * علقمة بن وقاص ٦٦
- * علي بن ابي طالب ١٣٥، ١٦٥، ١٦٥، ١٦٦، ١٨٣، ٢٠١،
- * علي الجارم ١٤٨،
- * علي بن عبد الله بن سلمة ٥٩، ١٧٨، ٢٣٨
- * عمار بن ياسر ٢٣٤
- * عمران بن موسى ٨
- * عمرو بن الخطاب ٣٦، ٥١، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٩٩، ١٠٠، ١١١، ١٥٩
- * ١٦٥، ١٦٧، ١٧٠، ١٨١، ١٨٣، ١٨٥، ٢٠٢، ٢٢٢
- * عمرو بن ذر ١٦٠
- * عمرو بن حفص بن غياث ٢٣٥، ٢٥٧
- * عمرو رضا كعالة ٤٩
- * عمرو بن علي بن مقدم ٢٠٦
- * عمرو بن يوسف الحنفي ١٨١
- * عمرو بن الحارث ١١٠
- * عمرو بن دينار ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٤، ٢٠٣، ٢١٨، ٢٢٣
- * عمرو بن شعيب ١٩١، ٢١٥
- * عمرو بن عثمان ١٧٧،
- * عمرو بن علي ٢٠٦

٢٦٤

* الوادعي (مقبل بن هادي) ١٤٠٥٠٢٠٥٠٢٢٢٠٢٨١

* ورقاء بن عمر بن كليب ٢٠٠٠٠٢١١

+ الوليد بن مسلم ١٧٧ ١٧٨٠

* الوليد بن عتبة ١٣٥

(الياء)

* ياسر الحنسي (ابو عمار) ١٣٤

* يحيى بن ابي كثر ١٧٧ ١٧٨٠

* يحيى بن بكير ١٨٧

* يحيى بن جعدة ٢١٨

* يحيى بن زكريا بن ابي زائدة ٢٥٨

* يحيى بن سعيد القطان ٧٠٦٣٠٠١٩٠٠٢٢٠+

* يزيد بن زريع ٣٣٠١٥٦٠١٥٨

* يسار (مولى عبد الله بن مسلم الحضرمي) ٢١١

* يعقوب بن سفيان ٣٢

* يحيى بن عبيد الطنافسي ١٦٥

* يونس بن عبد الأعلى ١٨٦٠٢٠٨

* يونس بن محمد ١٩٨

* يونس بن يزيد الايطلي ١٨٦

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
.. ..	الأمم
أ - ب	شكر و تقدیر
ج - ك	المقدمة
هـ	الأسباب الباعثة على اختيار الموضوع
و - ز	خطة البحث
و - ك	منهج البحث

الباب الأول
في سبب النزول
وفيه خمسة فصول

١ - ٦٠	الفصل الأول : وفيه ثلاثة مباحث
١ - ٥	المبحث الأول : التصريف بسبب النزول
١	معنى النزول
١ - ٤	معنى السبب لغة و اصطلاحاً
٤ - ٥	المعنى الاصطلاحي لسبب النزول

الصفحة	الموضوع
١٣-٦	المبحث الثاني : ذكر من ألف فيه من العلماء
٧	الأول : ابن المديني
٨	الثاني : أبوالمطرف الأندلسي
٩٠٨	الثالث : الواحدى
١٠ ، ٩	الرابع : أبوالمظفر العراقي
١٠	الخامس : المازندراني
١١	السادس : ابن الجوزي
١٢	السابع : الجعبري
١٣ ، ١٢	الثامن : السيوطي
٦٠ ، ١٤	المبحث الثالث : الكتب التي ألفت فيه وبيان قيمتها العلمية
١٤	أ) الكتب المطبوعة
١٤	١- أسباب نزول القرآن للواحدى
١٤	٢- لباب الفقول ، للسيوطي
١٤	٣- الصحيح المسند ، للوادعي
١٤	ب) الكتب المخطوطة
١٤	١- أسباب النزول - للعراقي
١٤	٢- أسباب النزول - للجعبري

الموضوع	الصفحة
ج - الكتب التي ورد ذكرها في المصادر	١٤
١- كتاب ابن المديني	١٤
٢- القصص والاسباب لابي المطرف	١٤
٣- اسباب نزول القرآن ، لابن الجوزي	١٤
٤- العجائب في بيان الاسباب لابن حجر	١٤
القيمة العلمية لهذه المصنفات	١٥
عنوان كتاب الواحدي	١٥
طبقاته	١٦
الاسباب في الباعثة على تأليفه	١٧
المآخذ التي وردت عليه	١٨
اولا : ما أورده الامام السيوطي	١٩ - ٢٧
الامر الاول : الاختصار	٢٠ - ٢٢
الامر الثاني : الزيادات الكثيرة	٢٣ - ٢٤
الامر الثالث : وفيه ثلاثة مآخذ	٢٤ - ٣١
المآخذ الاول : عدم عزو الاحاديث	٢٤ - ٢٧
المآخذ الثاني : عدم العلم بمخرج الحديث	٢٧ - ٢٩
المآخذ الثالث : ايراد الحديث مقطوعا	٢٩ - ٣١

الصفحة	الموضوع
٣٣-٣١	الأمر الرابع : تمييز الصحيح من غيره
٣٤٠٣٣	الأمر الخامس: الجمع بين الروايات
٣٧-٣٤	الأمر السادس: تنحية ما ليس من أسباب النزول
٤٢-٣٨	تاليا : ما اورده الدكتور صبحي الصالح
٤٨-٤٣	عرض كتاب السيوطي (لباب النقول)
٤٣	طبقات
٤٧-٤٣	منهجه
٤٨٠٤٧	القيمة العلمية لكتابي الواحد سدى والسيوطي
٤٩-٤٠	عرض كتاب العراقي (اسباب النزول ٠٠)
٤٩	المصادر التي اشارت اليه
٥٠٠٤٩	اماكن وجود النسخ المخطوطة منه
٤٩	ملاحظة على النسخة الأزهرية
٥٠	عدم تأثر العراقي بالواحدى
٥٧-٥١	جمع المؤلف بين التفسير وبيان الأسباب
٥٩٠٥٨	علام اعتمد العراقي فى تصنيفه ؟
٦٠	القيمة العلمية لكتاب العراقي

الصفحة	الموضوع
٦١	الفصل الثاني :
٧٧-٦١	الاستعانة بالسبب على فهم الآية
٦١	تنبيه الخطاء الى أهمية معرفة السبب
٦١	ما نقله الزركشى عن القشيري
٦٢	ما قاله السواحدي
٦٢	ما نقله السيوطي عن ابن دقيق العيد
٦٢	ما نقل عن ابن تيمية
٦٢	شواهد على أهمية معرفة السبب
٦٣	الشاهد الأول
٦٥-٦٣	الشاهد الثاني
٦٨-٦٦	الشاهد الثالث
٧٤-٦٨	الشاهد الرابع
٧٦-٧٥	الشاهد الخامس
٧٧-٧٦	الشاهد السادس

الصفحة	الموضوع
	الفصل الثالث
١٣٤ - ٧٨	في تحليل النصوص وحكمة التشريع
٩٦ - ٧٨	المبحث الأول
٧٨	عمل تحليل النصوص بعبارة او لا ؟
٧٨	تعريف العلة في اللغة
٧٩-٧٨	تعريف العلة في الاصطلاح
٨٠	الفرق بين العلة والسبب
٨١	العلاقة بين تحليل النصوص واسباب النزول
٨٢	مذاهب العلماء في تحليل النصوص
٨٢	المذهب الأول
٨٢	المذهب الثاني
٨٢	المذهب الثالث
٨٢	المذهب الرابع
٨٣	الفرق بين هذه المذاهب الاربعة
٨٣	المذهب الرابع المختار
٩٠-٨٤	امثلة لتأييد المذهب الرابع
٨٥	المثال الأول
٨٦	المثال الثاني
٨٧	المثال الثالث
٨٧	المثال الرابع

الصفحة	الموضوع
٨٩-٨٨	المثال الخامس
٩٠-٨٩	المثال السادس
٩٥-٩١	احصاء الايات النازلة ابتداءً بلا اسباب
٩٥-٩١	احصاء الايات النازلة باسباب
٩٦-٩٥	خلاصة الجدول الاحصائي
١٢٤-٩٧	المبحث الثاني : في حكمة التشريع
٩٧	بيان العلاقة بين حكمة التشريع والعلّة
٩٧	حكمة التشريع من اهم فوائده اسباب النزول
٩٨-٩٧	المؤمن ينتفع بحكمة التشريع
١٠٠-٩٨	الكافر ينتفع بحكمة التشريع
١٠١-١٠٠	المشروع الالهية وضعت لمصلحة العباد
١٠١	الحكمة تتجلى في مقاصد الشريعة
١٠٣-١٠١	مقاصد الشريعة لا تعدو ثلاثة
١٠٢	المقاصد الضرورية
١٠٢	المقاصد العاجية
١٠٣	المقاصد الكمالية
١١٥-١٠٤	امثلة لحكمة التشريع في نطاق الضروريات الخمسة

الصفحة	الموضوع
١١٥-١٠٤	أولاً : حفظ الدين
١٠٦-١٠٤	الركن الأول : الإيذان
١١٠-١٠٧	الركن الثاني : الصلاة
١١٣-١١٠	الركن الثالث : الزكاة
١١٤-١١٣	الركن الرابع : الصوم
١١٥-١١٤	الركن الخامس : الحج
١١٧-١١٥	ثانياً : حفظ النفس
١٢٠-١١٧	ثالثاً : حفظ العقل
١٢٢-١٢٠	رابعاً : حفظ المال
١٢٤-١٢٢	خامساً : حفظ النسل

الفصل الرابع

١٢٥	دفع توهم الحصر وتعيين المبهمات
١٢٥	علاقة هذا الفصل بأسباب النزول
١٢٨-١٢٥	المبحث الأول : دفع توهم الحصر
١٢٥	من النصوص ما يفيد بظاهرة الحصر
١٢٦	مثال على ذلك
١٢٦	الدليل على أن العصر الحقيقي غير مراد في هذا المثال

الصفحة	الموضوع
١٢٦	رأى الإمام الشافعى فى سبب نزول الآية
١٢٦	بيان المراد من الحصر الصورى الوارد فى الآية
١٢٧	سبب النزول يدفع توهم الحصر
١٢٩-١٤٠	المبحث الثانى : تعيين المبهمات
١٢٩	تعذر تعيين المبهمات فى القرآن الكريم
١٢٩	أسباب النزول تعين على تعيين المبهمات
١٢٩	الجهل بأسباب النزول يوقع فى الجنابة
١٢٩	مثال على ذلك
١٢٩-١٤٠	أمثلة لتعيين المبهمات بواحدة أسباب النزول
١٣٠	المثال الأول
١٣١	المثال الثانى
١٣٢	المثال الثالث
١٣٢، ١٣٣	المثال الرابع
١٣٣	المثال الخامس
١٣٤	المثال السادس
١٣٤، ١٣٥	المثال السابع
١٣٥	المثال الثامن
١٣٥، ١٣٦	المثال التاسع
١٣٦	المثال العاشر

الصفحة	الموضوع
١٣٧	المثال الحادي عشر
١٣٧	المثال الثاني عشر
١٣٩	المثال الثالث عشر
١٤٠	من فوائد الإيهام في القرآن الكريم
	الفصل الخامس
١٤١	عموم اللفظ وخصوص السبب
١٤١	تهريف العام
١٤٢	تهريف الخاص
١٤٢	طلاقة العموم والخصوص بأسباب النزول
١٤٢	هل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب ؟
١٤٢	رأى الجمهور في هذه المسألة
١٤٣	رأى المخالفين
١٤٥	اتفاق الجميع على عموم الآيات النازلة في أسباب خاصة
١٤٦	تحرير مكان الخلاف بين الفريقين
١٤٧-١٤٩	أدلة الجمهور
١٤٧	الدليل الأول
١٤٨	الدليل الثاني
١٤٨-١٤٩	الدليل الثالث
١٥٠-١٥٣	شبهات المخالفين والرد عليها

الصفحة	الموضوع
١٥٠	الشبهة الأولى
١٥١-١٥٠	الشبهة الثانية
١٥١	الشبهة الثالثة
١٥١	الشبهة الرابعة
١٥٢	الشبهة الخامسة
١٥٣	النتيجة المترتبة على كل من الرأيين
١٥٣	اختيار الرأي الراجح
١٥٤	الباب الثمانى
	فى طريق معرفة السبب وفيه ثلاثة فصول
١٥٤	الفصل الأول
١٥٤	الروايات التى وردت فى أسباب النزول وقيمتها
١٤٥	كثرة الروايات تحيل استيعابها فى هذا الفصل
١٤٥	الأسس التى بنيت عليها الدراسة
١٤٥-١٦٦	أولاً : أمثلة لما ورد فى الصحيحين
١٥٤ ، ١٥٥	المثال الأول
١٥٦ ، ١٥٨	المثال الثانى
١٥٨ ، ١٥٩	المثال الثالث
١٥٩	المثال الرابع
١٦٠ ، ١٦١	المثال الخامس

الصفحة	الموضوع
١٦٢	المثال السادس
١٦٤، ١٦٣	المثال السابع
١٦٥	المثال الثامن
١٦٧، ١٦٦	المثال التاسع
١٦٩، ١٦٨	المثال العاشر
٢٠٣، ١٦٩	ثانياً : أمثلة لما وافق ما في الصحيحين
١٧٢، ١٦٩	المثال الأول
١٧٢، ١٧٢	المثال الثاني
١٨٠ - ١٧٧	المثال الثالث
١٨٥ - ١٨٠	المثال الرابع
١٨٩ - ١٨٥	المثال الخامس
١٩١ - ١٩٠	المثال السادس
١٩٦ - ١٩٢	المثال السابع
١٩٩ - ١٩٦	المثال الثامن
١٩٩	المثال التاسع
٢٠٣ - ٢٠٠	المثال العاشر
٢٢٦-٢٠٤	رابعاً : أمثلة لما لم يوافق ما في الصحيحين
٢٠٤	المثال الأول
٢٠٦	المثال الثاني
٢٠٨	المثال الثالث

الموضوع	الصفحة
المثال الرابع	٢١١
المثال الخامس	٢١٢
المثال السادس	٢١٥
المثال السابع	٢١٨
المثال الثامن	٢٢٠
المثال التاسع	٢٢٢
المثال العاشر	٢٢٤
أقسام مبدل للأقسام الثلاثة	٢٢٦
<p>الفصل الثاني</p> <p>وفيه مبحثان</p>	
٢٢٧-٢٥٠	
المبحث الأول : في صيغ الرواية في التصبير من سبب النزول ٢٢٧-٢٤٦	
٢٢٧	الشيخ أنواع ستة
٢٢٨	ثبوت سبب النزول بالنقض صراحة
٢٢٩	ثبوت السبب عن طريق الإيحاء
٢٣٤	ثبوت السبب عن طريق السؤال
٢٣٦	ثبوت السبب استمارة
٢٣٧	قول الصحابي : نزلت هذه الآية في كذا
٢٣٨	قول التابعي نزلت هذه الآية في كذا
٢٤٨	أمثلة لما رواه الصحابي

الصفحة	الموضوع
٢٥٤	الصور الأربع وأحكامها
٢٥٤	الصورة الأولى
٢٥٦	الصورة الثانية
٢٦١	الصورة الثالثة
٢٦٦	الصورة الرابعة
٢٦٨-٢٧٧	المبحث الثاني : وحدة السبب لأكثر من آية
٢٦٩-٢٧٣	أمثلة للسبب الواحد تنزل فيه آيتان
٢٦٩	المثال الأول
٢٧٠	المثال الثاني
٢٧١	المثال الثالث
٢٧٢	المثال الرابع
٢٧٣، ٢٧٤	أمثلة للسبب الواحد تنزل فيه أكثر من آيتين
٢٧٣	المثال الأول
٢٧٤	المثال الثاني
٢٧٤	المثال الثالث
٢٧٥ - ٢٧٧	ربط هذا الأمر بواقع المسلمين اليوم

الصفحة	الموضوع
٢٧٨-٢٩٢	الختامة
٢٩٢	المقترحات
٢٩٢-٢٩٥	ويحد :
٢٩٦-٣٨٥	الفبارس
٢٩٦-٣١٠	فهرس المصادر
٣١١-٣٣٢	فهرس الآيات
٣٣٢-٣٣٨	فهرس الأحاديث
٣٣٩-٣٦٦	فهرس الأعلام
٣٧٠-٣٨٥	فهرس الموضوعات